جامعة الدكتور مولاي الطاهر _سعيدة_

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

تأثير الثقافة السياسية على العملية الانتخابية في الجزائر.

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في شعبة العلوم السياسية تخصص سياسات عامة وتنمية.

إعداد الطالبتان:

- محمدي سعدية.

- فليت الهوارية.

إشراف الأستاذ والدكتور:

- زيدان جمال.

أعضاء لجنة المناقشة

—— الأستاذ والدكتور ولد الصديق ميلود **رئيساً.**

—— الأستاذ والدكتور زيدان جمال **مشرفاً ومقرراً.**

—— الأستاذ شبلي محمد **عضواً مناقشا.**

الموسم الجامعي: 1436هـ /1437 هـ

2015م /2016 م

الإهداء

أهدي ثمرة عملي و جهدي.

إلى حبل الوريد و متنفسي في الوجود "والدي"

إلى الوالدة عنوان الحنان و الرحمة في أسمى معانيها

إلى قدوتي و تاج رأسي زوجي" بوعزة".

إلى رفيقة العمر" سعدية".

إلى أخواتي العزيزات "زهرة" و "نوال" و "عائشة"و أخي" مراد" و"هواري" و" دوينة"

إلى إبنة أخي الصغيرة المحببة على قلبي"دعاء".

إلى أصدقائي:"أمين" و" عبد الكريم" مريم "و" زينب" .

و من لم أستطع ذكره في هذا المقام فإنه محفوظ في ذاكرة الأيام.

.

قليت الهوارية

الإهداء

أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع

إلى من أفاضت علي بدعواتها وبركاتها,إلى من جعلت الجنة تحت أقدام .

إلى من يهتز لتضرعها عرش الرحمان, إلى التي لم أستطع أن أوفي حقها مهما قدمت لها.

جزاها الله عني خير الجزاء في الدّارين, إلى أمي أمي أمي الغالية شفاها الله وأطال في عمرها.

إلى شمعة دربي, إلى من أعتز به, إلى من حبه يسري في الوريد, إلى من كان نعم الأب،إلى من ساعدني طيلة مشواري الدراسي, إلى أبي الحبيب حفظه الله وأطال في عمره.

إلى من قاسمتني عناء هذا البحث، وأعز صديقة ورفيقة دربي فليت الهوارية.

إلى رفقاء العمر إخوتي الأعزاء: يوسف-عيسى-كريم.

إلى باقات الورود:عائشة- زوليخة- أم كلثوم- سهام.

إلى الكتاكيت الصغار: محمد ريان-هاجر.

إلى كافة الأعمام والعمات، الأخوال والخالات وأبنائهم.

إلى أعز الأصدقاء: مريم- زهرة- زينب – أمين.

إلى كل من يحمل لقب «محمدي».

إلى كل من أملك مكانة في قلوبهم ويملكون مكانة في قلبي وغابو عن مخيّلتي في هذه اللحظات.

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي المتواضع راجية من الله أن يتقبل منّا ومنكم صالح الأعمال.

محمدي سعدية

شكر وعرفان

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"من لم يشكر الناس لم يشكر الله،ومن أسدي إليكم معروفا فكافئوه،فإن لم تستطيعوا فادعوا له "

– نشكر الله ونحمده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه ومن والاه إلى يوم الدين، نحمده حمدا كثيرا مباركا ونشكره على توفيقه لنا وتقديرنا على إتمام هذا العمل المتواضع، ونرجو أحسن الختام وحسن الجزاء.

– كما لا يسعنا إلا أن نتقدم بشكرنا إلى أستاذنا وقدوتنا الدكتور"**جمال زيدان**" على تفضله بالإشراف على هذه المذكرة منذ كانت مجرد فكرة في أذهاننا إلى أن صارت بحثا جاهزا للمناقشة، وعلى جزيل صبره، ووافر نصائحه وحكمه وتوجهاته، وعونه غير المنقطع .

شكرا لك أستاذنا الكريم

– إلى لجنة المناقشة الموقرة التي تبنت مسؤولية مناقشة هذا العمل، الأستاذ والدكتور"ولد الصديق ميلود" والأستاذ "شبلي محمد".

– إلى أساتذة العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة مولاي الطاهر"سعيدة "

– إلى كل طلبة العلوم السياسية وخاصة دفعة 2011م /2012م .

كما نتقدم بالشكر الجزيل لكل من ساهم من قريب أو بعيد إلى إنجاح هذه الدراسة وحفزنا على إتمام هذا العمل.

فليت الهوارية **محمدي سعدية**

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى:

اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الِذي خَلَقَ﴿١﴾ خَلَقَ آلاِنسٰنَ مِنْ عَلَقٍ﴿٢﴾

صدق الله العظيم

* سُورَةُ العَلَقِ *

الثقافة هي ما يبقى بعد أن تنسى كل ماتعلمته.

* ألبرت آينشتاين*

المقدمة

إن قدرة الإنسان على إنتاج الثقافة هي أهم خاصية تميزه عن باقي المخلوقات، فالعادات والتقاليد والأفكار التي يشارك فيها أفراد المجتمع والتجارب التي يمر بها الإنسان تستقر في أعماقه، ويستخدمها المجتمع جيلا بعد جيل ويحولها إلى قيم وتراث جماعي، ولكل مجتمع ثقافته الخاصة التي يتسم بها ويعيش فيها، حيث أن هذه الثقافة لا توجد إلا بوجود المجتمع، والمجتمع لا يقوم ولا يبقى إلا بالثقافة، التي تعد التصور للواقع الذي يعيشه الإنسان بعد أن يضفي عليه نظرته الخاصة ويضيف إليه مسحة من الروعة والجمال، فهي (الثقافة) تشمل أنماط العيش وطرق الإنتاج ومختلف القيم والعقائد، ولقد تعددت أنواع الثقافات في المجتمع ومن بينها الثقافة السياسية هذا المصطلح الذي يعد أحد المفاهيم الحديثة في علم السياسية و الذي عبر عنه "غابريال الموند" على انه "عبارة عن مجموعة التوجهات السياسية والاتجاهات والأنماط السلوكية التي يحملها الفرد اتجاه النظام السياسي ومكوناته المختلفة، واتجاه دوره كفرد في النظام السياسي". والثقافة السياسية تدخل في تركيبة مجتمع ما، وتميزه عن غيره من المجتمعات، كما إنها تسمح للفرد بإعطاء معنى لعلاقته بالسلطة التي وذلك من خلال إرشاده في سلوكه، كمواطن على سبيل المثال، كمكلف بدفع الضريبة، أو كناخب بمشاركته في العملية الانتخابية، هذه العملية التي تعتبر وسيلة ديمقراطية لإسناد السلطة، حيث استقر في العصر الحديث أن هناك ارتباط وثيق بين الانتخاب والديمقراطية، فالانتخاب أصبح الوسيلة الأساسية لإسناد السلطة بواسطة الإرادة الشعبية، حيث يسمح للشعب بالإسهام في صنع القرار السياسي بصورة تتلاءم مع مقتضيات العصر، كما يعتبر أفضل وسيلة لتحقيق التطابق المنشود بين إرادة الحاكم والمحكومين وعليه فبإمكان المجتمعات أن تشارك في الحياة العصرية بالشؤون السياسية والأحداث المحلية والدولية، وكل ما يتعلق بالنظام السياسي، والذي يعد مجموعة من العناصر المتفاعلة والمترابطة وظيفيا مع بعضهما البعض بشكل منتظم.

فمن بين النظم السياسية الفاعلة يوجد النظام السياسي الجزائري، الذي عاني بعض الاضطراب البنائي وميل أجهزة الدولة نحو التضخم وكثرة التشريعات المتمثل في التعديلات المستمرة، حيث عمل هذا النظام من خلال مجموعة من المؤسسات التنفيذية والتشريعية والقضائية ابتدءا من أحادية حزبية إلى تعددية سياسية مرفقة بنظام انتخابي ينظم عملية الانتخابات الجزائرية في مراحلها المختلفة، فهذا النظام الانتخابي هو بمثابة العمود الفقري للنظام السياسي الجزائري، حيث شهد العديد من التغيرات التي كانت مرتبطة أساسا بالظروف السياسية وطبيعة الحكم، بالإضافة إلى العديد من التعديلات الدستورية والحراك

السياسي والتنافس الحزبي، فإنه ليس هناك ديمقراطية بدون نظام انتخابي حر ونزيه و أحزاب سياسية تقوم على أساس تنافسي ومشروع أو برنامج قانوني.

أما بالنسبة للمشاركة السياسية فهي تشكل المظهر الرئيسي للنظام الديمقراطي والعصب الحيوي للمراسلة الديمقراطية وقوامها الأساسي، فمن خلالها يساهم المواطن بشكل فردي أو جماعي في مجال تشكيل أجهزة الحكم، ووضع السياسيات العامة والتأثير في صياغة القرار السياسي، ويعد النشاط الانتخابي الجزائري من أهم أنماط المشاركة السياسية حيث تعتبر نسبة مشاركة الناخبين الجزائريين في الانتخابات العامة من أهم المؤشرات التي يلتفت إليها في النظم الديمقراطية، فمن جهة كلما زادت هذه النسبة، كلما كان القرار الجمعي الذي يتخذه الناخبون الجزائريون في أية انتخابات أكثر تعبيرا عن إرادة فئات اكبر من المجتمع، حيث يعكس هذا المؤشر انطباعا عم مدى ثقة المواطنين في النظم الانتخابي، وللأسف فقد عرفت الجزائر نسب منخفضة في المشاركة في الانتخابات بسبب زيادة أعداد العازفين عن المشاركة السياسية.

إن الاختيار لهذه الدراسة جاء بعد الإطلاع على مجموعة من **الدراسات السابقة** التي تتعلق بالثقافة السياسية والعملية الانتخابية وعن التأثير الذي تلعبه الأولى في الثانية، وهي دراسات تتعلق بالجانب المفاهيمي والعلمي والأكاديمي والمتمثلة على سبيل المثال لا الحصر في المؤلفات التالية:

1- كتاب ثامر كامل محمد الخزرجي بعنوان "**النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة**"، حيث قدّم مدخلا مركزا ووافيا للثقافة السياسية إذ طوّر المفهوم في إطار الدراسات التنموية،بوصفه أهم الخصائص التي تتسم بها الثقافة السياسية يتّسم جوهرها وفق القيم والاتجاهات وسلوكات الأفراد، وقد حصر مقومات الثقافة السياسية في عناصر إدراكية وعاطفية وعناصر تقييميه حيت استنتج من خلال هذه العناصر أن الثقافة السياسية هي كل ما نعرف وكل ما نشعر وكل ما نعتقد بشأن السياسية...

2- كتاب "عبد النور ناجي"، **بعنوان النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية** "يعالج من خلاله إشكالية انتقال النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، فيتعرض إلى طبيعة النظام السياسي، حيث تحدث عن مظاهر الأحادية، كما تطرق إلى المرحلة الانتقالية العودة إلى الشرعية الدستورية وتأثير التعددية الحزبية السياسية خلال الفترات الزمنية على المؤسسات السياسية والمتمثلة أساسا في السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية.

3– أطروحة دكتوراه لـ " سعاد بن ققة"، قدّمت بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة محمد خيضر– بسكرة– **بعنوان المشاركة السياسية في الجزائر مع دراسة آليات التقنين الأسري كنموذج من "1962 إلى 2005"**. وقد كانت هدف هذه الدراسة:

– الكشف عن مشاركة مختلف تنظيمات المجتمع المدني في إعداد المنظومة القيمية الأسرية.

– الكشف عن قاعدة عمل النظام السياسي الجزائري الذي أعلن عن تبنيه لمبادئ النظام الديمقراطي.

– معرفة مدى الارتباط مابين الثقافة السياسية على مستوى التشريع من خلال الدستور وواقع الممارسة السياسية من خلال مراحل إعداد قانون الأسرة. ليخلص إلى العديد من النتائج أهمها:

– أن التّقنين الأسري في الفترة الممتدة مابين 1962 و 2005 لم يكن نتاجا للمشاركة السياسية بالرغم من تعدد قنواتها وآلياتها، بل كان نتاجا للصراع الأيديولوجي.

– النظام السياسي الجزائري لم يعمل على تجسيد آليات المشاركة بالرغم من اعترافه بذلك .

4– أحمد بنيني،أطروحة دكتوراه قدمت بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر–باتنة، بعنوان " **الإجراءات الممهدة للعملية الانتخابية في الجزائر**". وقد كان هدف الدراسة هو البحث عما يشوب القوانين العضوية للانتخابات من تصور فيما يخص الجانب الإجرائي التحضيري للعملية الانتخابية، وما يترتب عنه من تأثير على سلامة وصحة الانتخابات.

وقد توصل إلى أن المشروع الجزائري ساير أغلب الدول الديمقراطية بوضع ترسانة من النصوص القانونية في مجال الإجراءات الممهدة للعملية الانتخابية لبناء صرح الديمقراطية إلا أن التطبيقات العملية لهذه النصوص يشوبها نقص مقارنة ببعض الأنظمة العربية والغربية.

5– رسالة ماجستير لـ " سمير بارة"، قدمت بقسم العلوم السياسية والإعلام بجامعة الجزائر، بعنوان " **أنماط السلوك الانتخابي والعوامل المتحكمة فيه مع دراسة ميدانية لطلبة كلية الحقوق بجامعة مولود معمري بتيزي وزو** على عينة متكونة من 1290 طالب من طلبة فرع الحقوق والعلوم السياسية. كان هدف الدراسة هو تحليل العوامل التي تتحكم في السلوك الانتخابي للمواطن وكان عامل الثقافة السياسية من أهم العوامل المتحكمة فيه وقد توصل إلى العديد من النتائج أهمها:

– أنّ السلوك الانتخابي يتأثر بمجموعة من العوامل بدرجات متماثلة إذ يتأثر بشكل كبير بالتنشئة والثقافة السياسية.

– تراجع بعض العوامل كالسلطة الأبوية والانتماء الحزبي .

6– محمد بوضياف، مجلة "العلوم الإنسانية" قدمت بكلية الحقوق، جامعة محمد بوضياف، المسيلة بعنوان "**الثقافة السياسية في الجزائر من 1962 إلى 1988**."

وقد كان الهدف من هذه الدراسة، تفكيك مفهوم الثقافة السياسية في الجزائر للفترة مابين (1962–1988) وتحليل أبعادها بوصفها احد مكونات النظام السياسي، ومن ثم تحديد طبيعتها، ومراحل تطورها، ورصد مواقفها من بعض القضايا الأساسية كقضية الهوية والانتماء، المشاركة السياسية، وعلاقة الدين بالمنظومة السياسية الوطنية.

وتوصل إلى أن الثقافة السياسية بوصفها نسقا فرعيا من النظام السياسي مسؤولا عن إنتاج القيم، تتداخل في تشكيله مجموعة من العمليات منها ما يتعلق بالانتماء الحضاري الثقافي، فالمستوى التعليمي والوعي السياسي والبناء النفسي والاجتماعي هي محددات أساسية في بلورة سياسية وثقافية لمجتمع ما.

وعليه فالدراسات السابقة أغلبها قامت بتفكيك مفهوم الثقافة السياسية في الجزائر خلال مرحلة الحزب الواحد، إلا أنها لم تتطرق إلى دراستها خلال التعددية الحزبية وسماتها في المجتمع بشكل مفصل، مما حفز إلى تناول هذا الموضوع في عهد التعددية السياسية.

وتكمن **أهمية الدراسة العلمية** في:

– محاولة تأكيد أو نفي تأثير الثقافة السياسية على العملية الانتخابية .

– تبيان أن الثقافة السياسية تتعدد آثارها على الحياة السياسية، ولاسيما على النظام الانتخابي الذي يعتبر أساس النظام الديمقراطي.

– تحديد أهمية تأثير الثقافة السياسية على شكل النظام الانتخابي وذلك من خلال كيفية التأثير على العديد من المستويات منها، السلوك الانتخابي ومدى مبدأ النزاهة في الانتخابات، إبراز واقع المشاركة السياسية في الجزائر من خلال دراسة تقيميه للانتخابات المحلية في الجزائر من 1989 إلى 2012.

أما **أهمية الموضوع العملية** فتبرز من خلال:

– دراسة الثقافة السياسية والعملية الانتخابية، لذلك سيتم التركيز على بحث ودراسة التأثير الذي تلعبه الثقافة السياسية نحو عملية الانتخاب.

– كما سيتم دراسة أهمية الانتخاب في الجزائر من خلال دراسات اتجاهات الناخب الجزائري نحو العملية الانتخابية ومدى مشاركته ووعيه بالحقوق السياسية.

– اعتبار هذا الموضوع مثير للاهتمام لكونه موضوعا حديثا، فالمتغيرات التي عرفها النظام السياسي الجزائري بعد دستور 1989 وحداثة التجربة التعددية، تجعل منه موضوعا ثريا يتوفر على أمثلة واقعية تعطي للدراسة أهمية خاصة.

وتكمن **المبررات الذاتية لاختيار الموضوع** في أن عملية انتقاء موضوع الدراسة عملية ليست سهلة لأن الباحث مطالب بتغطيته تغطية شاملة و إبراز مهاراته في الكتابة والوصول إلى نتائج مدعمة بالحقائق والبيانات التي تضفي على الدراسة روعة وجمالا في الدقة والتعبير ولهذا يتعين على الباحث أن يعثر على موضوع شيق، يتفق مع ميولا ته في المطالعة ورغباته في البحث، ويتطابق مع ملاحظاته للواقع، وبالتالي فموضوع تأثير الثقافة السياسية على العملية الانتخابية في الجزائر موضوع يتفق مع الرغبة العلمية للباحث في الاطلاع المعمق له، وبذلك بغرض الوصول إلى تأصيل علمي ومنهجي، وتطوير البحث في مذكرات لاحقة.

أما **المبررات الموضوعية** فمنها ما يتعلق بالموضوع نفسه، من خلال محاولة دراسة الثقافة السياسية وتأثيرها على العملية الانتخابية، وذلك عبر التعبير عن قيمة الثقافة السياسية التي يكتسبها الناخب الجزائري من خلال قيامه ومشاركته في العملية الانتخابية، ومنها أن منطلق الباحث هو فكرة محل الدراسة والتحليل، بالإضافة إلى النقص الواضح الذي تعانيه مكتبة العلوم السياسية في مجال الدراسات والأبحاث المتعلقة بالموضوع خصوصا في الجزائر.

ومن ذكر **التسهيلات** أثناء البحث في الموضوع هو أن سهولة التغلغل لشبكة الانترنيت سهلت بالحصول على بعض المعلومات بشكل كبير وهذا ما لم يتح لباحثين قبلنا.

أما عن **الصعوبات** التي واجهت سير البحث:

– محدودية الكتب والمجلات التي تتناول موضوع الثقافة السياسية في الجزائر، خاصة فيما يتعلق بتوضيح تأثيرها على العملية الانتخابية.

– قلة الدراسات والاهتمامات العلمية والأكاديمية لموضوع الثقافة السياسية وما تلعبه من دور أساسي على عملية النظام الانتخابي.

– عزوف الطلبة والباحثين الجزائريين عن الدراسات التي تتعلق بالنظام السياسي والثقافة السياسية في الجزائر بذريعة التعقيد وغموض المعالم وهذا ما أدى إلى نقص المراجع.

إن موضوع الثقافة السياسية حديث النشأة ويعد نتاج تأريخ النظام السياسي ،كما أنها نتاج للأفراد الذين يعيشون في ظل ذلك النظام وعليه فإن الثقافة السياسية متأصلة في الوقائع العامة وكذلك في التجربة الشخصية لهؤلاء الأفراد، ولمعرفة طبيعة الثقافة السياسية في المجتمع الجزائري وتأثيرها على النظام الانتخابي، يجب دراسة التطور التاريخي للنظام السياسي الجزائري، وفي سبيل التعرف على دور و أهمية الثقافة السياسية وكذا مدى فعاليتها في المجتمع الجزائري فإن **الإشكالية الأساسية** التي تسعى هذه الدراسة الإجابة عنها على درجة عالية من الأهمية هي :

إلى أي مدى تؤثر الثقافة السياسية على العملية الانتخابية في الجزائر؟

وتندرج ضمن هذه الإشكالية الرئيسية مجموعة من **الأسئلة التوضيحية والفرعية:**

– ما هو مفهوم الثقافة السياسية ؟ وماذا نعني بالعملية الانتخابية ؟

– كيف يمكن اعتبار أن للثقافة السياسية تأثير بالغ الأهمية على العملية الانتخابية في الجزائر ؟

– هل يمكن اعتبار أن الثقافة السياسية عامل حاسم في تفعيل العملية الانتخابية في الجزائر ؟

ويتحدد هذا الموضوع الذي يتناول الثقافة السياسية وتأثيرها على العملية الانتخابية في الجزائر **زمانا ومكانا.**

فتم تحديد **الإطار الزماني** من 1962 إلى 2016 من خلال دراسة المراحل التي مر بها النظام السياسي الجزائري، كما تم تحديد المراحل التي مر بها النظام الانتخابي من مرحلة الأحادية الحزبية إلى مرحلة التعددية السياسية وكذا في نفس السياق تم تحديد مراحل الثقافة السياسية في الجزائر لتنتهي الدراسة بدراسة تقيميه للانتخابات المحلية من 1989 إلى 2012.

أما **الإطار المكاني** فيتضح ومن خلال عناوين الدراسة أن المجال المكاني يمكن في دراسة النظام السياسي والانتخابي في الجزائر وكذا واقع الثقافة السياسية في الجزائر فالإضافة إلى دراسة تقيميه للانتخابات المحلية في الجزائر.

وللإجابة على هذه الإشكالية، تطرح عدة **فرضيات** أهمها:

- **الفرضـية الأولـى:** تعتبر الثقافة السياسية عامل و مؤشر مهم في التأثير على العملية الانتخابية في الجزائر.

- **الفرضية الثانية** : يرتبط مستوى مشاركة الفرد في العملية الانتخابية بمستوى ثقافته السياسية.

- **الفرضية الثالثة** : تتأثر الثقافة السياسية السائدة في المجتمع بالمتغيرات الاجتماعية والاقتصادية وكذا المعتقدات الدينية.

- **الفرضية الرابعـة:** يؤثر نمط الثقافة السياسية السائدة في المجتمع على مستوى المشاركة في الانتخابات

وقد تم الاعتماد على العديد من المناهج لدراسة الموضوع:

- **المنهج الوصفي التحليلي** : يعتمد هذا المنهج على دراسة الواقع أو الظاهرة كما توجد في الواقع ويهتم بوصفها وصفا دقيقا ويعبر عنها تعبيرا كيفيا أو كميا، فالتعبير الكيفي يصف لنا الظاهرة و يوضح خصائصها، أما التعبير الكمي فيعطيها وصفا رقميا يوضح مقدار هذه الظاهرة أو حجمها ودرجات ارتباطها مع الظواهر المختلفة الأخرى، وقد تم من خلال هذا المنهج وصف وتحديد الثقافة السياسية والعملية الانتخابية ومعرفة خصائصها ومكوناتها واستعراضها بشكل واضح وملموس، من خلال تجميع المعلومات وتحليلها لاستخلاص النتائج .

- **المنهج التاريخي:** تم الاعتماد على هذا المنهج لأنه يتناسب مع البحث من خلال معرفة المراحل التاريخية لتطور الثقافة السياسية في الجزائر، وكذا معرفة مختلف المراحل التي مرّ بها النظام السياسي والانتخابي في الجزائر من مرحلة الأحادية الحزبية إلى مرحلة التعددية الحزبية وذلك لمحاولة تحليل وتوضيح تلك التطورات.

- **المنهج الإحصائي:** لا تخلو أي دراسة في العلوم السياسية والاجتماعية عموما من الإحصاءات والأرقام كأدلة صادقة وشواهد كأحد الأساليب لإثبات الحقائق من خلال إعطاء إحصاءات توضح نسبة المشاركة والامتناع في الانتخابات المحلية في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 1989 إلى 2012.

أما عن أهم **الاقترابات** التي تم الاعتماد عليها:

- **الاقتـراب القـانوني**، وذلـك مـن خـلال الرجـوع إلـى النصـوص القانونيـة والدسـتورية التنظيميـة الناظمـة للانتخابات من خلال تأثير هذه القوانين والإجراءات على سلوك الناخبين والمنتخبين في العملية الانتخابية في الجزائر.

- **الاقتراب السلوكي:** وذلك من خلال الاعتماد على السلوك كوحدة التحليل، إذ تمّ استخدامه للتقرب من السلوك الانتخابي.

- **اقتـراب الجماعـة:** تـمّ اسـتخدامه لدراسـة سـلوك الجماعـات(المنتخبـين) ومختلـف التـأثيرات المتعلقـة بها(المباشرة والغير المباشرة)، إذ يعتبِر هذا الاقتراب الجماعة هي وحدة التحليل.

في ضوء الإشكالية والفروض التي تم طرحها، تم تركيب **خطة الدراسة** من ثلاث فصول مسبوقين لمقدمة ومتبوعين بخاتمة.

اضطلع **الفصل الأول** بالإطار النظري للدراسة وتضمن مبحثين: تناول المبحث الأول مفهوم الثقافة السياسية، أنماطها ومكوناتها، خصائصها ومقوماتها، وكذا أهم القيم التي تشكلها
والمبحث الثاني فقد تناول مفهوم العملية الانتخابية وطبيعتها القانونية بالإضافة إلى أنواع الانتخابات وكذا أهميتها.

أما **الفصل الثاني** فقد احتوى على ثلاث مباحث: تضمن المبحث الأول مفهوم النظام السياسي خصائصه،مكوناته، قدراته.
كما تناول طبيعة النظام السياسي في الجزائر وكذا مراحل تطوره من 1962 إلى 1989.
وتضمن المبحث الثاني واقع الثقافة السياسية في الجزائر من خلال دراسة مواصفات المجتمع الجزائري وكذا التطرق إلى سمات الثقافة السياسية في المجتمع الجزائري وأهم المراحل التي مرّت بها.
أمّا المبحث الثالث فقد تضمن النظام الانتخابي في الجزائر إذ تم التطرق إلى نشأته وتطوره في الجزائر، بالإضافة إلى الطبيعة القانونية لممارسة حق الانتخاب وكذا أسسه ومبادئه.

ليتم الانتقال إلى **الفصل الثالث** والأخير الذي تم دراسة فيه تأثير الثقافة السياسية على العملية الانتخابية في الجزائر والتي قسمت إلى ثلاثة مباحث حيث تناول المبحث الأول مستوى السلوك الانتخابي وتم التطرق فيه إلى مفهوم السلوك الانتخابي، أنماطه وأهم النماذج المفسرة له، و كيفية تأثير الثقافة السياسية عليه .

كما تضمن المبحث الثاني مستوى نزاهة الانتخابات وذلك من خلال دراسة ضمانات نزاهة الانتخابات من خلال قانون الانتخابات الجزائري رقم 01/12 وكذا آلية المراقبة والإشراف القضائي على الانتخابات.

أما المبحث الثالث والأخير فتضمن مستوى المشاركة السياسية مفهومها، خصائصها و أهم مستوياتها، لينتهي المبحث بدراسة تقيميه للمشاركة السياسية في العملية الانتخابية نموذج الانتخابات المحلية من 1989 إلى 2012.

لتنتهي هذه الدراسة **بخاتمة منهجية** تناولت أهم النتائج المتوصل إليها أثناء معالجة الموضوع مع تقديم بعض التوصيات.

وفي الأخير، فإن حقق هذا العمل ما كان معقودا عليه من رجاء فتلكم غاية المنى ومبلغ القصد، وإن لم يدرك ذلك فحسبنا أننا بذلنا جهدا نطمع أن يكون شفيعا لنا عند أستاذتنا الكرام، وما الكمال إلا لصـــاحب الكمـــال عليـــه توكلنـــا وإليـــه المصـــير، وآخـــر دعوانـــا أن الحمـــد لله رب العـــالمين.

الفصل الأول

تأصيل نظري عام

تأصيل نظري عام

تمهيد:

يسعى هذا الفصل إلى تحديد مجمل المصطلحات والمفاهيم ذات الصلة بالموضوع ، فيؤسس قاعدة متكاملة تساهم في إثراء جوانب البحث والإلمام بتفاصيله الجوهرية، رغبة في رفع التباس يمكن أن يشوب أي مرحلة من مراحل البحث وتذليل مختلف العقبات بالتركيز وتسليط الضوء على المفاهيم المشكلة للظاهرة محل الدراسة.

يشكل موضوع الثقافة السياسية وتأثيرها على العملية الانتخابية عصب الحياة السياسية المعاصرة ومحط أنظار الرأي العام والخاص، فضلا عن الاهتمام الكبير الذي يحظى به الباحثين في العلوم السياسية والدستورية وحتى القانونية منها وغيرها من الفروع الأخرى من العلوم، وتعتبر الثقافة السياسية جزء من الثقافة العامة السائدة في مجتمع معين، فهي معيار لمعرفة الفرد بماذا يشعر، وكيف يفكر بالرموز والمؤسسات والقواعد التي تكوّن النظام السياسي في مجتمعه، وكيف يستجيب لها من ناحية، ومعرفة الروابط بينه وبين المقومات الأساسية لنظامه السياسي من ناحية أخرى، وكيف تؤثر هذه الروابط على سلوكه، مثلا سلوكه كناخب نحو وطنه، حيث يعتبر الانتخاب وسيلة لإسناد السلطة السياسية في النظام الديمقراطي ويتفق فقهاء القانون الدستوري في تكييفه القانوني، ويتعددون في بيان وشرح أسسه وأساليبه وإجراءاته وأنظمته.

وحول معالجة موضوع الثقافة السياسية والعملية الانتخابية، يمكن الإجابة عن التساؤلات التالية:

- ماهو مفهوم الثقافة السياسية؟ ماهي أنماطها، مكوناتها، وخصائصها؟ وماهي أهم القيم التي تشكلها؟
- ماذا نقصد بالانتخاب؟ ماهي أسسه، أساليبه،وأهم الإجراءات التي يقوم عليها؟

وعليه فإن هدف هذا الفصل هو الإجابة عن التساؤلات السابقة من خلال مبحثين هما:

المبحث الأول:ماهية الثقافة السياسية.

المبحث الثاني:ماهية العملية الانتخابية.

المبحث الأول: ماهية الثقافة السياسية.

تعد الثقافة السياسية مصطلحا حديثا كانت المدرسة السلوكية أول من اهتمت به ثم تبعتها المدرسة التنموية في مطلع الستينيات من القرن الماضي في محاولة منها لتمييز مراحل تطور و نمو النظم السياسية و انتقالها من نظم تقليدية إلى أخرى حديثة ، وقد تعرض العديد من الباحثين للبحث و التحليل في موضوع الثقافة السياسية و من أبرزها " غابريال ألموند و " سيدني فيربا " إذ قاما بتطوير البحث داخل الميدان عام 1956م بطريقة علمية منظمة عندما ربطا بين الثقافة السياسية و التنمية السياسية (*) [1].

إذ يعتقد آلموند "إن أي ثقافة من الثقافات تضم 03 جوانب ،جانب معرفي يتعلق بمعارف المرء عن النظام السياسي ، و جانب شعوري وجداني يخص التعلق الشخصي بالقادة و المؤسسات و جانب تقييمي يشمل الحكام و الآراء التقييمية عن الظواهر السياسية[2] .

وعلى ذلك يمكن القول أن الدراسات الاجتماعية المنظمة للثقافة السياسية أكسبت هذا الميدان طابعا علميا منظما لأنها استخدمت طرق و أدوات البحث الاجتماعية كما جمعت البيانات عن الثقافات السياسية السائدة، وأجرت المقارنات بينها و نتيجة لذلك فقد تطور الاهتمام بميدان الثقافة السياسية[3] .

(*) **التنمية السياسية** " **Politicale Depelomen**t" :هي عمليات التغير السياسي التي تشهدها الدول النامية أو المجتمعات الانتقالية، وأهم ما يميزها أنها لا تزال ترتبط بالقيادة الكاريزمية وتسيطر على نظمها السياسية السلطة التقليدية، والتنمية السياسية ترجع إلى قوى جديدة في المجتمع من التعليم، والتصنيع والحضرية والتكنولوجيا ووسائل الاتصال والأحزاب.

– لمزيد من المعلومات أنظر :إسماعيل عبد الكافي عبد الفتاح، **الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية**. ص131.

[1] مختار بن فطة، **دور الاعلام في صناعة الثقافة السياسية لدى الجماهير**"**دراسة ميدانية بالمنطقة الثامنة ولاية معسكر**".(مذكرة ماستر، كلية العلوم الاجتماعية،جامعة معكسر،2012–2013). ص ص 53– 54.

[2] صالح بالحاج ، **محاضرة التنمية السياسية نظرة في المفاهيم والنظريات**. الجزائر :جامعة الجزائر،(ب ت). ص07.

[3] عبد الله محمد ،عبد الرحمن شحاتة السيد ، **علم الاجتماع السياسي**. الأزاريطة: دار المعرفة الجامعية، 2005 ، ص 213 .

المطلب الأول: تعريف الثقافة السياسية.

إن تحديد مفهوم الثقافة السياسية يستلزم منهجيا البدء بالتعرض إلى تعريف الثقافة فما هي ؟

1- تعريف الثقافة:

حظيت الثقافة باهتمام كبير باعتبارها عنصرا حاسما في فهم المجتمعات و تحليل الفوارق فيما بينها و تفسير تطورها الاقتصادي و السياسي[1].

حيث عرّف الكثير من العلماء و الباحثين موضوع الثقافة بشكل عام، حيث لم تشهد كلمة ازدهارا و انتشارا ككلمة الثقافة ، ليس هنالك مفهوم أكثر تداولا و استخداما كمفهوم الثقافة ، مع ذلك يبقى الغموض و الالتباس متلازمين كلما طرح الموضوع للنقاش و هناك بحوث تخصصت في رصد نشأة المفهوم ، وتطوره من الناحية التاريخية ، و أخرى ركزت على الجانب المعرفي .

1-1 فالثقافة لغة :

" يقال ثقف الشيء و هو سرعة التعلم " و يقول ابن دريد " ثقفت الشيء حذفته "[2].

كما يمكن القول أن الفعل (ثقّف) أصل لغوي يتصل تاريخه بلغة ما قبل الإسلام ،فقد ورد في بعض الآيات من القرآن الكريم من مثل قوله تعالى "و اقْتُلُوهُمْ حيْثُ ثقفْتمُوهُمْ " (سورة البقرة الآية 191)[3].

1-2 أما اصطلاحا:

فعرفت الثقافة بأنها ذلك الكل الذي يشتمل على : الأدوات و سلع المستهلكين ، و القواعد القانونية لكافة الجماعات الاجتماعية ، و الأفكار و الحرف الإنسانية و المعتقدات و الأعراف ، سواء كانت الثقافة بسيطة جدا أي بدائية ، أو كانت على أعلى درجة من التعقيد و التطور ، فإنها تعتبر مادية في جانب منها و إنسانية من جانب ثاني ، وروحية من جانب ثالث ، و يكون الإنسان بواسطتها متمكنا من التغلب على المشكلات الملموسة التي تواجهه[4].

---

[1] لورانس هريزون و صامويل هندجتون ، **الثقافات و القيم** .(ب م): مركز علي مولا، 2009 ، ص 20 .

[2] جمال الدين محمد بن مكرم ابن المنظور الإفريقي المصري ، **لسان العرب**. (ب م): دار بيروت للطباعة و النشر،(ب ت)، ص 19.

[3] عبد الغني عماد، **سوسيولوجيا الثقافة: المفاهيم والإشكاليات من الحداثة إلى العولمة**.بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية،2006، ص 28.

[4] مالك بن النبي ، **مشكلة الثقافة** . ترجمة عبد الصبور شاهين، بيروت:دار الفكر،1984، ص ص، 25- 19.

لكن جميع هذه التعارف تشترك في نقطة واحدة هي: تحويل الثقافة إلى مجموعة من المعارف و الاعتقادات و القيم و الأخلاق ، و العادات التي يكتسبها الفرد من جراء انتمائه إلى مجتمع من المجتمعات[1].

ويمكن إرجاع كل هذه التعارف في الحقيقة إلى " ادوار تايلور " الذي نشر في عام 1871 أهم كتاب في الموضوع ، أصبح فيما بعد المرجع الأساسي للأعمال التي أتت بعده " الثقافة البدائية " ....هذا الكتاب الذي يعد من أشهر أعماله فقد اظهر فيه اهتمامه البالغ بمفهوم الثقافة[2]، حيث عرّف " تايلور " الثقافة في هذا الكتاب بأنها "الكل المركب المعقد الذي يشمل المعلومات و المعتقدات و الفن و الأخلاق و العرف و التقاليد و العادات و جميع القدرات الأخرى التي يستطيع الإنسان أن يكتسبها بوصفه عضوا في المجتمع"[3] .

و يمكننا أن نقول دون مبالغة أن هناك أكثر من مائة تعريف للثقافة لعلماء ينتمون إلى تخصصات مختلفة منها الأنتروبولوجيا والأنثولوجيا و علم الاجتماع و علم النفس ، و الاقتصاد و السياسية و الجغرافيا و تأسيسا على ذلك يمكن اعتبار أن الثقافة بمثابة إطار فكري انطلقت منه و تطورت نظريات وأبحاث خصبة[4] .

1-3 خصائص الثقافة : هناك من يحدد خصائص للثقافة و يمكن إجمالها بما يلي :

أولا الثقافة نتاج اجتماعي إنساني : حيث لا وجود للثقافة دون مجتمع إنساني ، فالثقافة تنشأ عن الحياة الاجتماعية و هي من اختراع و اكتشاف الإنسان .

ثانيا الثقافة انتقائية: إن انتقال الثقافة لا يتم بآلية و حتمية بل يتم غالبا عن وعي و إدراك فهو انتقائي بمعنى أن الجيل الذي يتلقى عناصر ثقافية ينتقي منها البعض و يستبعد البعض الآخر تبعا لظروفه و حاجته.[5]

---

[1] السيد عبد العاطي السيد، سامية محمد جابر، **أسس علم الاجتماع** .الأزاريطة:دار المعرفة الجامعية، 1997.

[2] برهان غليون، **مجتمع النخبة**. بيروت: معهد الإنماء العربي،(ب ت)، ص 75.

[3] سامية حسن الساعيتي ، **الثقافة و الشخصية**. القاهرة: دار الفكر العربي، 2002 ، ص 34 .

[4] خليل أحمد خليل ، **المفاهيم الأساسية في علم الاجتماع** . بيروت: دار الحداثة ، 1984 ، ص 84 .

[5] حسين الأنصاري، **الدور الثقافي للقنوات الفضائية العربية:دراسة تحليلية وميدانية لنماذج مختارة من القنوات الفضائية.**(أطروحة ماجستير، قسم الإعلام والاتصال، كلية الآداب والتربية، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك،2007). ص ص، 25- 26.

ثالثا تعتمد الثقافة على وجود الرموز: مثل اللغة التي تعد من أهم هذه الرموز التي اخترعها الإنسان و يمكن للإنسان أن يتعلم الثقافة و أن يكتسبها من خلال استخدامه لهذه الرموز.

رابعا الثقافة استمرارية : فلمسات الثقافية قدرة كبيرة على الانتقال عبر الزمن ، بل إن كثيرا من هذه السمات و العادات و التقاليد و العقائد ..... تحتفظ بكيانها لعدة أجيال و قد يفلح بعض هذه السمات في البقاء و الاستمرار مع احتفاظها بصورتها الأصلية[1] .

خامسا الثقافة متغيرة : إن جميع الثقافات تتغير باستمرار و لا توجد ثقافة ثابتة تماما و من أهم المفهومات المرتبطة بالثقافة ، مفهوم التجديد باعتباره حصيلة لتراكم الثقافة و دفعها نحو الابتكار و خاصة في مجالات السلوك أو العلم أو الفنون .

سادسا الثقافة ككل : الثقافة " كل وظيفي متكامل " فالعادات و التقاليد لم تتجمع تجمعا عرضيا بل هناك تشابه بين الثقافة و الكائن العضوي لأن كل جزء منها يرتبط بطريقة أو بأخرى ببقية الجزاء ، ولهذا فان كل نظام يعكس قيم الثقافة ككل في نهاية الأمر [2] .

سابعا الثقافة مكتسبة: يكتسب الإنسان الثقافة من مجتمعه منذ مولده عن طريق الخبرة الشخصية، و بما أن كل مجتمع إنساني يتميز بثقافة معينة محددة بزمان ومكان معينين، فان الإنسان يكتسب ثقافة المجتمع الذي يعيش فيه منذ الصغر.

ثامنا الثقافة جزئية : غالبا ما تقوم الثقافة بإشباع الحاجات الأساسية و كذلك الحاجات الثانوية المشتقة منها ، فالثقافة تتكون من عادات، و لقد اثبت علم النفس أن العادات لا تدوم و لا تترسخ إلا بقدر ما ثبت إشباعا[3].

---

[1] طلعت إبراهيم لطفي، **مدخل إلى علم الاجتماع**. القاهرة: دار غريب للطباعة و النشر و التوزيع ،(ب ت)، ص ص، 68 67 .

[2] سناء الخولي ، **مدخل إلى علم الاجتماع**.الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2003 ص ص ص،101،110 ،106

[3] محمد الخطيب، **الأنثروبولوجيا الثقافية**. سورية: دار علاء الدين للنشر ، 2005، ص، ص 23، 28.

تاسعا الثقافة المتنوعة : تتميز ثقافة المجتمع بالتنوع فرغم أن أفراد المجتمع جميعا يشتركون في عموميات ثقافية واحدة ، فهم يتحدثون لغة واحدة و يشتركون في كثير من القيم و المعايير و الرموز و العادات و التقاليد إلا أن أساليبهم للتعبير عن كل ذلك يختلف باختلاف البيئة الاجتماعية التي ينشأ فيها الفرد .

عاشرا الثقافة عملية: لا تنتهي عند عمر معين فالفرد دائم التعلم من خلال الخبرات المتجددة التي يمر بها[1].

1-4 عناصر الثقافة :يميز علماء الاجتماع بين مجموعة من المكونات و العناصر التي تشكل الثقافة فمنهم من يركز على العناصر الشكلية في بناء الثقافة ، باعتبارها تتكون من السمة الثقافية و المركب الثقافي و الدائرة الثقافية ، ومنهم من يتناول العناصر طبقا لمضمونها ومن عناصر الثقافة نذكر ما يلي :

أولا السمة الثقافية : Cultural Trait يمثل السمة عنصر هاما في بناء الثقافة ، كما تعتبر الوحدة المتساوية في تحليل الثقافة ، باعتبار أنها أصغر الوحدات التي يمكن للانثروبولوجي أن يحددها في دراسته لثقافة مجتمع من المجتمعات ، ويستخدم العلماء السمة بصفتها مرادفا للعنصر .

ثانيا مركب الثقافي : Culture Complexe و يقصد به مجموعة من العناصر المرتبطة أو المتكاملة التي تؤدي وظيفتها داخل مجتمع من المجتمعات .

ثالثا الدائرة الثقافية : Culture Circle و هي مفهوم يعرفه " هابرلاندت Heberlandet بقوله " إن الدوائر الثقافية تمثل مجموعات ثقافية اكتسبت صفة تاريخية ذات اختصاص متميز ، و ذات مجال مكاني محدد ، و يعتبر" كلارك ولسر " أول من استخدم مفهوم الدائرة الثقافية و يؤكد أنه إذا ما أخذنا في اعتبارنا مجموعة من السمات الثقافية في وقت واحد تتعلق بعضها بالطعام ، و البعض الآخر ببعض الصناعات السائدة ، وربطناها بالوحدات الاجتماعية ، أمكننا تحديد جماعات ذات معالم محددة ثقافيا ، كما يمكن تصنيفها حسب سماتها الثقافية المتشابهة و تكون لنا دوائر ثقافية متشابهة يمكن الاستحلال منها على الكثير من العمليات الثقافية [2].

---

[1] مدخل إلى علم الاجتماع على الرابط التالي: تاريخ الدخول:2016/02/10 10:56

www.pdf factory.com

[2] كمال التابعي وعلي المكاوي ، **علم الاجتماع العام** .القاهرة: كلية الآداب بالجامعة،(ب ت)، ص ص ص،187- 188-189.

وهناك عناصر أخرى تتمثل في عدة أمور منها : اللغة ، العادات ، الأعراف ، التقاليد ، الفنون إلى غير ذلك ، ويمكن تصنيفها إلى ثقافة مادية ، و ثقافة لامادية[1].

1- **الثقافة المادية** : "Matériel Culture" حيث تعد الماديات إحدى الجوانب المهمة في مكونات الثقافة ، و تتكون من سائر الأشياء التي يمتلكها و يستخدمها أفراد مجتمع ما ، والى تشبع حاجاتهم المادية و التي تتمثل في :الآلات ، المعدات ، و المنازل .

2- **الثقافة اللامادية** : و التي هي نتاج الطموحات الإنسان المتنامية و التي تمثل في : النص ، المعرفة ، القيم ،المعتقدات ، الأفكار.....[2].

1-5 أنواع الثقافة:

لا يقتصر الاختلاف بين الثقافات على المعتقدات الثقافية إذ تظهر المجتمعات البشرية درجات مشهورة من التنوع في الممارسات و أنماط السلوك، كما تتباين أشكال السلوك بتشكل واسع بين الثقافة و أخرى[3]،

و حول تعريفات الثقافة و تنوعها، حدد علماء الاجتماع عدة أنواع للثقافة تتمثل فيما يلي:

أولا الثقافة العالية: و هي عادة تستعمل لتشير إلى المعطيات الثقافية ذات الخصوصية المتميزة بدرجة عالية من الرقي، فهي تعتبر من جانب الوسط الثقافي أعلى درجات الإبداع الإنساني.

ثانيا الثقافة العامة : و تشير إلى ثقافة الناس العاديين و خاصة أولئك الذين يعيشون في مجتمعات ما قبل الصناعة ، فالثقافة العامة تتكون ذاتيا و هي متجانسة و تعكس مباشرة حياة و تجارب الأفراد ، حيث تبرز كما تبرز الأعشاب من الجذور ، و كمثال على الثقافة العامة : الأغاني التقليدية ، القصص المتنقلة من جيل إلى آخر .

ثالثا ثقافة الجماهير: هي إفرازا للمجتمعات الصناعية و إفرازا للإعلام الواسع مثالا على ذلك: الأفلام ذات الطابع الشعبي و المسلسلات التليفزيونية.

---

[1] أحمد رأفت عبد الجواد ، **مبادئ علم الاجتماع** .القاهرة: المكتبة نهضة الشرقة،(ب ت)، ص 81

[2] هالة منصور ، **محاضرات في علم الانثربولوجيا** . المكتبة الجامعية : الأزاريطة، 2002 ، ص ص،165 -166.

[3] أنطوني غدنز، علم الاجتماع . بيروت: **المنظمة العربية للترجمة** ،2005، ص 85.

رابعا الثقافة الشعبية : وهي تستعمل بطريقة مشابهة للثقافة الجماهيرية ، و تتضمن أي منتج ثقافي ينال إعجاب الناس العاديين و دون أن يستهدف انجاز خبرات ثقافية ، مثال ذلك: برامج TV وموسيقى البوب.

خامسا الثقافة الفئوية : و هذا المصطلح للثقافة استعمل بشكل واسع في علم الاجتماع و هو يشير إلى مجموعة من الناس تشترك مع بعضها في مسألة ما (كأن تكون مصلحة مشتركة أو مشكلة يواجهها جميع أفراد المجموعة ، أو ممارسة أو أسلوب مشترك) تتميز أفراد المجموعة بشكل واضح عن باقي أفراد المجتمع[1].

2- مفهوم الثقافة السياسية : POLITICAL CULTURE

إن لكل مجتمع خصوصية تعكسها ثقافته السائدة بين أبنائه ، تلك الثقافة التي تطورها مجموعة من القيم و المفاهيم و المعارف التي اكتسبها عبر ميراثه التاريخي و الحضاري وواقعه الجغرافي و التركيب الاجتماعي و طبيعة النظام السياسي و الاقتصادي ، فضلا عن المؤثرات الخارجية التي شكلت خبراته و انتماءاته المختلفة ، فالثقافة السياسية هي جزء من الثقافة العامة للمجتمع و هي تختلف من بلد إلى آخر ، فمثلا تشترك المجتمعات العربية في طبيعة الأنظمة السياسية من حيث مدى إمكانية المشاركة السياسية لكافة أطياف و فئات المجتمع ، و تشترك أيضا في علاقة المجتمعات بالنظم السياسية ، إلا الثقافة السياسية للمجتمعات العربية تختلف بحسب طبيعة و ثقافة كل مجتمع كما أنها تختلف في المجتمع الواحد بين فئة و أخرى[2] .

ولقد تعددت تعريفات الثقافة السياسية ما بين علماء الاجتماع و السياسة و تباينت التعريفات بسبب إيديولوجياتهم و طبيعة بيئتهم الداخلية فالثقافة السياسية ليست هي كل ثقافة المجتمع و إنما هي الجانب السياسي من ثقافة المجتمع[3] .

---

[1] هارلمبس وهولبون ، **سوسيولوجيا الثقافة و الهوية** . سورية: دار كيوان ، 2010 ،ص ص09-10.

[2] فايد العلوي ، **الثقافة السياسية السعودية** . المغرب: المركز الثقافي العربي، 2012م ، ص14 .

[3] محمد علي محمد، **أصول الاجتماع السياسي، السياسة و المجتمع في العالم 3**.الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية،1989، ص198.

وكان من أوائل من وضع تعريف الثقافة السياسية في كتاب "the civic culture[1] " كل من ألموند و فيربا ، حيث فحصا مفهوم الثقافة السياسية بشكل تجريبي و عرفاه على أنه " مجموع التوجهات و المواقف و التصورات السياسية للأفراد في سياق علاقاتهم بنظمهم السياسية[2] .

أما (قاموس أكسفورد) فيعرفها بأنها الاتجاهات و القيم التي تتصل بعمل نظام السياسي محدد و تعد بمثابة معرفة متضمنة و مهارات مكتسبة عن عمل هذا النظام كما تتضمن اتجاهات ايجابية أو سلبية نحوه ، إلى جانب أحكاما تقيميه بشأنه.

ويعرفها (لوسيان باي) بأنها "مجموعة الاتجاهات و المعتقدات و المشاعر التي تعطي نظاما و معنى للعملية السياسية ، و تقدم قواعد مستقرة تحكم تصرفات أعضاء النظام السياسي ".

وينظر (صامويل بير) للثقافة السياسية بأنها تلك" القيم و المعتقدات و الاتجاهات العاطفية التي توضح ما يتوقع عمله من الحكومة و ما ينبغي عليها أن تعمله لكي تستمر"[3].

ويرى (فليب برو) p. Baroud : أن الثقافة السياسية تتكون من مجموعة معارف و معتقدات تسمح للأفراد بإعطاء معنى للتجربة الروتينية لعلاقاتهم بالسلطة التي تحكمهم ، كما تسمح لكل منهم بتحديد موقفه في مجاله السياسي المركب، و ذلك من خلال تعبئة حد أدنى من المظاهر ، الواعية أو غير الواعية ، التي ترشده في سلوكه كمواطن على سبيل المثال ، أو في كناخب ، أو مكلف بدفع ضريبة ...الخ.[4]

---

[1] Gabriel Almond and Sidney verba,**The Civic culture**. Princeton Université presse,1963

[2] وسام محمد جميل صقر، **الثقافة السياسية وانعكاسها على مفهوم المواطنة لدى الشباب الجامعي في قطاع غزة 2002-2006:دراسة ميدانية على عينة من طلبة جامعات قطاع غزة**.(رسالة ماجيستر،كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية،جامعة الأزهر-غزة-2012).ص 22.

[3] نبيل حليلو،" التنمية والثقافة السياسية:أية علاقة؟ "، **مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية**. العدد الثامن، 2012، ص ص26 .27

[4] مولود زايد الطيب، **علم الاجتماع السياسي**. لبنان: جامعة السابع من أبريل،2007، ص 183.

والثقافة السياسية حسب (أرو نوف): باعتبارها أحد فروع الثقافة العامة و هي تساهم في تعزيز الشرعية على نظام توزيع السلطات و القيم داخل المجتمع.[1]

كما يعرف"جيل رين وارد" Gille Reynouardالثقافة السياسية:

La culture Politique d'un individu ou d'un groupe est un ensemble de connaissances' de nome et de valeurs qui orientent l'action d'un individu ou d'un groupe par rapport au pouvoir politique.[2]

من خلال مضمون هذا التعريف يرى الباحث "جيل رين وارد" : بأن الثقافة السياسية قد ترتبط بالفرد كما يمكنها أن تتعلق بالجماعة، وهي تمثل كل متكامل من المعارف والمعايير والقيم التي توجه سلوك الفرد والجماعة اتجاه السلطة السياسية.

ويشير "عبد الهادي الجوهري" إلى أن الثقافة السياسية هي مجموع القيم و المعتقدات السياسية الأساسية السائدة في أي مجتمع و التي تميزه عن غيره من المجتمعات[3].

بينما يشير "رجينا الشريف" إلى أن الثقافة السياسية كما أنها تشكل مجموعة منظمة لنفسها الهدف من ورائها فهم اتجاهات الدولة و سلوكها السياسي و بناء الشخصية المميزة للوطن و المواطن و ذلك من اجل الحفاظ ع أمنها و استقرارها[4].

ومن خلال التعريفات المذكورة يتضح من آراء معظم العلماء أن الثقافة السياسية هي مركب من المعرفة السياسية ، و المعتقدات و القيم و المواقف السائدة في دولة ما ، و في وقت معين فهي تجعل الأفراد ميالين إلى التصرف في طرق معينة و تحدد حدودها ما هو مقبول و غير مقبول من السلوك السياسي للإفراد و الحكومة[5].

---

[1] عمر مصطفى، **العولمة الثقافية والثقافة السياسية العربية**.(رسالة ماجستير،كلية الدراسات العليا،جامعة النجاح الوطنية–فلسطين–2005). ص 09.

[2] Gille Reynouard,**Sciences Sociales et Politique**.France,Breal,sans date,p32.

[3] الطاهر علي موهوب، **التنشئة الاجتماعية وعلاقتها بالمشاركة السياسية**.(ب م): دار العلوم و الإيمان للنشر والتوزيع، 2001،ص162.

[4] شعبان الطاهر الأسود،**علم الاجتماع السياسي**. القاهرة: الدال المصرية اللبنانية،(ب ت) ، ص 146.

[5] رعد حافظ سالم ، **مبادئ الثقافة السياسية**.الأردن: زمزم ناشرون و موزعون، 2012 ، ص 41 .

وعليه يمكن استنتاج أن الثقافة السياسة هي مجموع الاتجاهات و المعتقدات و المشاعر التي تعطي نظاما و معنى للعملية السياسية، وتقدم القواعد المستقرة التي تحكم تصرفات الأفراد داخل النظام السياسي، و بذلك فهي تصب على المثُل و المعايير السياسية التي يلتزم بها أعضاء المجتمع السياسي و التي تحدد الإطار الذي يحدث التصرف السياسي في نطاقه[1].

المطلب الثاني : أنماط و مكونات الثقافة السياسية :

إن للثقافة السياسية العديد من الأنماط و المكونات يستلزم التعرف إليها:

1- أنماط الثقافة السياسية :

بناءا إلى ما تقدم من تعريفات للثقافة السياسية و تنوعها، تنتج عنه تعدد أنماط و أنواع الثقافة السياسية التي تطرق إليها بعض الباحثين في مجال علم الاجتماع السياسي في دراستهم و أبحاثهم لفهم المسألة[2]، حيث يمكن أن تأخذ الثقافة السياسية الأنواع الآتية :

1-1 الثقافة السياسية الفردية: و هي التي تعبر عن تلك الثقافة المهتمة بتفصيلات الأفراد و اهتماماتهم و ترى أن الحكومة أداة منطقية، تعمل إلى بناء على رغبة المواطنين و أن السياسيين يهتمون بالمواقع الرسمية.

1-2 الثقافة السياسية الأخلاقية : هي التي تنظر الحكومة بوصفها آلية لتقديم المنافع للمواطنين ، تجسيدا للخدمة العامة ، وتعتبر التدخل الحكومي في الاقتصاد حالة محمودة و مطلوبة .

1-3 الثقافة السياسية التقليدية : هي تلك التي تتبنى النظرة الأبوية و النخبوية للحكومة ، وتتخذ منها أداة في تحقيق الاستقرار و الضغط الاجتماعي ، كما أن مراكز النفوذ السياسي تقع في أجزاء صغيرة من السكان ، بينما الغالبية ليسوا ناشطين في عملية صنع السياسة العامة[3].

---

[1] إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي ، **أسس و مجلات العلوم السياسية**. الازاريطة: مركز الإسكندرية للكتاب ، 2012 ، ص 88.

[2] الطيب، **مرجع سابق**، ص 184.

[3] فهمي خليفة الفهداوي ، **السياسية العامة ،منظور كلي في البيئة و التحليل . عمان:** دار المسير للنشر و التوزيع و الطباعة، 2001م، ص 201.

ولقد صنف" ألموند و زميله فيربا " Gabriel Almond and Sidney verba الثقافات السياسية إلى ثلاث أنماط متواجدة عبر المجتمعات بناء إلى الأبنية السياسية[1] . بحيث أنه يمكن تحديد وقياس و معرفة نمط و نوع الثقافة السياسية لأي مجتمع من خلال معرفة وإدراك الأفراد الأربعة جوانب أساسية من العملية السياسية أو الحياة السياسية و هذه الجوانب هي:

1- النظام السياسي ككل (system): النسق السياسي(*)،و يعني ذلك النظام السياسي بشكله العام مكونات و أسسه و أبعاده الجغرافية و التاريخية و الدستورية....الخ فقد حاول (آلموند و فيربا) من خلال النظام العام معرفة كيفية نظرة المواطنين إلى نظامهم السياسي و هل يتفقون مع القرارات الصادرة عن المؤسسة السياسية أم لا يتفقون معها ؟[2] .

2- **جانب المدخلات (Inputs)** : و يشمل الأفراد و الجماعات و البني الأساسية و العمليات الأساسية التي يتم من خلالها التعبير عن المطالب الشعبية التي تهدف إلى تحويلها إلى قرارات و سياسات عامة تخدم المجتمع[3] .

3- **جانب المخرجات (Outputs):** و تتضمن كيفية تحويل المطالب و تنفيذ السياسات العامة في المجتمع حيث تعتمد إلى رؤية المواطنين للقرارات الحكومية هل هي مرفوضة أم مقبولة ؟ و هل تحقق قدرا من مطالب المواطنين أم إنها لا تنسجم مع مطالبهم ؟ .

4- **دور الذات :** تتضمن مدى قدرة الفرد و فاعلية دوره في الحياة السياسية من خلال إدراكه و معرفته بحقوقه وواجباته ووسائل الاتصال مع نظامه السياسي و قدرته في تحويل المطالب إلى قرارات تصدره عن نظامه السياسي[4] .بمعنى ذاتية التأصيل الفكري و المنظومة الفكرية التي تشكل توجهات الفرد ، فبقدر ما يكون هذا التأصيل الفكري مرن كلما كان قبول التغيير سريعا و ملموسا و العكس صحيح[5] .

---

[1] عبد القادر عبد العالي ، **محاضرات النظم السياسية المقارنة** . جامعة سعيدة: كلية الحقوق و العلوم السياسية ،2007، 2008م، ص 73.

(*) يطلق البعض على النظام السياسي اسم النّسق السياسي.لمزيد من المعلومات انظر:

- جميل صقر، **مرجع سابق**، ص32.

[2] حافظ سالم، **مرجع سابق**، ص 68.

[3] حليلو ، **مرجع سابق** ، ص 27 .

[4] حافظ سالم، **مرجع سابق** ، ص 69.

[5] جميل صقر، **مرجع سابق**، 03.

وبناء على الجوانب السابق حدد(آلموند و فيربا) ثلاثة أنماط أساسية للثقافة السياسية و هي كالآتي :

1- الثقافة الهامشية: [الرعائية أو المحلية] * .

2- ثقافة الخضوع: [التابعة] **.

3- ثقافة المشاركة.

1- الثقافة الهامشية:

ما هي إلا تجمع للثقافات السياسية المحلية المستندة إلى العشيرة، والقرية و العرف و الدين[1]،و يطلق عليها النمط الضيق Parochial أو الثقافة السياسية المتوقعة (Parochial political culture) القائمة على الو لاءات التقليدية الضيقة و تتصف بأنها محلية و ضيقة الأفق[2] .فالأفراد ليس لديهم معرفة جيدة عن الأهداف و الغايات السياسية التي توجد في الحياة السياسية ، مما يترتب عن ذلك أن هؤلاء الناس لا يستطيعون تقديم أي نوع من التأييد أو المعارضة للسياسة العامة التي يهدف إليها مجتمعهم[3] .

وعليه فالثقافة السياسية تكون ضيقة إذا كانت توجهات الأفراد و اهتماماتهم إزاء النظام السياسي ككل ، وإلى مداخلاته و إلى مخرجاته ، و إزاء أنفسهم كمشاركين فيه تساوي الصفر كما في المناطق المنعزلة على ذاتها و على القبائل في إفريقيا[4] و هذا ما ظهر في العديد من الدول المتقدمة في مراحل نشأة السياسة الأولى[5].

(*) يطلق البعض على الثقافة الهامشية اسم الثقافة الرعائية أو المحلية. للمزيد من المعلومات أنظر:

- موريس دوفرجيه ،علم اجتماع السياسية(مبادئ علم السياسية)، بيروت:المؤسسة الجامعية،ص93.

(**) يطلق البعض على ثقافة الخضوع،اسم الثقافة التابعة. للمزيد من المعلومات أنظر:

- حافظ سالم،**مرجع سابق**، ص70.

[1] الأسود، **مرجع سابق**، ص146.

[2] جميل صقر، **مرجع سبق**، ص 32

[3] الطيب، **مرجع سابق**، ص 184.

[4] (ب ن)،**الثقافة السياسية**.البحرين: معهد البحرين للتنمية السياسية ، ص 21.

[5] بن فطة ، **مرجع سابق**، ص 59.

2- ثقافة الخضوع:

نجد أن الأفراد في هذا النوع من الثقافات السياسية يدركون ما يجري حولهم في إطار النظام السياسي ، حيث يتشكل لديهم نوع من الأحاسيس و المشاعر و الوعي ، ويقومون بإصدار نوع من الأحكام اتجاه ذلك النظام السياسي ككل ، بحيث يتعرف الأفراد على عملية صنع القرارات السياسية ، ويدركون كيفية تكوين البناءات السياسية ، إلا أنه بالرغم من ذلك ، فان موقفهم من كل هذه العمليات يكون سلبيا خوفا من أن يقدموا أي نوع من المشاركة و يكون لا قيمة له ، أو يحسب ضدهم كتجاوز للنظام ، و يبدو أن فكرة وجود عمل فردي أو جماعي من شأنه التأثير على عمل السلطة و سياستها العامة هي فكرة غريبة عن هذا النوع من الثقافة[1] و يسود هذا النمط في ظل أنظمة سياسية مركزية كالأنظمة الشيوعية[2]، بمعنى أن الأشخاص لهم معرفة بنظامهم السياسي عكس " المحليين " إذ يستفيدون من مخرجات النظام و لا يشاركون في مداخلاته[3] .

3- ثقافة المشاركة:

يكون المواطن فيها على مستوى عال من الوعي بالأمور السياسية و يقوم بدور فعال فيها، و من ثم يؤثر في النظام السياسي بطرق مختلفة كالمساهمة في الانتخابات أو المظاهرات أو تقديم الاحتجاجات فضلا عن ممارسة نشاط سياسي من خلال عضوية حزب سياسي أو جماعة ضغط.

وتجدر الإشارة إلى إن الأنواع الثلاثة المذكورة من الثقافة السياسية ، كما يرى " آلموند و فيربا " تنسجم مع بنى سياسية معينة فالنوع الأول من الثقافات المذكورة يتلاءم مع بنية سلطوية ممركزة و أخيرا تتلاءم ثقافة المساهمة مع بنية سياسية ديمقراطية ، وهذا التلاؤم يضمن استقرار النظام السياسي ، وأن أنواع الثقافات الثلاث

---

[1] الطيب، **مرجع سابق**، ص 185.

[2] رامي حسين حسني الشرافي ، **دور الإعلام التفاعلي في تشكيل الثقافة السياسية لدى الشباب الفلسطيني" دراسة ميدانية على طلبة الجامعات في قطاع غزة** ".(رسالة ماجستير، في دراسات الشرق الأوسط، كلية الآداب و العلوم الإنسانية،جامعة الازهر- غزة- 2012م). ص 60.

[3] محمد نويري ، عز الدين اشهال ، **نظرية الثقافة السياسية**.(مذكرة ماستر،كلية العلوم القانونية و الاقتصادية و الاجتماعية ، ،جامعة وجدة، 2010 -2011). ص 07.

لا توجد بصورة خالصة و إنما متداخلة فيما بينها بمعنى أن الثقافة الجديدة لا تزيح الثقافة القديمة كليا لتحل محلها[1] .

توجهات الأفراد / أنماط الثقافة السياسية	إزاء النظام السياسي ككل	إزاء المدخلات	إزاء المخرجات	إزاء أنفسهم كمشاركين نشطين
ثقافة ضيقة Parochial	0	0	0	0
ثقافة خاضعة Subjets	1	0	1	0
ثقافة مشاركة Participants	1	0	1	1

جدول يبين أنماط الثقافة السياسية لدى ألموند و فيربا[2] .

- تشير (01) إلى أن الفرد قوي الانخراط.

- تشير (00) إلى أن الفرد ضعيف الانخراط.

كما يصنف " ايثيل " الثقافة السياسية في أنماطها إلى نمطين ، الأول يتمثل في الثقافة السياسية التوافقية " التلازمية " و الثاني يمثل في الثقافة السياسية المتنازعة " التصارعية".

فالثقافة التوافقية " **التلازمية** " تعني وجود توافق عام بين أفراد المجتمع على السياسية العامة للطبقة الحاكمة مع إمكانية عدم وجود رضا عام عن القيادة ذاتها[3] .فهي تجعل المواطنين و القادة أكثر ميلا لنبذ

[1] ثامر كامل محمد الخزرجي ، **النظم السياسية و السياسات الحديثة**. عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ،2001، ص 100 .

[2] عبد المطلب سيد ، **خصائص الثقافة السياسية و أثرها على المشاركة السياسية** .القاهرة: (ب د) ،2005/05/10م، ص4 .

[3] جميل صقر، **مرجع سابق**، ص34.

التطرف و العنف كأسلوب عمل ، وأقرب إلى التوافق و الإجماع حول الإجراءات الملائمة لصناعة القرارات السياسية[1] .

أما **الثقافة السياسية المتنازعة التصارعية :** فهي الثقافة التي يكون المواطنين منقسمين بشكل حاد ، إزاء ما يتعلق بشرعية النظام السياسي ، و بكيفية حل المشكلات الرئيسية في المجتمع[2].و بالتالي قد يسود الجدل حول شرعية النظام و تكثر الخلافات حول معالجة القضايا الاجتماعية والسياسية الرئيسية، وقد تتحول الخلافات السياسية إلى صراعات وحروب أهلية عندما تكون الدولة في بداية عهدها أو عندما تتعرض لأزمات اقتصادية حادة[3] .

من جهة أخرى ذهب رأي بعض الباحثين إلى أن للثقافة السياسية نمطين أحدهما الثقافة السياسية للنخب و هي ترتبط بالقيم و المعايير التي تتبناها النخب الحاكمة و تكاد تنعت بالثقافة السياسية الرسمية غالبا ما تكون معززة بقيم سياسية و معتقدات الحكّام ، أما النمط الثاني فيتعلق بالثقافة السياسية للمحكومين ويطلق عليها الثقافة السياسية العامة[4] .

2/ مكونات الثقافة السياسية:

إن لمفهوم الثقافة السياسية علاقات وثيقة مع مفهوم الإيديولوجية(*) و ما يميزها بشكل أساسي ، إنما هو الفرق بين المعتقدات المتعلقة بالنظام السياسي و التركيز على استعمالاتها الصراعية من قبل الفاعلين السياسيين:كالأحزاب و المنظّرين و المذهبيّن و الطبقات الاجتماعية[5] .

---

[1] عمار بوجلال ، "النظم السياسية المقارنة" ،**محاضرة** . الجزائر: جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، 2011م- 2012م، ص22.

[2] الفهداوي ، **مرجع سابق** ، ص 203 .

[3] بوجلال ، **مرجع سابق**، ص 22.

[4] وسام محمد جميل صقر، **مرجع سابق**، ص 31.

(*) **الإيديولوجية** :هي كلمة مشتقة من (IDEA) التي تعني فكرة و هي العقيدة السياسية لحزب أو حكومة و هي مجموعة المبادئ السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و القيم الأخلاقية التي ينتهجها حزب أو حكومة حتى يستعان لتحقيقها و تنفيذها ،و هي نتاج عملية تكوين نسق فكري عام يفسر الطبيعة و المجتمع و الفرد. للمزيد من المعلومات أنظر:

-هايل عبد المولى طشطوش،**الموسوعة الحديثة للمصطلحات السياسية والاقتصادية**.بيروت:دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع،ص68.

[5] فيلب برو ، **علم الاجتماع السياسي** . بيروت:المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، 1998، ص 214.

فالثقافة السياسية كانت و لازالت مفهوم مكوّن من نسق من المعتقدات الامبيريقية و الرموز العاطفية (التعبيرية) التي تهتم بالموضوعات الاجتماعية و النسق السياسي و التي تتضمن أبعاد رئيسية كالشعور بالوحدة الوطنية ، و الاتجاهات التي يعتنقها الشخص اتجاه نفسه ، وكذا الاتجاهات و التوقعات نحو أداء الحكومة و المعارف و الاتجاهات المتّصلة بعمليات اتخاذ القرارات السياسية[1] ، و على ذلك يمكن تحديد مكونات الثقافة السياسية على النحو التالي :

2-1 تمثل الثقافة السياسية مجموعة القيم و الاتجاهات و السلوكيات المعارف السياسية للأفراد المجتمع .

2-2 الثقافة السياسية ثقافة فرعية ، فهي جزء من الثقافة العامة للمجتمع ، تؤثر فيه و تتأثر بفعل انتشار القيم و المعتقدات الدولية .

2-3 تتميز الثقافة السياسية بأنها متغيرة، ويتوقف حجم و مدى التغيير على عوامل منها : معدل التغيير في الأبنية الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية و درجة اهتمام النخبة الحاكمة بقضية التغيير الثقافي و حجم الاهتمام الذي توليه و تخصصه الدولة لإحداث هذا التغيير في ثقافة المجتمع ، ومدى رسوخ هذه القيم في نفوس الأفراد .

ويمكن الحديث عن مجموعة من العناصر، أو المكونات للثقافة السياسية، سواء تلك التي تتبناها الدولة أو الثقافة الرسمية و تلك السائدة لدى أفراد المجتمع و من تلك المكونات[2] :

1-المرجعية : وتعني الإطار الفكري الفلسفي المتكامل ، أو المرجع الأساسي للعمل السياسي فهو يفسر التاريخ، و يحدد الأهداف و الرؤى و يبرر المواقف و الممارسات و يكسب النظام الشرعية ، وغاليا ما يتحقق الاستقرار بإجماع أعضاء المجتمع على الرضا عن مرجعية الدولة، ووجود قناعات بأهميتها و تعبيرها عن أهدافهم و قيمهم، وعندما يحدث الاختلاف بين عناصر النظام حول المرجعية ، تحدث الانقسامات و تبدأ الأزمات التي تهدد شرعية النظام و بقاءه و استقراره ، ومن الأمثلة : المرجعيات الديمقراطية و الاشتراكية و الرأسمالية والدينية، هذه الأخيرة التي تعني بالدّعوة والهداية والتّبليغ والتربية كما هو حال أمير المؤمنين "علي بن أبي

---

[1] أحمد سليمان أبو زيد، **علم الاجتماع السياسي" الأسس و القضايا من منظور نقدي**".الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية ،2002 ، ص167.

[2] منذر السيد أحمد الحلولي ، **الثقافة السياسية و أثرها على التحولات الديمقراطية في المجتمع الفلسطيني**.(رسالة ماجستير، في دراسات الشرق الوسط ، كلية الآداب و العلوم الإنسانية جامعة- غزة-2009). ص 33.

طالب "عليه السلام بعد وفاة الرسول صلى الله علية وسلّم، فهي تمتاز بمشروعية عملها وقدرتها العلمية على تحديد الوظائف والصلاحيات، واستيعاب مفردات الحياة.[1]

2-التوجه نحو العمل العام : إن التوجه نحو العمل العام و الإحساس بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه المجتمع و قضاياه من أهم مكونات الثقافة السياسية، ذلك أن هذا الشعور بالمسؤولية يدفع المواطن إلى الايجابية في التعامل مع القضايا و الموضوعات في ظل ثقافة متشابهة مؤداها الإحساس بالولاء للجماعة[2] .

3-التوجه نحو النظام السياسي: الاتجاه نحو النظام السياسي و الإيمان بضرورة الولاء من ضرورات الإحساس بالمواطنة و ما ترتبه من حقوق و التزامات، فكل ثقافة سياسية عليها أن تحدد النطاق العام المعقول للعمل السياسي و الحدود المشروعة بين الحياة العامة و الحياة الخاصة.

4-الإحساس بالهوية : إن الإحساس بالانتماء من أهم المعتقدات السياسية، ذلك لأن شعور الأفراد بالولاء للنظام السياسي يساعد على إضفاء الشرعية على النظام ، ويساعد على بقاء النظام و تخطيه للأزمات التي تواجهه كما إن الإحساس بالانتماء للوطن يساعد على بلورة و تنمية الشعور بالواجب الوطني و تقبل الالتزامات كما يمكن فهم الحقوق و المشاركة الفاعلة في العمليات السياسية و تقبل قرارات السلطة السياسية و الإيمان بالدور الفاعل لها في كافة مجالات الحياة[3].

---

[1] أحمدالمقدس الغريفي أبو الحسن، **المرجعية السياسية والدينية**.(ب م): (ب د)،(ب،ت). ص 09.

[2] حسني الشرافي ، **مرجع سابق**، ص 62 .

[3] جميل صقر، **مرجع سابق**، ص37.

مطلب ثالث : خصائص و مقومات الثقافة السياسية :

للثقافة السياسية خصائص و مقومات هامة يستلزم معرفتها:

1- الخصائص:

يشير الباحثين إلى انه بالنظر إلى خصائص وسمات الثقافة بشكل عام ، يمكن حصر بعض الخصائص للثقافة السياسية باعتبارها جزءا من الثقافة العامة للمجتمع و هذه الخصائص تتمثل في الأتي[1] :

1-1 يتسم جوهر الثقافة السياسية وفق أنماط القيم و الاتجاهات و السلوكيات و المعارف في السياسية الأفراد المجتمع.

1-2 الثقافة السياسية ثقافة فرعية أو جزء من الثقافة العامة للمجتمع، وعلى الرغم من أنها مستقلة بدرجة ما، عن النظام الثقافي العام إلا أنها تتأثر به .

1-3 تتسم الثقافة السياسية بكونها نتاج لتاريخ المجتمع من ناحية، و لخبرات أفراده المكتسبة عن طريق عمليات التنشئة من ناحية أخرى.

1-4 لا يعني القول بوجود ثقافة سياسية للمجتمع تماثل عناصرها بالنسبة لسائر أفراده، إذ أن هناك دوما هامشا للاختلاف الثقافي تفرضه عوامل معينة كالأصل العنصري والديانة و محل الإقامة والمهنة والمستوى الاقتصادي والحالة التعليمية، وعملية التنشئة الاجتماعية.

1-5 لا تعرف الثقافة السياسية لأي مجتمع ثباتا مطلقا بمعنى أنها تتعرض للتغيير، فان جميع الثقافات تتغير [2] باستمرار و لا توجد ثقافة ثابتة تماما[3] ،حيث تختلف درجة و أسلوب التغيير من ثقافة لأخرى ، فقد يسير التغيير ببطء شديد و ذلك لعزلة المجتمع و صغره و جمود تقاليده و يتّضح ذلك من خلال المجتمعات البدائية، وهنالك المجتمعات الصناعية التي تتغير بسرعة كبيرة و ذلك لتوفر الحوافز للاختراع و لقوة التفاعل الاجتماعي و بالتالي يشتد الاحتكاك العقلي مما يساعد على ظهور أفكار جديدة باستمرار، و يصبح التغيير الصفة الغالبة على الكثير من مضمون النظم الثقافية[4] .

---

[1] موهوب، **مرجع سابق**، ص 166.

[2] الخزرجي، **مرجع سابق**، ص 98 .

[3] الخولي، **مرجع سابق**، ص 106.

[4] الخطيب، **مرجع سابق**، ص 23.

2- المقومات:

يمكن فهم الثقافة السياسية بأنها ما يتعلمه الفرد من معلومات بهدف تنمية المفاهيم السياسية عن مجتمعه المحلي والقومي وكذلك العالمي ومعرفة الحقوق والواجبات والقيم والمعايير والتوجهات الضرورية للتكيّف مع المجتمع[1] ، و تعد أيضا مجموعة التوجهات التي تساعد في تكوين مدركات الفرد و هويته وتؤكد مسلماته في كل ما يتعلق بالدولة و الحريات و الانتماء[2] .

حيث تتكون هذه الثقافة السياسية بحسب "غبريال آلموند " و " سدني فيربا " من عناصر **إدراكية** و عناصر **عاطفية** و عناصر **تقييميه** و تؤلف هذه العناصر بمجملها انظومات الاتجاهات السياسية الخاصة بكل مجموعة من الأفراد بمعنى أن الثقافة السياسية هي في وقت واحد، كل ما نعرف، وكل ما نشعر، بشأن السياسة ... أي أن العناصر الإدراكية تفيد كل ما نعرف أو نعتقد أننا نعرفه عن المؤسسات و الأحزاب و رجال السياسة، أما العناصر العاطفية فتتكون من عواطف و مشاعر الأفراد إزاء مؤسسات النظام السياسي أو صانعي القرارات، و التي تتراوح ما بين الانجذاب أو الاشمئزاز، والتعاطف أو التطور أو الإعجاب أو الاحتقار و هذه العواطف تقف فيما وراء الحكم العقلاني الذي يتخذه الفرد ، أما العناصر **التقييمية** فتتألف من القيم والمعتقدات ، والمبادئ و المثل العليا ، والإيديولوجيات التي تؤثر لا ريب على السلوك السياسي[3] . وتسمح مجموعة التماثلات الإدراكية و العاطفية والتقيمية بالتعرف على " الأهلية الذاتية " للمواطنين ، حيث أظهر " دانيال غاكسي " ، الذي أخذ ثانية بهذا المفهوم ، كيف أن هذه الأهلية كانت ملونة بالانتماء الطبقي و مستوى التكوين العام.[4]

---

[1] سماح قارح، " التغير الاجتماعي و التنشئة السياسية"، **مجلة كلية الآداب و العلوم الإنسانية و الاجتماعية**. جامعة محمد خيضر، العدد الثاني و الثالث، جانفي، جوان 2008 ، ص 06.

[2] عبيد سعود عبيد المطيري ، **العولمة و أثرها على الثقافة السياسية لدى طلبة الكويت**.(رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية، كلية الآداب و العلوم، جامعة الشرق الوسط، الكويت، 2013). ص 09.

[3] الخزرجي ، **مرجع سابق** ، ص ص،98 – 99 .

[4] برو، **مرجع سابق**، ص215 .

مطلب رابع: قيم الثقافة السياسية:

يمكن تحديد القيم الأساسية التي تشكل مضمون الثقافة السياسية و التي تكتسب عن طريق عملية التنشئة (*) فيما يلي:

1-الشعور بالهوية القومية:

و يعتبر أهم المعتقدات السياسية على وجه الإطلاق، هذا المتغيّر لا يقف عند حد البعد المادي (الإقامة في منطقة جغرافية محددة) وإنما يتعدى إلى البعد المعنوي و العاطفي. وهذا الالتزام القومي يساعد النظام في آن واحد يجتاز الكبير من الأزمات التي تواجهه أثناء عمليات التغيير السياسي السريع[1]، ففي المجتمعات التي تعلي من قيمة الثقافة القومية يتجه الأفراد بولائهم نحو الدولة ككل بما يتضمنه ذلك من شعور بالمسؤولية العامة وإعلاء المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، أما في المجتمعات التي تعلي من قيمة الثقافة المحلية يتجه الفرد بولائه إلى أسرته و قبيلته أو جماعته الدينية و يصاحب ذلك غياب الشعور بالمسؤولية العامة و الانغلاق على القضايا المحلية و الذاتية[2].

2-المنطلقات الفكرية :

و هنا تتصرف المعتقدات السياسية إلى كيفية توقعات الأفراد بخصوص القرارات أو المخرجات الحكومية، ولا ريب في أن للمعتقدات المتعلقة بالنشاط الحكومي دلالات معينة بشأن فعالية النظام السياسي و استقراره، فهي التي تحدد أهدافه و رغباته، فالثقافة السياسية التي تركّز على الاتجاهات السياسية الايجابية تفرض عبئا ثقيلا من المطالب على العملية السياسية، وذلك على العكس من الثقافة السياسية و التي تتضمن اتجاهات سلبية، بيدا أن المنطلقات الحكومية تدور حول تنظيم سلوك أعضاء المجتمع السياسي ويرتبط بذلك مدى

(*)**التنشئة السياسية**:هي عملية نقل ثقافة المجتمع عبر الأجيال عن طريق وسائط متعددة منها الأسرة و المدرسة و الإعلام و دور العبادة و الاحزاب و الجيش و جماعات الرفاق و غيرهم .- للمزيد من المعلومات أنظر:

- عبد الكافي ،**الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية**.مرجع سابق، ص 129.

[1] عبد الهادي الجوهري ، **دراسات في العلوم السياسية و علم الاجتماع السياسي** . الإسكندرية: المكتبة الجامعية، 2001، ص 286.

[2] مجدي فاوي تركس، **تنمية الثقافة السياسية للمرأة بصعيد مصر**.أسيوط:المنشاري للدراسات و البحوث محافظة ،2007م، ص 04.

الاعتقاد في شرعية الحكومة كجهاز سلطوي في صنع القرار .فكلما اتسع هذا المدى، سادت في هذا المجتمع قيم أساسية تؤكد على الامتثال للقرارات المنبعثة من السلطة، وعلى العكس إذا ذاق المدى فعندئذ ينظر إلى السلطة على أنها قوى عدوانية .

3-عملية صنع القرار:

وهي تمثل المعتقدات المتعلقة بمسلك الحكومة في إعداد القرار وجها آخر من وجوه الثقافة السياسية، ففي بعض المجتمعات قد لا يهتم الأفراد بمعرفة قواعد و أساليب إعداد القرار، وفي هذه الحالة يعتبر الأفراد أنفسهم مجرد رعية في المجتمع أكثر من كونهم مشاركين ايجابيين في العملية السياسية[1] .

المبحث الثاني: ماهية العملية الانتخابية.

حتى يمكن القول أن الشعب يحكم نفسه, و إزاء استحالة أن يقوم بنفسه بإدارة شؤونه العامة, كانت العملية الانتخابية الوسيلة الوحيدة لتحقيق ذلك[2], فهي الأداة التي تسمح للشعب بالإسهام في صنع القرار السياسي بصورة تتلاءم مع مقتضيات العصر, كما تعتبر أفضل أداة لتحقيق التطابق المنشود بين إرادة الحاكم و المحكومين[3], إنها أحد الركائز الاجتماعية المحققة للتجانس المجتمعي و الاستقرار السياسي[4], تقوم بإعطاء الحرية للناخب و تشعره بأنه بعيد عن كل تأثير مادي أو إكراه معنوي في شأن اختياره أو تصويته[5].

---

[1] شحاتة السيد، **مرجع سابق**، ص 251.

[2] ربيع أنور فتح الباب متولي، **النظم السياسية " السلطة, الدولة, الحكومة, صورها و أساليبها, الانتخابات**". لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، 2003م, ص 316.

[3] حسينة شرون، " دور الإدارة المحلية في مراقبة العملية الانتخابية"المراحل التحضيرية"، **مجلة الاجتهاد القضائي**. العدد السادس، 2009، ص 123.

[4] نسيمه ناصري، **النظام الانتخابي المحلي**.(مذكرة الماستر في العلوم القانونية تخصص إدارة جماعات محلية، كلية الحقوق و العلوم السياسية،جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، 2014-2015). ص 13

[5] متولي، **مرجع سابق**، ص316 .

المطلب الأول: تعريف العملية الانتخابية.

تختلف وسائل إسناد السلطة من دولة لأخرى, و من نظام سياسي لآخر إلا أنها تنحصر في نوعين رئيسيين, أحدهما في الوسائل الديمقراطية بينما يتمثل الآخر في وسائل غير ديمقراطية, الوسائل الغير ديمقراطية هي الوراثة و الاختيار الذاتي لشخص الحاكم و الانقلاب, أما الوسائل الديمقراطية فتتمثل أساسا في الانتخاب الذي يعد الوسيلة الوحيدة لإسناد السلطة, و عليه يتجلى مفهوم:

1- الانتخاب: يمكن تعريف الانتخاب لغة و اصطلاحا:

1-1 لغة: من أصل فعل نخب و هو عملية منظمة بأصول و قوانين يختار بها الشعب ممثليه من نواب أو شيوخ أو رؤساء جمهورية أو مندوبين في البلدان ذات الأنظمة الديمقراطية[1].

و يعرّف كذلك الانتخاب على أنه الانتزاع, يقال: في اللغة نخب, أو انتخب الشيء اختاره و انتخب الشيء أي انتزعه أحد نخبيه و النخبة ما اختار منه و نخبة القوم و نخبتهم خيارهم"

1-2اصطلاحا : قيام المواطنين المؤهلين باختيار البعض منهم,شريطة أن يكونوا ذوي كفاءة كافية لتسيير أجهزة سياسية أو إدارية محضة, و ذلك من خلال القيام بعملية التصويت[2], و هو اختيار مرشح إلى منصب عام في الدولة من قبل الناخبين, و هو إجراء قانوني منظم يختار بمقتضاه شخص لرئاسة مجلس نيابي أو جمعية أو غيرها[3], و يقول الأستاذ "ليون برادات" في كتابه "القيم والإيديولوجيات السياسية" بأنه لا يوجد شيء أهم من النظام الديمقراطي من الانتخاب, و إذا كان فقهاء القانون الدستوري يتفقون على أن الانتخاب هو الوسيلة الوحيدة لإسناد السلطة السياسية في النظام الديمقراطي, فإنهم يختلفون في تكييف هذه الوسيلة الديمقراطية و

---

[1] خالد زعاف، **اتجاهات الناخب نحو العملية الانتخابية, دراسة ميدانية مقارنة لاتجاهات الناخب بين الانتخابات التشريعية و الانتخابات التشريعية 2002**.(رسالة ماجيستر، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، جامعة الجزائر، 2007). ص93.

[2] ابن مكرم ابن المنظور الإفريقي المصري، **مرجع سابق**، ص 649.

[3] شرون، **مرجع سابق**، ص 124.

يتعددون في بيان و شرح أسس و أساليب الانتخاب و إجراءاته و أنظمته. فالانتخاب طريق ديمقراطي وحيد في اختيار الحكام و إسناد السلطة[1].

2- النظام الانتخابي

هو تباين اتجاه الدول في اختيار نظمها الانتخابية, و يأتي هذا التباين بفعل اختلاف ظروفها السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية هذا من ناحية, و من ناحية أخرى أن بعض هذه النظم نجحت في بعض الدول نجاحا منقطع النظير و مع نجاحها في تلك الدول فشلت في دول أخرى مما اضطرها إلى تبني نظم أخرى[2], و يقصد بالنظام الانتخابي الطريقة التي يترجم بها عدد الأصوات في الانتخابات إلى مقاعد في المجالس التشريعية أو المؤسسات المنتخبة الأخرى, في حين أن الترتيبات المؤسسية من مثل حقل التصويت و جدولة الانتخابات و ساعات فتح مراكز الاقتراع و طريق تسجيل المقترعين و ترتيبات الاقتراع بالنيابة و التصويت بالبريد..., يمكن أن تعد جزءا من النظام الانتخابي (و في حالات معينة تؤثر في مجموع المشاركين في الاقتراع و حصيلة الانتخابات) من المألوف على نحو أكبر اقتصار تحليل النظم الانتخابية عن طريق احتساب الأصوات بين الأحزاب أو المرشحين من حيث ربح الأصوات التي تمنح لها[3].

و يقصد كذلك بالنظم الانتخابية تلك الطرق التي بموجبها يتم اختيار الناخبين لنوابهم لتمثيلهم في المجالس النيابية المختلفة, و تتنوع هذه الطرق بحسب الظروف السياسية و الاجتماعية التي تراها الدولة أكثر ملائمة مع ظروفها و طبيعة بيئتها السياسية, بحيث تتنوع هذه النظم الانتخابية على عدة أشكال انتخابية[4].

---

[1] وضاح زيتون، **المعجم السياسي**.عمان:(ب م) ، 2006م، ص 48.

[2] علي يوسف الشكرى،**مبادئ القانون الدستوري و النظم السياسية**. (ب م): إيترات للطباعة و النشر و التوزيع،2004، ص 288.

[3] طشطوش، **مرجع سابق**، ص 147.

[4] أحمد بنيني، **الإجراءات الممهدة للعملية الانتخابية في الجزائر**.(أطروحة دكتوراه في العلوم القانونية، قسم العلوم القانونية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة 2006).ص، ص 24-25.

3- تعريف العملية الانتخابية

تحظى العملية الانتخابية باهتمام قوانين الانتخاب التي تتناولها بالتطرق لمختلف المراحل التي تمر بها, بدءا من إعداد القوائم الانتخابية و مراجعتها إلى غاية الفرز و إعلان النتائج و ما تثيره من منازعات, و عليه فإن العملية الانتخابية عرفت بأنها القاعدة الديمقراطية التمثيلية, فهي سيادة الشعب عبر سيادة المواطن الناخب و اختيار الحكام اختيارا دوريا تناوبيا حرا و أنها محور المنتظم السياسي لديمقراطية مشاركية نيابية حقيقية, كما عرفت بأنها مجموعة الإجراءات و الأعمال القانونية و المادية التي تؤدي بصورة رئيسية إلى تعيين أعضاء السلطة من قبل أفراد الشعب, و أنها الوسيلة التي تتيح للمواطنين المشاركة في اتخاذ القرارات السياسية[1], و لقد عرفها الأستاذ الدكتور"عمار بوضياف" من أنها" عبارة عن إجراءات و أعمال فرضها المشرع خلال قانون الانتخابات بدءا من إعداد القوائم إلى غاية الفرز و إعلان النتيجة" و العملية الانتخابية بالمعنى الغني الدقيق تبدأ بقيام الناخبين بالإدلاء بأصواتهم في صناديق الاقتراع, و تحرير محاضر لجان الانتخاب, و إجراء عملية فرز الأصوات, و من خلال ما سبق يتبين أن العملية الانتخابية هي التجسيد العملي للنظام الانتخابي, المتبع من طرف المشرع داخل دولة ما, و تمر العملية الانتخابية بمجموعة من المراحل, منها ما يسمى بالمرحلة التمهيدية أو التحضيرية للعملية الانتخابية, وهي مرحلة ما قبل الاقتراع, و مرحلة عملية التصويت و التي يقصد بها مرحلة الاقتراع و ما بعده[2].

---

[1] سهام عباسي، **ضمانات و آليات حماية حق الترشح في المواثيق الدولية و المنظومة الشرعية الجزائرية**(رسالة ماجستير ،قسم الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الحج لخضر باتنة، 2014). ص ص، 38-39.

[2] شرون، **مرجع سابق**، ص 125.

المطلب الثاني: الطبيعة القانونية للانتخابات.

اختلفت الآراء الفقهية حول تحديد الطبيعة القانونية للانتخاب, إذ ذهب رأي إلى تكييف الانتخاب بأنه حق شخصي, و اتجه رأي آخر إلى القول بأن الانتخاب وظيفة هذا في حين جمع الاتجاه الثالث بين الفكرتين السابقتين, أي أنه اعتبر أن الانتخاب حق و وظيفة معا و،في الأخير اتجه رأي آخر إلى تكييف الانتخاب على أساس أنه سلطة قانونية مقررة من أجل المصلحة العامة[1].

1 -الانتخاب حق شخصي.

يرى أنصار هذا المذهب بأن الانتخاب حق شخصي, يستمده الشخص من الطبيعة لكونه مواطن أو لكونه آدمي. لذلك يجب منطقيا على المشرع أن يعترف بهذا الحق لكل إنسان باعتباره عضو في الجماعة, و تقتصر وظيفته في هذا المجال على مجرد منع استعمال هذا الحق بالنسبة إلى الأشخاص اللذين لا يستطيعون مزاولته, كعديمي الأهلية و من في حكمهم. و هذا هو مقتضى نظرية العقد الاجتماعي و لذلك ناصر "جان جاك روسو" هذا المذهب في عقده الاجتماعي و وصف التصويت بأنه(حق لا سبيل لسلبه من أبناء الوطن)[2], و يرى دعاة السيادة الشعبية أن الانتخاب حق و وسيلة تمكن المواطن امتلاك جزء من السيادة على الإقليم, فمن حقه أن يعبر عن رأيه و موقفه بوسيلة الانتخاب بالقبول أو الرفض, و كل المواطنين متساوون في هذا الحق بشرط أن تتحقق فيهم الشروط المنصوص عليها في دستور و قانون الدولة و المتعلقة في الغالب بمايلي:

1-1 الجنس: يسمح للأشخاص من الجنسيين ممارسة الانتخاب مثلما هو الحال في الجزائر.

1-2 السن: تختلف القوانين في تحديده, و في الجزائر يشترط أن يبلغ المواطن 18 سنة كاملة.

1-3 الجنسية: تشترط الدساتير فيمن يتمتع بحق الانتخاب أن يكون مواطن حامل لجنسية الدولة, لأنه الأحرص في الدفاع على مصالح الدولة و الحفاظ على مؤسساتها[3].

---

[1] عبد الغني بسيوني عبد الله، **النظم السياسية و القانون الدستوري**.الإسكندرية: منشأة المعارف 1997، ص 159.

[2] عبد الكريم علوان، **النظم السياسية و القانون الدستوري**. عمان: مكتبة الثقافة للنشر والتوزيع، 1999، ص ص، 177- 178.

[3] الطاهر زوارقي، عبد الرشيد معمري، **المفيد في القانون الدستوري-لطلبة LMD–** . عنابة: دار العلوم للنشر و التوزيع، 2011، ص ص ،66-67.

1-4 التمتع بالحقوق المدنية و السياسية: بأن لا يكون الشخص مدانا بحكم قضائي نهائي يؤدي إلى حرمانه من الحقوق المدنية و السياسية.

1-5 شرط التسجيل في القوائم الانتخابية: لابد أن يكون المواطن مسجلا بأحد سجلات القوائم الانتخابية التابعة لمحل إقامته.[1]

2- الانتخاب وظيفة اجتماعية.

إن مبدأ سيادةالأمة(*) , يعني أن السيادة لا تعود لسائر الأفراد و إنما إلى شخصية معنوية مستقلة عن الأفراد الطبيعيين, و هده الشخصية المعنوية هي الأمة, و الأفراد الذين يتولون الانتخاب إنما يقومون بهذا الواجب نيابة عن الأمة , و يترتب على الأخذ بهذا المبدأ, و أن الانتخاب وظيفة لا تستند إلا لمن توافرت فيه شروط تنظيمية معينة تحددها القوانين النافذة في الدولة, و حيث أن الانتخاب وظيفة فهو التزام و ليس امتياز,و بالتالي ليس لمن أسندت له هذه الوظيفة الامتناع عن ممارستها و إلا خضع للجزاءات التي تقررها القوانين المرعية للدولة.

3- الانتخاب حق و وظيفة.

على أثر الانتقادات التي وجهت للنظريتين السابقتين(الانتخاب حق- الانتخاب وظيفة) ظهرت نظرية أما القول بأن الانتخاب وظيفة, فهو يعني أن إدلاء الناخب بصوته التزام و ليس حق شخصي له أن يمارسه أو يمتنع عنه.و حيث أنه التزام فإن من يتمتع عن ممارسته يخضع للجزاءات القانونية المحددة سلفا, و فرض مثل هذه الجزاءات أمر لا غنى عنه لممارسته هذه الوظيفة[2].

---

[1] زوارقي، معمري، **مرجع سابق**، ص67.

(*)سيادة الأمة: هي نظرية فرنسي النشأة و تنسب هذه النظرية إلى جان جاك روسو, وقد نسبت السيادة إلى الأمة بدلا من الملك, و طرح تبعا لذلك مبدأ شخصية السلطة السياسية, ذلك المبدأ الذي كان يربط بين أساليب السلطة و ممارستها و هكذا أضحى من المستقر أن الجماعة أو الأمة هي صاحبة السلطة أو السيادة , و لمزيد من المعلومات أنظر:

- إبراهيم عبد العزيز شيحا، **الوجيز في النظم السياسية و القانون الدستوري**،الدار الجامعية: بيروت(ب ت)، ص44.

[2] الشكري، **مرجع سابق**، ص ص 290- 291.

4- الانتخاب سلطة قانونية.

وأخيرا يرى بعض الكتاب أن الانتخاب ليس بحق و لا وظيفة اجتماعية، و إنما هو سلطة قانونية مصدرها الأساسي الدستور الذي ينظمها من لأجل اشتراك المواطنين في اختيار الحكام[1]، و لهذا فإن النتيجة التي نصل إليها من ناحية عملية هي أن الانتخاب سلطة قانونية مقررة للناخب يحدد شروطها و مضمونها القانون, و طالما أن الانتخاب سلطة قانونية يحددها المشرع ليعطي الناخبين حق المشاركة السياسية بشكل عادل و متساو, فإنه لا يجوز للناخبين أن يتفقوا على مخالفة القواعد المنظمة لممارسة هذا الحق بأي شكل،خاصة في منع من يحق له الانتخاب أو منح من هو ممنوع من ممارسة هذا الحق أو موقوف بشكل دائم أو مؤقت، أما الذي يحق له أن يعدل في شروط و إجراءات ممارسة حق الانتخاب فهو المشرع، دون أن يكون لأحد أن يحتج على ذلك.

ولهذا يذهب الأغلبية مع ما يؤيده غالبية فقهاء القانون الدستوري إلى أن الانتخاب سلطة قانونية تنبع من مركز موضوعي، ينشئه القانون من أجل إشراك الأفراد في اختيار السلطات العامة في الدولة حسب الشروط التي يراها المشرع مناسبة في كل وقت طالما لا يخالف من خلالها الدستور نصا و روحا[2].

المطلب الثالث: أشكال نظم الانتخاب.

قبل التطرق لدراسة مختلف أشكال النظم الانتخابية يجب أولا تحديد الأشخاص الذين لهم الحق الانتخاب أو ما يعرف بهيئة الناخبين.

1- هيئة الناخبين.

يقصد بهيئة الناخبين المواطنين الذين لهم حق الانتخاب و تماشيا مع ما ذهب إليه الفقه الدستوري لدراسة أسس و أساليب الانتخاب الخاصة بكل دولة مع الأخذ بنظام الانتخاب المقيد أو الانتخاب العام[3] .

---

[1] صالح جواد الكاظم ،علي غالب العافي، **الأنظمة السياسية.**(ب م): جامعة بغداد، كلية القانون، 1990، ص 37.

[2] نعمان أحمد الخطيب، **الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري**.عمان: مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع،2011، ص ص279- 280.

[3] سامي جمال الدين، **النظم السياسية**.الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة ، 2010، ص 197.

1-1 الانتخاب المقيد:

هو النظام الذي يشترط في الناخب توافر قدر معين من الثروة أو قدر معين من التحصيل العلمي[1], و على هذا النحو فإن الاقتراع العام يتنافى و تقرير أحد شرطي النصاب المالي(الثروة) و الكفاية العلمية أي التعليم.

أولا شرط النصاب المالي أو الثروة:

يعني أن يشترط في الناخب نصاب مالي معين بأن يكون ملاكا أو حائزا أو شاغرا لعقار له دخل معين أو أن يكون ممن يدفعون ضريبة ما أيا كان القدر المحدد لها. حيث أن الثروة قرينة على الكفاءة و المعرفة, الأمر الذي يخلق من أصحابها شخصيات ذي استعداد سياسي.

ثانيا شرط الكفاءة:

يعني وجوب حصول الناخب على درجة علمية معينة أو إجادة القراءة و الكتابة أو حتى مجرد الإلمام بها إذ أن المؤهل العلمي يسمح بفهم الشؤون العامة و قد فرقت بعض الدول بين المتعلم و الأمي فاشترطت في الناخب الأمي سنا أكبر من سن الناخب المتعلم لتعوض خبرة سنه النقص الناتج عن انعدام تعليمه, ففي البرتغال مثلا كان يشترط في الناخب الأمي أن يكون ربا لأسرة, و في ايطاليا كان يشترط أن يؤدي الناخب امتحانا معينا ما لم يكن حائزا على شهادة دراسية معينة[2].

والحقيقة إن نظام الاقتراع المقيد هو أقل ديمقراطية, فهو يعمل على الحد من الحقوق السياسية لأفراد الدولة, مما يؤدي إلى تقييد مفهوم الشعب السياسي و الاقتصادي على عدد قليل من الأفراد, كما أنه يعمل على إهدار المساواة بين أفراد الدولة بالتمييز بينهم بسبب التعليم أو المال كما يؤدي إلى التأثير على حرية الناخبين و التقليل منهم[3].

---

[1] نزيه رعد، **الأنظمة السياسية**. طرابلس: المؤسسة الحديثة للكتاب،(ب ت)، ص90.

[2] جمال الدين، **مرجع سابق**، ص 198.

[3] رعد، **مرجع سابق**، ص 91.

2-1 الاقتراع العام:

هو النظام الذي لا يشترط في الناخب توافر نسبة معينة من التعليم أو المال بل هو الذي يقرر المساواة بين الناخبين[1] , و كان تقرير مبدأ الاقتراع العام هدفا ديمقراطيا عزيزا تسابقت معظم الدول الأوروبية إلى الأخذ به خلال القرن 19 و بداية القرن 20 من أجل إشراك أكبر عدد من المواطنين في عملية إسناد السلطة, بيد أن تقرير حق الاقتراع العام لا يعني عدم اشتراط أية شروط في الناخبين التي تتعلق بالسن أو الجنسية أو الجنس أو الأهلية القانونية أو الأدبية.

أولا الجنسية:

إن ممارسة الحقوق الانتخابية تنحصر بالوطنيين دون الأجانب, حيث يأتي شرط التمتع بجنسية البلد في مقدمة الشروط اللازمة لتنظيم الاقتراع فمن غير المعقول أن يكون الفرد ناخبا أو مرشحا في دولة غير دولته, فالعديد من الدول تلجأ إلى التمييز بين الوطني الأصيل, و الوطني بالتجنس, فلا تعترف بهذه الحقوق إلا للأصيل[2]. أمّا للمتجنس فلا يكون له حق مباشرة الحقوق السياسية إلا بعد مضي مدة معينة على اكتسابه للجنسية أي على تجنيسه, و ذلك حتى يثبت ولائه للدولة التي عقد العزم على الارتباط بها, و هذا ما هو معمول به في القانون المصري إذ لا يستطيع الأجنبي الذي اكتسب الجنسية المصرية ممارسة حق الانتخاب, إلا بعد مضي خمس سنوات من تاريخ اكتسابه الجنسية[3] .

ثانيا الجنس:

رغم أن شرط الجنس في الانتخاب يكون مقصورا على الرجال دون النساء لا يمس بحال من الأحوال عمومية الاقتراع, إلا أنه قد صار شرطا تقليديا قديما لا أهمية له في الوقت الحاضر و لاسيما بعد توغل دور المرأة في الأنشطة و المجالات المختلفة, حيث بدأت النظرة إلى المرأة تتغير في الثلث الأخير من القرن التاسع عشر عندما ابتدأت ذلك ولاية" وايومينك""Wyoming" في الولايات المتحدة الأمريكية حيث تم تعديل الدستور الاتحادي الأمريكي نفسه سنة 1920 ليعطي المرأة الحق في الانتخاب ثم تبعتها معظم الدول في هذا المسلك[4].

---

[1] رعد، **مرجع سابق**، ص 92.

[2] كرم غازي، **النظم السياسية و القانون الدستوري**. الأردن: مكتبة الجامعة الشارقة، 2009، ص 153.

[3] جمال الدين، **مرجع سابق**، ص ص، 199-200.

[4] بلال أمين زين الدين, **النظم الانتخابية المعاصرة**. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2013, ص ص، 31-32.

خاصة بعد التعديل التاسع عشر لدستور الولايات المتحدة الأمريكية, الذي تم عام 1920و كنيوزيلندا من أوائل الدول الأوروبية التي اعترفت للنساء بحق الانتخاب عام 1892 على المستوى المحلي ثم عممته على مستوى المجالس النيابية عام 1940 و اعترفت فرنسا بهذا الحق سنة 1944 و ايطاليا عام 1945.[1]

بينما اعترف للمرأة بهذا الحق في الدولة الإسلامية في العام 13 للبعثة أثناء بيعة العقبة الثانية، والتي حضرها 73 رجلا، و مرآتان هما(نسيبة بنت كعب، وأسماء بنت عمر بن عدي) والتي تمّ فيها مبايعة الرسول صلّى الله عليه وسلم على السمع والطّاعة.[2]

أمّا في الوطن العربي فإن سوريا كانت أول الأقطار العربية التي اعترفت للمرأة بحق التصويت سنة 1952 و تبعتها مصر عام 1956 و العراق سنة 1976.[3]

ثالثا-السن:

تحدد جميع الدساتير و قوانين الانتخاب سنا معينا للرشد السياسي أي السن الذي يصبح للفرد فيه حق ممارسة الحقوق السياسية و هذا يختلف من دولة إلى أخرى[4], إلا أن أغلبها حدده ما بين 18-25 سنة انسجاما مع الظروف السياسية و الاقتصادية و الثقافية التي تمر بها كل دولة[5] و لكن بصفة عامة فالعديد من الأنظمة المحافظة تؤخر لسن السياسي و الأنظمة التقدمية تقدمه[6].

و لاشك أن تأخير سن الرشد السياسي يؤدي إلى زيادة عدد الناخبين مما يؤدي إلى الاقتراب من الديمقراطية الصحيحة و مبدأ الاقتراع العام و بالتالي إحداث تقارب بين الشعب كحقيقة سياسية و الشعب كحقيقة اجتماعية أي التقريب بين المفهوم السياسي و المفهوم الاجتماعي للشعب[7].

---

[1] نعمان أحمد الخطيب، **الوجيز في النظم السياسية**.عمان: دار الثقافة، 2011، ص288.

[2] أكرم ضياء، **السيرة النبوية الصحيحة**. المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم ،(ب ت)، ص200.

[3] غازي، **مرجع سابق**، ص 154.

[4] جمال الدين، **مرجع سابق**، ص 201.

[5] غازي، **مرجع سابق**، ص 155.

[6] الخطيب،**الوجيز في النظم السياسية. مرجع سابق**، ص 291.

[7] شيحا، **مرجع سابق**، ص 160.

رابعا الأهلية العقلية:

تشترط قوانين الانتخاب أن يكون الناخب متمتعا بقواه العقلية, لذلك يمنع من الانتخاب كل من هو مصاب بالجنون أو أمراض عقلية[1].

حيث أن الإدراك و التمييز شرط أساسي و ضروري لممارسة الحقوق السياسية, فإن حرمان المجانين و المصابين بأمراض عقلية لا يتنافى مع مبدأ الاقتراع العام.[2]

خامسا– الأهلية الأدبية:

يجب أن يتمتع الناخب بحد أدنى من الشرف و الأمانة حتى يكون صالحا للمساهمة في شؤون الحكم و هذا يعني وجود مواطنين محرومين من مباشرة حقوقهم السياسية كالمحكوم عليه في جناية ما لم يكن رد إليه اعتباره و المحكوم عليه بعقوبة الحبس في سرقة أو إخفاء أمانة أو رشوة أو استعمال أوراق مزورة أو إغراء شهود أو انتهاك حرمة الآداب, و كذا المحكوم عليه بالحبس في إحدى الجرائم الانتخابية و ذلك ما لم يكن قد رد إليه اعتباره،[3] فالذين لهم سوابق قضائية و هم المحكومون جزائيا يحرمون من ممارسة حق التصويت لمدة معينة و محددة, ففي فرنسا مثلا و حسب الحالة 05 سنوات و أحيانا يحرمون مدى الحياة, حسب طبيعة الجريمة و السوابق القضائية.[4]

---

[1] الخطيب، الوجيز في النظم السياسية. **مرجع سابق**، ص 292.

[2] ثروت بدوي، **النظم السياسية**،(ب م): دار النهضة العربية،1964، ص 214

[3] ماجد راغب الحلو، **النظم السياسية والقانون الدستوري**، الإسكندرية: دار المعارف للنشر، 2005، 592.

[4] جواد الهنداوي، **القانون الدستوري والنظم السياسية**، لبنان: دار المعارف للمطبوعات، (ب ت)، ص86.

أشكال النظم الانتخابية.

بـدأت دراسـة نظـم الانتخـاب تحتـل مكانـا هامـا لـدى الفقـه الدسـتوري و السياسـي مـع بدايـة القـرن العشرين,عندما تبين لهم ما هذه الأنظمة من تأثير واسع على الديمقراطية(*)بكافة صورها و أساليبها.

و قد تعددت أنظمة الانتخاب و تنوعت تبعا للظروف السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية لكل دولة و مدى تغلغل الديمقراطية فيها، و تنحصر هذه النظم في أربعة أنظمة و هي :

1- نظام الانتخاب المباشر و الانتخاب غير المباشر.

2- نظام الانتخاب الفردي و الانتخاب بالقائمة.

3- نظام الانتخاب بالأغلبية و نظام التمثيل النسبي.

4- نظام تنظيم المصالح و المهن.[1]

1- نظام الانتخاب المباشر و الانتخاب الغير المباشر suffrage direct et suffrage indirect

يكون الانتخاب مباشرا إذا قام الناخبون باختيار ممثليهم في الهيئة النيابية بأنفسهم مباشرة دون وسيط ،أي أن الانتخاب يكون على درجة واحدة يتولى فيه الناخب اختيار النائب بنفسه ودون وساطة [2].

أما الانتخاب الغير مباشر فان الناخبون تقتصر مهمتهم على انتخاب الناخب المندوب (ناخب الدرجة الثانية) وهو الذي يقوم باختيار الحكام ويكون هذا على درجتين أو أكثر[3].

(*) **الديمقراطية: Démocratique** باللغة الفرنسية.

هي نظام سياسي اجتماعي يقيم العلاقة بين أفراد المجتمع و الدولة وفق مبدأ المساواة بين المواطنين ومشاركتهم الحرة في صنع التشريعات التي تنظم الحياة العامة. فالحكومة مسؤولة أمام ممثلي المواطنين وهي رهن إرادتهم.- لمزيد من المعلومات أنظر: عبد الوهاب الكيلاني، **الموسوعة السياسية**.بيروت: دار الهدى للنشر والتوزيع،(ب ت)، ص 751 .

[1] لم يكن ظهور النظم الانتخابية التي تعرف اليوم دفعة واحدة و في مكان واحد بل كان أولها ظهورا هو نظام الأغلبية فقد أخذت به في وقت مبكر، بريطانيا و دول أمريكا اللاتينية، و كذلك الدول الأوروبية أما نظام التمثيل النسبي فقد كان ظهوره متأخرا عن نظام الأغلبية فقد أخذت به كل من بلجيكا، السويد، و دول أوروبية متعددة فيما بعد.

- لمزيد من المعلومات أنظر: الخطيب، الوجيز في النظم السياسية. **مرجع سابق**، ص315.

[2] محمد كاظم المشهداني، **النظم السياسية**. القاهرة: دار العاتك لصناعة الكتب ،2007م، ص 76.

[3] مصطفى أبو زيد فهمي، **مبادئ الأنظمة السياسية**. الإسكندرية: دار الجامعة للنشر، 2003م ، ص 120 .

وهو على درجتين إذا كان اختيار النواب في أيدي ناخبي الدرجة الثانية وهم المندوبون الذين اختارهم ناخبو الدرجة الأولى ويكون على ثلاث درجات إذا كان اختيار النواب في أيدي ناخبي الدرجة الثانية أي المندوبين الذين اختارهم ناخبو الدرجة الثانية، وقد كان نظام الانتخاب الغير مباشر سائدا في معظم الأنظمة السياسية في الماضي غير أن نظام الانتخاب المباشر أكثر انتشارا في العالم اليوم، ولعل السبب يعود إلى أن الانتخاب المباشر هو الأقرب إلى الديمقراطية.

تقدير الانتخاب المباشر والانتخاب الغير مباشر :

إن الانتخاب المباشر هو الأقرب إلى الديمقراطية، فقيام الشعب بانتخاب حكامه بنفسه يؤدي إلى تحقيق المبدأ الديمقراطي حيث أن الشعب يختار نوابه بنفسه، مما يشعره بالمسؤولية ويرفع من مداركه، ويثير اهتمامه بالأمور العامة.

غير أن أنصار الانتخاب غير المباشر يعتقدون بان الأخذ بنظامهم يؤدي إلى التخفيف من حدة مساوئ الاقتراع العام، لأنه يجعل اختيار الحكام في أيدي فئة مختارة من المندوبين تكون أكثر إدراكا للمسؤولية وأحسن تقديرا للكفاءة المرشحين كما انه يخفف من حدة التطاحن الانتخابي بين مختلف القوى و الأحزاب السياسية لأنه يجعل الانتخاب بيد فئة ممتازة، وعلية فنظام الانتخاب غير المباشر يسمح باختيار أعضاء المجلس الأعلى في الدول الاتحادية، إذ يقوم الناخبون باختيار برلمان الولاية, ثم يتولى الأخير اختيار من يمثل الولاية في المجلس الاتحادي[1].

2- نظام الانتخاب الفردي والانتخاب بلا قائمة: le scrutin nominal et le scrutin de liste

يقوم الانتخاب الفردي على تقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية صغيرة, فيجرى التصويت من طرف كل ناخب في دائرته على شخص واحد.

[1] غازي، **مرجع سابق**، ص ص، 164- 165.

أما الانتخاب بالقائمة[*] فتوزع فيه الدولة على دوائر انتخابية كبيرة ويجرى الاقتراع على قائمة يختارها المصوت من بين القوائم المقدمة, و تتضمن كل قائمة مجموعة من المرشحين, ومن ثمة يكون على الناخب أن يختار عددا من المرشحين[1], حسب ما هو مقرر لمنطقة المسجل فيها من نواب اثنان أو ثلاثة أو أكثر[2].

ويعرف هذا النظام ثلاثة أنواع من الأنظمة وهي:

2 -1- نظام القوائم المغلقة:

وفي هذه الحالة يختار الناخب إحدى القوائم المعروضة عليه بأكملها ولا يجوز له أن يختار من بين المترشحين الموجودين في القائمة ولا أن يضع ترتيبا لها.

2-2 نظام القوائم المفتوحة:

حيث يسمح للناخبين باختيار المرشحين من ضمن القوائم المعروضة عليه أي يضع القائمة التي يراها ملائمة له و حسب ترتيب أولوي .

2-3 نظام القوائم المتشابهة:

أي أن القائمة المعلقة إذا تحصلت على أغلبية الأصوات المعبر عنها,فإنها تحصل على أغلبية المقاعد. إما إذا لم تحصل أية قائمة على الأغلبية المطلقة, فان القوائم المتشابهة التي تؤدي لجمع الأصوات المحصل عليها إلى الحصول على الأغلبية المطلقة فإنها تقسم كل المقاعد على أساس التمثيل النسبي, إما القوائم غير المتشابهة فإنها لن تحصل على أي مقعد[3].

تقدير الانتخاب الفردي والانتخاب بالقائمة:

يمتاز نظام الانتخاب الفردي بالبساطة و السهولة, بحيث يسمح للناخب بان يكون أكثر قدرة على الاختيار الأفضل للنائب في دائرته الانتخابية الصغيرة وبذلك لا يكون للأحزاب التحكم في حرية الناخبين في اثر كبير

---

[*] يطلق على الانتخاب بالقائمة اسم الانتخاب باللائحة . -للمزيد من المعلومات أنظر:
- رقية مصدق، **القانون الدستوري و المؤسسات السياسية**. المغرب: دار توبقال للنشر،1986 ، ص، 129.

[1] مصدق، **مرجع نفسه**، ص، 129.

[2] المشهداني، **مرجع سابق**،ص 77.

[3] ادريس بوكرا ، **الوجيز في القانون الدستوري و المؤسسات السياسية**. (ب م): دار الكتاب الحديث: 2003م ، ص ص،159 -160.

مما يجعله يختار النائب وفقا لأفكاره [1] .

كما يحقق الانتخاب الفردي المساواة بين الدوائر الانتخابية,لان تقسيم الدوائر الانتخابية يكون متساو, إذ أن هذه المساواة لا تتحقق في نظم الانتخابات بالقائمة, بالإضافة إلى انه يمكن الناخبين من التعرف الدقيق على السيرة الذاتية لكل مرشح و تكون قناعة ايجابية و كاملة على الاختيار الأمثل ليكون نائبا عنه في البرلمان[2] .

2- نظام الانتخاب بالأغلبية و نظام التمثيل النسبي:

Le scrutin majoritaire et La représentation proportionnelle.

يقصد بنظام الانتخاب بالأغلبية حصول المرشح على أغلبية" أكثرية"الأصوات الصحيحة التي شاركت في الانتخاب في الدائرة الانتخابية في نظام الانتخاب الفردي و بذلك يفوز في الانتخابات المرشح الحاصل على أغلبية الأصوات في دائرته الانتخابية, أو حصول إحدى قوائم المرشحين على غالبية الأصوات في نظام الانتخاب بالقائمة.

ومعنى ذلك أن نظام الانتخاب بالأغلبية يمكن الأخذ به مع نظام الانتخاب الفردي,أو مع نظام الانتخاب بالقائمة[3].

فهي إما أن تكون بسيطة أي أكثر من نصف أصوات الناخبين الذين اشتركوا فعلا في الانتخابات أو مطلقة أي أكثر من نصف مجموع الناخبين المسجلين بمعنى أنه يشترط حصول الفائز على الأغلبية المطلقة للأصوات الصحيحة التي شاركت في عملية الانتخاب[4]، و هذا يعني أنه يشترط لإعلان فوز أحد المرشحين أو إحدى القوائم الانتخابية في الدائرة الانتخابية الحصول على أكثر من نصف عدد الأصوات الصحيحة أي "50+1" من عدد الأصوات, و الانتخاب بالأغلبية المطلقة غالبا ما يتم إجرائه على دورتين انتخابيتين لأنه

---

[1] أحمد عبد الحميد الخالدي، **القانون الدستوري" النظم السياسية" الديمقراطية الرئيسية**. مصر: دار الكتب القانونية،2011، ص 2011.

[2] غازي، **مرجع سابق**، ص 168.

[3] عصام الدبس، **النظم السياسية " أسس التنظيم السياسي" ، الدول، الحكومات، الحقوق و الحريات العامة**. عمان: دار الثقافة للنشر و التوزيع ،2013م، ص ص، 226- 227.

[4] الخزرجي، **مرجع سابق**، ص، 245.

يصعب في ظل المنافسة حصول المرشح الفرد، أو القائمة المرشحة على الأغلبية المطلقة في الدورة الأولى للانتخابات[1].

أما نظام التمثيل النسبي فهو من أهم الأنظمة المستعملة في تحديد نتائج الانتخابات و أكثرها انتشارا و هو الذي توزع فيه المقاعد المخصصة لكل دائرة انتخابية على القوائم المشاركة في الانتخاب تبعا لنسبة عدد الأصوات التي حصلت عليها كل قائمة، فهو بهذه الكيفية يسمح بتمثيل الأحزاب الكبرى و الصغرى في آن واحد و هو يأخذ بنظام الانتخاب بالقائمة[2]، فيجعل المقاعد من نصيب من يحصل على الأغلبية المطلقة أو النسبية في الدائرة و هذا يؤدي إلى أن تفوز الأحزاب الكبيرة بأغلبية المقاعد على عكس الأحزاب الصغيرة[3].

تقدير نظام الانتخاب بالأغلبية ونظام التمثيل النسبي:

إن نظام الانتخاب بالأغلبية يتسم بالبساطة وعدم التعقيد, وعلى توكيد الاستقرار الحكومي وتسهيل العمل التشريعي, كما انه من أكثر الأنظمة الانتخابية تحقيقا للعدالة وهو يسمح بتكوين معارضة قوية في المجالس النيابية, كذلك يحافظ على وجود الأحزاب الصغيرة ويصون استقلالها.

وبالرغم من هذه المزايا إلا أن نظام الأغلبية يؤدي إلى غبن وظلم الأقليات السياسية, ويعمل على محاباة حزب الأغلبية مما يؤدي إلى إفساد أسس المبدأ الديمقراطي, وذلك بان يصبح حزب الأقلية هو الحزب الحاكم كما انه يجبر العديد من الأحزاب إلى الاندماج في أحزاب أخرى اقوي منها حتى تساعدها على الفوز ببعض المقاعد في البرلمان[4].

أما نظام التمثيل النسبي فمن مزاياه انه يسمح بإعطاء مقاعد للأغلبية والأقلية في آن واحد، كما يعتبر أكثر تماشيا مع المبدأ الديمقراطي من نظام الأغلبية, لأنه يسمح بتمثيل كافة الأحزاب في البرلمان بمختلف اتجاهاتها السياسية, كذلك يعمل على إعطاء صورة صحيحة لإرادة الأمة بأجمعها.

---

[1] الدبس، **مرجع سابق**، ص، 227.

[2] رشيد لرقيم، **النظم الانتخابية و أثرها على الأحزاب السياسية في الجزائر**.(مذكرة ماجستير في القانون، فرع القانون العام، كلية الحقوق، جامعة منتوري قسنطينة، 2005-2006). ص 40.

[3] سعاد الشرقاوي، **النظم السياسية في العالم المعاصر**.القاهرة: كلية الحقوق، 2007 ، ص 155.

[4] شيحا، **مرجع سابق**، ص 206.

ومن عيوب هذا الأسلوب هو صعوبة توزيع المقاعد النيابية سواء على صعيد الدائرة الواحدة أو على صعيد الدوائر, كما أن وجود أحزاب كثيرة يؤدي إلى عدم الاستقرار الحكومي والى خلق أزمات وزارية[1].

3- نظام تمثيل المصالح والمهن: la représentation professionnelle ou des intérêts

إن نظام تمثيل المصالح والمهن ليس نظاما جديدا, ولكنه ظهر وطبق في كثير من الأنظمة السياسية القديمة بأشكال مختلفة كانت في الغالب تقوم على تمييز بعض الفئات الشعبية والطبقات الاجتماعية[2]. حيث أن حق التصويت لا يقتصر على ممثلي الأحزاب والتكتلات السياسية وإنما يجب تمثيل أصحاب المصالح والمهن والحرف المتنوعة التي تشكل العناصر الاقتصادية والاجتماعية في الدولة وهكذا يكون هناك نواب عن الأطباء, ونواب عن المحامين, ونواب عن المهندسين و آخرون من سائر الحرف[3].

تقدير نظام تمثيل المصالح و المهن:

من مزايا هذا النظام انه يساعد في التخلص من سيطرة الأحزاب السياسية على المجالس النيابية المنتخبة بحيث تتوزع مهمة اختيار الممثلين لكل مهنة أو حرفة بين المنتمين إليها, كما يعتبر أكثر ديمقراطية حيث يؤدي إلى تمثيل الأمة تمثيلا صحيحا, كما انه يتيح الفرصة لتحقيق السلام و الاستقرار الاجتماعي و السياسي في البلاد[4] , كذلك يجنب الشعب سيطرة الأحزاب السياسية و يخلصه من استبدادها[5].

وبالرغم من هذه المزايا إلا أن نظام تمثيل المصالح والمهن يتعارض ومبدأ سيادة الأمة, كما انه يصعب في ظل هذا النظام تحديد الطوائف والمصالح المزمع تمثيلها نظرا لتشعب أنواع المهن والحرف بالإضافة إلى أن هذا النظام يحمل العضو على تقديم صالح حرفته على الصالح العام[6].

---

[1] رعد، **مرجع سابق**، ص 102.

[2] الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري. **مرجع سابق**، ص 336.

[3] غازي ، **مرجع سابق**، ص 178

[4] الخالدي، **مرجع سابق**، ص 227.

[5] غازي، **مرجع سابق** ، ص179.

[6] شيحا، **مرجع سابق**، ص 209.

المطلب الرابع: أهمية الانتخابات.

نظرا للارتباط الوثيق بين الانتخاب و الديمقراطية في العصر الحديث أصبح يمثل الوسيلة الأساسية لإسناد السلطة بواسطة الإرادة الشعبية, وهو الأداة التي تسمح بإسهام الشعب في صنع القرار السياسي بصورة تتلاءم مع مقتضيات العصر , ويعتبر كذلك الوسيلة المثلى لتحقيق التطابق المفترض بين إرادة الحكام والمحكومين وهو بذلك يمثل صياغة توفيقية بين خضوع الشعب لنوابه وسيادته عليهم وتظهر أهمية الانتحاب الممارس في ظل الشرعية واحترام مبدأ التداول على السلطة مما يجعلها المفوضة بناءا عليه عنوانا للدولة الديمقراطية التي لا يمكن المساس بها أو تغييرها إلا بالطرق الرسمية التي يحددها الدستور[1], وتكمن أهمية الانتخاب كذلك في حرية الاختيار حيث تعطي المواطنين الفرصة لاختيار من يرونه مناسبا لإدارة الشؤون العامة , والمراقبة والمتابعة حيث تمكن المواطنين من مراقبة ومتابعة الهيئات المنتخبة والتأكد من تطبيقهم للأفكار التي عرضوها أمام المواطنين الذين انتخبوهم, وكذلك توفر المشاركة حيث تقدم الفرصة أمام اكبر نسبة من المواطنين لممارسة السلطة السياسية[2], وتكمن أهمية هذه المشاركة في شعور الناخب بمدى تأثير صوته الانتخابي في العملية الانتخابية وكلما كان لصوت الناخب في العملية الانتخابية تأثيرا قويا , كما أكد هذا التأثير أن المسيرة الديمقراطية تسير على نهج سليم في البلد[3], وتكمن أهمية الانتخاب كذلك في احترام حقوق الإنسان , فالمبادئ التي يقوم عليها النظام الانتخابي تعد معيارا لمدى تقدم النظام السياسي وتخلفه , وبالنتيجة تعد معيارا لمدى احترام وكفالة الحقوق والحريات الفردية والجماعية, فالانتخاب يعتبر إحدى الركائز الأساسية المميزة للأنظمة الحديثة , وهو ابرز حدث سياسي يمارس فيه المواطنون حقوقهم في المواطنة , ويمكنهم من اختيار حكامهم ونوابهم الذين سيحكمون باسمهم ويمثلونهم في اتخاذ القرارات , وبذلك يعتبر الانتخاب أهم وسيلة من وسائل ضمان واحترام حقوق الإنسان[4].

بالإضافة إلى أن الانتخاب يساهم في تحقيق التوازنات السياسية في المجتمع بين الأحزاب المتنافسة , ويساعد على تسيير مختلف المتناقضات الموجودة ومعالجتها بالطرق السليمة.

---

[1] بنيني ، **مرجع سابق**، ص 24 .

[2] ناصري ، **مرجع سابق**، ص 16.

[3] (ب ن)، **الثقافة السياسية2** "**الانتخابات**".البحرين:معهد البحرين للتنمية السياسية، 2014، ص 22.

[4] عباسي، **مرجع سابق**، ص ص، 09-10 .

يساهم في خلق حيوية سياسية متجددة في نفوس المواطنين والمنتخبين, ويسعى لتقوية البناء المؤسساتي والاقتصادي والاجتماعي للدولة, كما انه يساهم في رفع مستوى الكفاءة والمردودية, ويقضي على مظاهر البيروقراطية الناتجة عن تركيز السلطة في يد الإدارة المركزية , كما يؤدي إلى تسيير أفضل للهيئات المنتخبة في مجال اختصاصها.

كما ينمي الحس الوطني والشعور لدى المواطنين بانتمائهم إلى مجتمع مترابط, مما يولد فيهم الرغبة والإرادة في تطويره تحقيقا لرغباتهم ومصالحهم الفردية والجماعية .

كما يقوم بتعزيز حوافز المصالحة الوطنية وتحقيق الأمن والاستقرار حيث يخلق الثقة المتبادلة بين السلطة والشعب ويدعم الروابط الروحية والمعنوية بين أفراد المجتمع. [1]

[1] لرقيم ، **مرجع سابق**، ص ص ، 8 – 9– 10.

خلاصة واستنتاجات :

من خلال هذا الفصل الدراسي يمكن استنتاج أن الثقافة بمختلف عناصرها وآفاقها تشكل نورا يضيء أمام الإنسان سبل الحياة ويجعله يرى الأمور بمصباح العقل، وهي دعوة مستمرة للمعرفة والفهم والوعي، ومن خلال تعدد الثقافات تنبثق الثقافة السياسية كمفهوم متعلق بالمعارف والمعتقدات، التوجهات، والتصورات السياسية للأفراد في سياق علاقتهم بالنظام السياسية، حيث تساهم في تعزيز الشرعية على النظام، وبالنظر إلى الثقافة السياسية الراهنة فان النظام الانتخابي إحدى مكمليها، ويعتبر الوسيلة الديمقراطية لإسناد السلطة والمرآة العاكسة للتطبيق العملي لمبادئه مما جعله يتسم بأهمية بالغة في حياة الشعوب من خلال إشراك مختلف قوى المجتمع والفاعلين في السلطة.

الفصل الثاني

واقع الثقافة السياسية والعملية الانتخابية في الجزائر.

واقع الثقافة السياسية والعملية الانتخابية في الجزائر.

تمهيد:

إن الدولة الجزائرية في أشكالها الدستورية لم تأتي من عدم ،و إنما هي نتاج من العوامل التاريخية و العقائدية التي ميزتها عن غيرها من الدول ،في المنطقة من حيث تنظيمها و الوظائف التي تقوم بها،حيث قام العديد من الدارسين بمناقشتها مبرزين نمط إشغال النظام السياسي الجزائري ،هذا الأخير الذي له مهمة تاريخية محددة تمثل أساسا في بناء الأمة و الوطن،في محتوى يتميز بضعف العوامل الضرورية لتحقيق الاندماج و تحديد وطني داخلي ،وتبعية خارجية حيث يعكس هذا النظام مدى فاعلية المشاركة السياسية من خلال عدة مؤشرات من بينها النظام الانتخابي الذي شهد منذ الاستقلال العديد من المتغيرات كانت مرتبطة أساسا بالظروف السياسية و طبيعة نظام الحكم و شكله ،من خلال الحزب الواحد و وحدة القادة السياسية للحزب و الدولة حتى الانتقال إلى التعددية السياسية التي جاء بها دستور 1989 حيث عرف النظام الانتخابي الجزائري العديد من التعديلات و الإصلاحات تماشيا مع طبيعة المرحلة الجديدة من التحولات الديمقراطية و التعديلات الدستورية و الحراك السياسي و التنافس الحزبي،حيث ينطلق هذا النظام بمدى فعالية اختلاف الثقافة السياسية على مستوى الممارسة ،و التي تعد مجموعة من القيم و الأفكار و المعتقدات السياسية التي تدخل في تركيبة مجتمع ما و تميزه عن غيره من المجتمعات ،و عليه فإن المواطن الجزائري يتأثر بمجموعة من القيم في شكل سلوك سياسي و هكذا تصير الثقافة السياسية عماد الثقافة و السلوك السياسي للمواطن.

و قبل معالجة هذه العناصر المذكورة سنحاول الإجابة عن التساؤلات التالية :

_ ما طبيعة النظام السياسي الجزائري؟ و ماهي أهم المراحل التي مر بها؟

_ ماهي مواصفات الثقافة السياسية الجزائرية؟

_ و فيما تكمن أهم المراحل التي مر بها النظام الإنتخابي في الجزائر؟

و عليه فإن الهدف من هذا الفصل هو الإجابة عن التساؤلات من خلال ثلاث مباحث.

- **مبحث أول: طبيعة النظام السياسي الجزائري.**
- **مبحث ثاني: واقع الثقافة السياسية في الجزائر.**
- **مبحث ثالث: النظام الانتخابي في الجزائر.**

المبحث الأول : طبيعة النظام السياسي في الجزائر .

تشكّل النظم تلك الأدوار والأساليب السلوكية التي تكّون ثقافة مجموعة اجتماعية مرتبطة مع بعضها، لذا تطلق تسمية النظام على مجموعة من الأدوار التي تشكّل مختلف عناصرها مجموعة متكاملة ومترابطة لا تنفصم.وبهذا المعنى فإن الأنظمة السياسية المختلفة تقوم على مؤسسات أساسية مركزية منظمة بواسطة الدستور الذي يبيّن كيفية تشكيلها واختصاصاتها وعلاقتها ببعضها وهذه المؤسسات هي المؤسسات التنفيذية والمؤسسة التشريعية والمؤسسة القضائية ،وقد تمّ تخصيص هذا المبحث للنظام السياسي الجزائري وذلك تمهيدا بالتطرق إلى تعريف شامل للنظام السياسي وأهم القدرات التي يقوم عليها مع تحديد أهم مكوناته وهذا متى يتمكن القارئ الكريم من تكوين فكرة واضحة حول موضوع النظام السياسي، أما فيما يتعلق بالنظام السياسي الجزائري فإنه يحتوي على هيكلة وديناميكية خاصة به، وله مهمة تاريخية تتمثل أساسا في بناء الأمة والوطن تنطلق من مرحلة أحادية تعتمد على حزب واحد، وتنتهي بتعددية سياسية متنوعة الأحزاب، تشتمل هذين المرحلتين على عدة دساتير قانونية تضبط العلاقات بين السلطات العمومية وتنظمها ، حيث تعد هذه الدساتير أسمى النصوص القانونية في الدولة الجزائرية وأعلاها.

المطلب الأول: تعريف النظام السياسي.

لا يختلف أحد حول أهمية نظام الحكم السياسي في المجتمع وبالأخص إذا كان هذا النظام هو احد أسس وأركان الدول ويعمل جاهدا من أجل السّير بالدولة والمجتمع نحو الاستقرار وتحقيق التنمية الشاملة فيه[1] ، لذلك نجد الأدب السياسي والقانوني سعى قديما وحديثا من أجل تطوير أشكال النظم السياسية التي تكون فاعلة وقادرة على مواجهة التحولات الكبيرة التي تمر بها المجتمعات ،وتندرج ضمن مفهوم النظام السياسي العديد من المصطلحات التي لها علاقة به وهي:

[1] نعيمة سمينة، **دور المرأة المغاربية في التنمية السياسية المحلية وعلاقتها بأنظمة الحكم**.(رسالة ماجستر، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح " ورقلة"،2011-2012). ص80.

1- النظام :

للنظام تعريف لغوي واصطلاحي:

1-1 لغة:

التأليف، يقال نظّمه نظما ونظاما: ألفه، ونظّمت اللؤلؤ إذا جمعته في السلك، ومثله التنظيم، كما يقال نظمت الشعر،وكل شيء قرنته بآخر، ونظام كل أمر ملاكه، والجمع أنظمه ونظم ، ويقال ليس لأمره نظام ، أي لا تستقيم طريقته، والانتظام : الاتساق[1].

ويستعمل النظام لتشريع معين، سواء كان إلهيا أو وضعيا، فللزكاة نظام و للإرث نظام، وللمرور نظام وهكذا[2]، ومما ذكر يمكن الاستنتاج أن النظام هو " الشيء المستقيم على نهج معين، فإن كان لؤلؤ في خيط فهو عقد، وإن كان جماعة من البشر فهي مجموعة تعتنق منهجا معينا وموحدا ينظمهم جميعا كما لو كانوا حبات في خيط واحد.[3]

1-2 اصطلاحا:

فهو مفهوم عام جدا، فقد استعمل في علم الفيزياء وعلم الأحياء، كما في العلوم الاجتماعية. ومن الممكن تعريفه، ضمن هذا الفهم الواسع جدا، وحسب صيغة" لودفيغ فون برتالانفي"، بأنه "مجموعة عناصر مترابطة"[4]، أي متفاعلة فيما بينها من اجل تحقيق هدف محدد، وهو ببساطة مجموعة من النظم المتفاعلة.[5]

وقد أطلق هذا المصطلح في البداية ليشمل مختلف الظواهر الطبيعية والاجتماعية بحيث أنه سلسلة من المتغيرات أو مجموعة عناصر لأي شيء، وقد اعتبره "دافيد استون" بمثابة وحدة التحليل الأساسية في اقتران التحليل النظمي، والنظام عنده هو "مجموعة من العناصر المتفاعلة والمترابطة وظيفيا مع بعضها البعض بشكل منتظم، ويعني ذلك أن التغيير في أحد العناصر المكونة للنظام يؤثر بقية النظام .[6]

---

[1] ابن مكرم ابن المنظور الإفريقي المصري،**مرجع سابق**،ص 578.

[2] نعمان عبد الرزاق السمرائي، **النظام السياسي في الإسلام**.الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية،(ب ت)،ص 09.

[3] بوجلال،**مرجع سابق**، ص 08.

[4] جان ماري دانكان، **علم السياسة**.بيروت: علي مولا، 1997، ص140.

[5] **الموقع الالكتروني**:على الرابط التالي: تاريخ الدخول28 /2016/02 16:10

http://www.abahe.co.uk.

[6] عبد النور ناجي، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية**. قالمة: جامعة 8 ماي 1945، 2016، ص43.

2- السياســـــة:

إن السياسة في المعنى العام تعني استصلاح الخلق بإرشادهم إلى الطريق المنجي في العاجل والآجل، وتدبير أمورهم، قد عرفها "البجيرمي" بأنها "إصلاح أمور الرعية، وتدبير أمورهم"[1]، والظاهرة السياسية تشكّل امتداد طبيعيا يرتبط بحياة الإنسانية والمجتمعات، حيث بدأت هذه الظاهرة، مع بداية وجود الإنسان وتطورت مع تطور حياته[2]، وبهذا فإن مصطلح السياسة يستخدم للإشارة إلى سلوك الفاعل سواء كان مسؤولا حكوميا أو لجنة أو وجهة رسمية أم مجموعة منهم لتحمل في نطاق أو نشاط معين وهو معنى يلاءم شيوع المصطلح في أوساط عامة [3] ،فمفهوم السياسة هو طريقة يمكننا من خلالها أن نفهم وننظم شؤوننا الاجتماعية، وهو الوسائل التي يستطيع من خلالها بعض الأفراد والجماعات السيطرة على الوضع أكثر من الآخرين[4] وهو مفهوم نستخدمه كجزء من النماذج والأطر الذهنية التي نفسر من خلالها أو نحاول أن نفهم العالم من حولنا[5]، والسياسة أيضا تعني دراسة الدولة ومؤسساتها وأجهزتها والمهام التي التي تقوم بها هذه المؤسسات والأجهزة والغايات التي أنشئت من أجلها[6]، وبهذا فإن السياسة معنى يتسع ويضيق، فاعتبرها "أرسطو" واسعة تشمل الفرد والجماعة والسلطة، وكل المؤسسات المدنية، بدءا من تركيب العائلة والدولة والكيانات الوطنية، والإقليمية والدولية، محتوية لبنية الاتحادات العمالية والمنظمات النقابية.[7]

وتوجد صلة كبيرة بين السياسة والسلطة، فالسياسة تتضمن استخدام السلطة من جانب الحكام ليتمكنوا من قيادة من يسوسون من المحكومين، تحقيقا للمصلحة العامة للمجتمع.[8]

---

[1] السمرائي، **مرجع سابق**، ص10.

[2] الفهداوي،**مرجع سابق**، ص29.

[3] جيمس أندرسون، **السياسة العامة**.(ب م):دار المسيرة للنشر والتوزيع،(ب ت) ص14.

[4] إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، **معجم مصطلحات حقوق الإنسان**.(ب م):(ب د)،(ب ت)،ص 286.

[5] عبد الكافي، **معجم مصطلحات عصر العولمة "مصطلحات سياسية و اقتصادية واجتماعية ونفسية وعلمية**.(ب م):(ب د)،(ب ت)، ص 21.

[6] **الموقع الالكتروني، على الرابط التالي:** تاريخ الدخول: 15:00،2016/03/03

http://www.daneprairie.com

[7] قحطان أحمد الحمداني، **مدخل إلى العلوم السياسية**.(ب م ن):(ب ،د،ن)و(ب،س،ن) ،ص21.

[8] ماجد راغب الحلو،**النظم السياسية والقانون الدستوري**.الإسكندرية:منشأة المعارف ، 2005،ص272.

3- النظام السياسي :

يشير مصطلح النظام السياسي ببساطة ومن الزاوية السوسيولوجية إلى توزيع القوة والسلطة والنفوذ داخل المجتمع والطرق التي ينتظم هذا التوزيع وفقا لها، أو بأسلوب آخر السياق الاجتماعي للقوة، ويقصد بالقوة عادة قدرة فرد أو جماعة اجتماعية على ممارسة مجموعة من الأفعال[1]، فالنظام السياسي نسق من التفاعلات يسوده الاعتماد المتبادل بين مكوناته وله حدود تفصله عن النظم الأخرى، كما له محيط أو بيئة يتحرك فيها[2]، وفي هذا الإطار يرى عالم السياسة "ديفيد استون" أن النظام السياسي هو مجموعة من من التفاعلات و الأدوار التي تتعلق بالتوزيع السلطوي للقيم، وعلى هذا فإن عملية تخصيص القيم المادية والمعنوية ذات القيمة المرتفعة، بمعنى من يحصل على ماذا ؟ تعد الخاصية الرئيسية للنظام السياسي في أي مجتمع من المجتمعات[3]، وقد عرفه "روبرت دال" بأنه نمط مستمر للعلاقات الإنسانية يتضمن التحكم والنفوذ والقوة أو السلطة بدرجة عالية"[4]، وللنظام السياسي معنيين إحداهما ضيق وهو التعريف التقليدي، والآخر واسع وهو التعريف الحديث، وعليه فإن المعنى الضيق لتعبير النظام السياسي هو مفهوم يركز الجانب الشكلي أو العضوي للسلطة بمعنى أنه يأخذ بعين الاعتبار شكل الحكم الذي يسود مجتمعا معينا كما هو مبيّن في الدستور[5]، فالمدرسة الدستورية فهمت النظام السياسي على أنه المؤسسات السياسية وبالذات المؤسسات الحكومية (التنفيذية ، التشريعية ، والقضائية) [6]، أما المعنى الواسع لتعبير النظام السياسي، يعني دراسة مختلف أنظمة الحكم التي تعمم الدول المعاصرة، ليس فقط من خلال القواعد الوضعية المطبقة، وإنما أيضا من خلال ما يسود هذه الدول من مبادئ فلسفية وسياسية واجتماعية واقتصادية [7]، وعلى هذا النحو لم يعد هناك ترادف بين تعبير النظام السياسي وتعبير القانون الدستوري، إذ

---

[1] محمود عورة، **أسس علم الإجماع**. بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ص 237.

[2] عمر بن سليمان ، **تأثير نظام الانتخابات على الأحزاب في الجزائر1989،2012**.(رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية،كليةالعلوم سياسية، جامعة د, مولاي الطاهر سعيدة، نوفمبر 2013). ص 114.

[3] محمد سعد أبوعامر، **النظم السياسية في ظل العولمة**.الإسكندرية: دار الفكر الجامعي ، 2008، ص11.

[5] الموقع الالكتروني، على الرابط التالي: www.fcdrs.com

تاريخ الدخول: 2016/04/13،15:45.

[6] فتاح شباح ، **تصنيف الأنظمة السياسية الليبرالية على أسس مبدأ الفصل بين السلطات" دراسة حالة النظام السياسي الجزائري**".(رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2007،2008). ص04.

[7] علي الدين هلال ونفين مسعد، **النظم السياسية العربية قضى بالاستمراروالتغيير**.(ب م):(ب،د)،(ب ت)ص10.

يكون للأول معنى أعم وأشمل من الثاني، فإذا كان القانون الدستوري يركّز على نظام الحكم القائم في دولة ما من خلال القواعد النظرية المجردة، فإن النظام السياسي ينظر إلى نظام الحكم وما يحيط به من ظروف فلسفية وواقعية.[1]

والنظام السياسي لا يقتصر على الهياكل الدستورية فقط، وإنما يشمل الأبنية السياسية غير الرسمية وعمليات الاتصال والأحزاب السياسية، كما أصبح ينظر إلى النظام السياسي كجزء من النظام الاجتماعي الكلي، وهو بذلك يتأثر بالنظم الفرعية الأخرى كالنظام الاقتصادي ونظام القيم، وفي نفس الوقت فإنه يؤثر في النظم الأخرى عن طريق ما يمارسه من رقابة سلطوية على النظام الاجتماعي من خلال الإكراه المادي المشروع والتخصيص السلطوي للقيم.[2]

3-1 قدرات النظام السياسي:

يحاول "آلموند" تقديم إجابة علمية على السؤال الخاص بتقييم النظام السياسي وهو لذلك يضع معيارا يجمع بين مؤشرات متعددة وليس مؤشرا واحدا، فهو يرى أن الحكم على النظام السياسي يجب أن يكون في إطار أداء النظام السياسي، وهل هذا يحقق الوظائف المنتظر منه تحقيقا أم لا، هذه المؤشرات أو المعايير التي يمكن من ثناياها الحكم على النظام السياسي هي :

أولا القدرة الإستخراجية: ويقصد بذلك مدى قدرة النظام السياسي على تعبئة وتحريك الموارد المادية والبشرية المحيطة به والمتاحة له سواء على المستوى المحلي أو الدولي ويمكن التعبير عن بعض جوانب هذه الفترة كميا، بمعنى دورة النظام السياسي على استخراج الموارد من البيئة المحلية أو الدولية ويشمل ذلك الموارد الاقتصادية والاجتماعية، أي قدرة النظام على أن يجعل الأفراد يعطون كل ما لديهم من مجهود ونشاط وقدرته على استعمال ذلك في استغلال موارد المجتمع، ثم قدرته على استخراج موارد البيئة الدولية بمعنى حصوله على التأييد والدعم الاقتصادي والسياسي من البيئة الدولية بمؤسساتها المختلفة.

ثانيا القدرة التنظيمية: وتعني مدى قدرة النظام على ضبط السلوك الإنساني الاجتماعي لعلاقات الأفراد والجماعات، ويمكن دراسة هذه القدرة من حيث هدف عملية التنظيم وأساليب التنظيم، ومدى تكرار

[1] الخزرجي،**مرجع سابق**، ص22.

[2] ناجي ، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية. مرجع سابق**،ص07.

استخدام هذه الأساليب وحدود التسامح التي تتيحها ومدى التزام المواطنين بها[1].

ثالثا القدرة التوزيعية: تتمثل القدرة التوزيعية في قيام النظام السياسي، عبر مختلف الأجهزة الإدارية، بتخصيص وتوزيع مختلف أنواع القيم المتمثلة في النقود والسلع والخدمات والمنافع والمراتب الشهرية على المواطنين بصفتهم أفراد وجماعات، ويمكن قياس الأداء التوزيعي للنظام عن طريق التعرّف على كمية و نوعية الأشياء التي يتم توزيعها والمجالات الحياتية التي تشملها عملية التوزيع، وقطاعات السكان التي تستفيد من هذه القيم وعلاقة ذلك بتلبية الاحتياجات الإنسانية الحقيقية للسكان.[2]

رابعا القدرة الرمزية: وتعني القدرة على الاستخدام الجيد للرموز من خطب وأحاديث وتصريحات بشكل يضمن حصول النظام السياسي على تأييد المواطنين، كما تقوم النخبة الحاكمة بتأييد قيد الرمزية.

خامسا القدرة الاستجابية : تشير إلى قدرة النظام السياسي على الاستجابة إلى مطالب بيئية، وتنبؤ على تلك المطالب والضغوط من خلال القرارات والأفعال، وتحدد القدرة استجابة العلاقة بين مداخلات النظام أي كان مصدرها محليا أو دوليا، وبين مخرجاته ومدى قدرة النظام نفسه على الاستجابة لكل ما يصدر عن الظروف والأوضاع المتغيرة من مداخلات جديدة تقتضي سياسات وقرارات وإجراءات ملائمة، فإن قدرة النظام على الاستجابة للمطالب الشعبية تعني قدرة النظام على الاستجابة لمطالب الفئات الاجتماعية المختلفة ونلاحظ أن هذه القدرة أكثر صعوبة في قياسها بالمقارنة بالقدرات السابقة لأنها تتضمن مفهوم المشاركة السياسية، حيث أن الاستجابة هي الوجه الأخر لعملية المشاركة وهنا يتوقف قياس هذه القدرة على نسب وعلاقات بين الجماعات الاجتماعية والفئات والطبقات لتحديد علاقاتها بمراكز السلطة.[3]

---

[1] محمد نصر مهنا، **في النظام الدستوري والسياسي**.(ب م): المكتب الجامعي الحديث،(ب ت)، ص ص 81-82 .

[2] بوجلال، **النظم السياسية المقارنة**. مرجع سابق، ص 18.

[3] ناجي، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية. مرجع سابق**، ص ص19-20.

3-2 خصائص النظام السياسي:

لكل نظام سياسي خصائص معينة تتعلق بظروف نشأته، حيث تتمثل هذه الخصائص في :

أولا شكل النظام السياسي: ويعني هيكل النظام السياسي من حيث المؤسسات التي يتكون منها وتركيبها وعلاقتها فيما بينها، فلكل نظام شكل معين يتضح من خلال الدستور بصرف النظر عن بساطة تركيبه أو تعقيده وسواء كان هذا النظام بدائيا أو تقليديا أو متطورا.[1]

ثانيا النظام السياسي يتفاعل والأنظمة الأخرى: إن النظام السياسي يتفاعل والأنظمة الأخرى بالمجتمع، بالرغم من ممارسته السلطة العليا فيه، ولا تعني هذه السلطة بذاتها انفصال النظام السياسي عن البيئة الاقتصادية والاجتماعية التي يتحرك فيها، ذلك أنه في المال الأخير وليدها، فهي أساسه وهو البناء التي يتحرّك فيها، ذلك أنه في المال الأخير وليدها، فهي أساسه وهو البناء الذي يقوم عليها.[2]

ثالثا تعدد وظائف البني السياسية: تصف كافة البنى السياسية سواء كانت قائمة على التخصص أو العمومية بتعدد الوظائف السياسية، فالأحزاب السياسية لا يقتصر دورها فقط على التنشئة السياسية ونقل بث القيم السياسية في الجيل الجيّد، بل تقوم بدورهام في التّأثير على كل من الإدارة والجهاز التشريعي، أي أن عملية التأثير التي تقوم بها من البني في إطار النظام السياسي تستدعي وجود وظائف متعددة و متشابكة لهذه البني.

رابعا شمولية الأبنية: تحتوي كافة الأنظمة السياسية على نفس طبيعة وقدرة وفعالية كل مؤسسة من المؤسسات الرسمية وغير الرسمية.[3]

3-3 مكونات النظام السياسي:

---

[1] شباح ، **مرجع سابق**،ص09.

[2] الكاظم، العالي، **مرجع سابق**، ص08.

[3] ناجي، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية. مرجع سابق**، ص 15.

اتّفق معظم الكتاب المعاصرون على أن النظام السياسي لا تنحصر مكوناته في الأجهزة الرسمية للدولة بالمفهوم التقليدي، لكنّها تتسع لتشمل عناصر و قوى أخرى كانت تعتبر عناصر خارجة عن النظام السياسي، فعلى سبيل المثال يرى "دايفيد اسنون" أن النظام السياسي يتكون من أربعة عناصر هي:

أولا المداخلات : وهي عبارة عن مطالب و ضغوطات و تأييد ومساندة.

ثانيا عملية تحويل المداخلات: وهي عبارة عن استجابات وقرارات سياسيةعامة صادرة عن النظام السياسي بعد تلقّيه للمدخلات ودراستها وتحويلها في شكل تلك المخرجات.

ثالثا التغذية العكسية: وهي عبارة عن ردّة فعل بيئة النظام السياسي الداخلية والخارجية ،وقد قدم "الموند"[1] تقسيما أكثر تعقيدا من خلال عملية المداخلات والمخرجات نفسها ،

فالمداخلات تستند إلى أربعة وظائف هي :

أ- المشاركة السياسية.

ب- رعاية المصالح.

ج- ضبط المصالح.

د- الاتصال السياسي.

أما المخرجات فتستند إلى:

أ- صنع قاعدة القانون.

ب- تطبيق القانون.

ج- الحكم بالقانون.[2]

و يحدد الدكتور "عبد الحليم الزيات" مكوّنات النظام السياسي في العناصر الآتية :

1- المؤسسات الحكومية والبنى الرسمية والدستورية القائمة على أسس قانونية كالبرلمان ومجلس الوزارة والمحاكم، والجهاز البيروقراطي.

2- المؤسسات والهيئات المنظمة على أسس إيديولوجية كالأحزاب، أو تلك الهيئات المنظمة على أسس تعاقدية ومصلحيه كجماعات المصالح وجماعات المبادئ.

3- البنى التقليدية كروابط القرابة، جماعات المكانة (تصنيف طبقي) التجمعات الطائفية.

---

[1] بوجلال ، **مرجع سابق**،ص14.

[2] ناجي، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية. مرجع سابق**،ص 11.

4- الظواهر الغير معيارية كالمظاهرات والاحتجاجات وأعمال الشغب والتي تعبر عن مطالب معينة تتصل بشكل مباشر أم غير مباشر بتوزيع الثروة والنفوذ واكتساب الحقوق في المجتمع.

من خلال ما تقدم يتبين أن مكونات النظام السياسي تتشكل من بنيات وهياكل رسمية تمّ إنشائها بمقتضى قوانين، وبنيات غير رسمية تنشأ بصورة آلية نتيجة اختلاف المجتمع وانقسامه إلى شرائح وطبقات متمايزة وظهور مصالح وجماعات متنافسة كلها تساهم في تشكيل وحدات متكاملة للنظام السياسي.

وبناءا عليه يمكن القول أن النظام السياسي يتأثر بالعوامل والمتغيرات الرئيسية التالية:

1- بيئة النظام الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية.

2- الحياة الدستورية (شكل الحكم تبعا لنصوص الدستور وتطبيقه وتفسيره من قبل الزعماء والمواطنين).

3- منظمات المجتمع المدني كالأحزاب و جماعات الضغط.[1]

النظام السياسي عند دايفيد استون:

قد وصف "استون" النسق بأنه " أية مجموعة من المتغيرات نختارها للوصف والتفسير "، والواقع أن نظرية "الأنساق" في العلوم السياسية تحاول أن تصل إلى صيغة هامة يمكن بها تفسير الظواهر السياسية[2]، لذا اقترح "استون" في الحديث عن النظام السياسي فصله عن السياق العام، ومفرق ذلك أن حدود النظام السياسي محددة بكل التفاعلات التي لها علاقة كبيرة أو محدودة بصناعة قرارات ملزمة للمجتمع.

ما يهم في دراسة النسق السياسي دراسة القوى المشكلة للمدخلات وطريقة التعامل مع المخرجات وفق حقيقة مبدئية هي أن ما حدث داخل النظام السياسي له دافع في جهود الفواعل للتعامل مع المتغيرات البيئية التي يمثل كل منها (المتغيرات البيئية) نظاما يساعد في تشكيل نوع معين من المدخلات للنظام السياسي.

ينطلق "ايسون" من أن كل ثقافة تستمد جزء من تميزها من حقيقة تأكيدها على تصور أو أكثر لسلوك. وهذا التأكيد الاستراتيجي يخدم تميزها عن الثقافات الأخرى، بما لها صلة بالمطالب بصفة عامة،

---

[1] بوجلال، **مرجع سابق**، ص 15.

[2] محمد علي محمد، **أصول علم الاجتماع السياسي(السياسة والمجتمع في العالم الثالث)**. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية،1989، ص228.

تؤثر الثقافة على المستوى الكلي للمطالب نتيجة لتضمنها معايير قيم المجتمع، وبالتالي ترسم حدودا لفضاءات جوهر الصراع المتعلق بالمطالب.

فلدراسة الفواعل والعوامل المتحكمة في المدخلات لابد من توضيح نظرية النظام السياسي "لايستون" وفقا الشكل التالي[1] :

الشّكل(1): يبيّن تفاعل النظام السياسي مع بيئته تبعا "لدافيد استون"

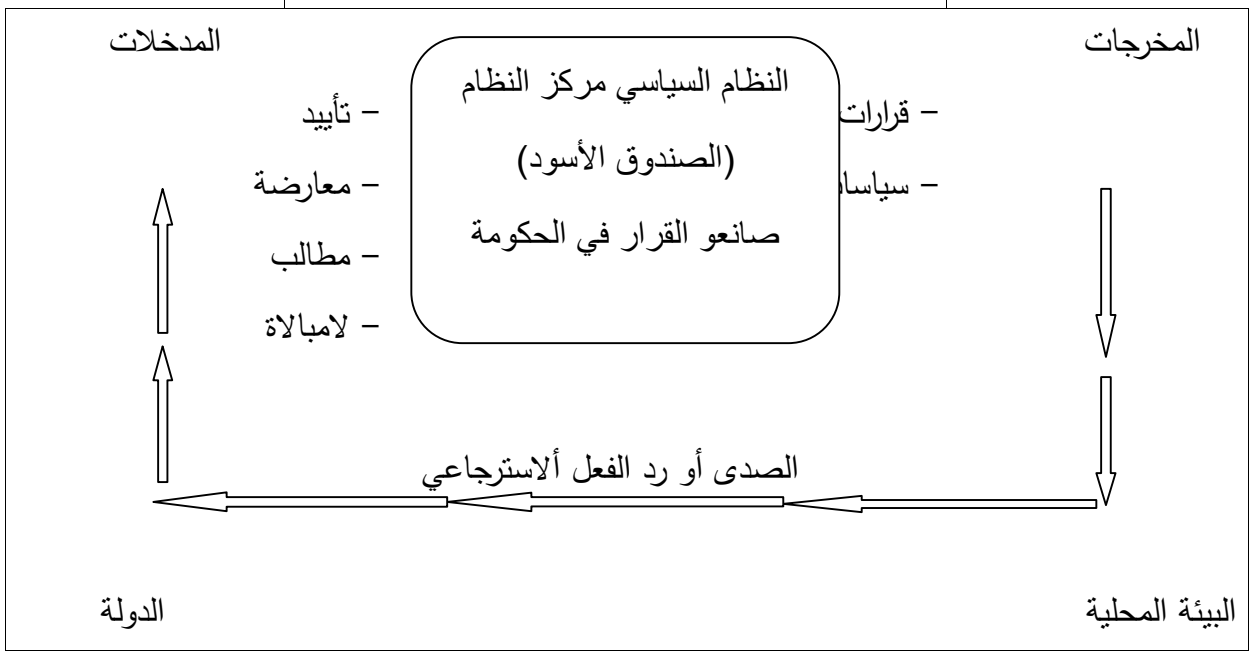

من خلال الشكل ومن خلال النظرية النسقية التي صاغها "دايفيد استون" مثلث أهمية في التحليل السياسي، فقد انطلق أن النظام السياسي هو نظام للأفعال المتبادلة يسعى للبحث عن التّوازن والاستقرار عن النّمو المستمر، وعن طريق التّطور البنيوي والسلوكي داخله، فقد انطلق من فكرة أن النظام السياسي يمثل علبة سوداء في إطار بيئة داخلية وبيئة خارجية، تمثل حدود ما هو داخلي وما هو خارج النسق السياسي، حدود ما هو سياسي وما هو غير سياسي، وهذا النسق مفتوح يتفاعل مع محيطه عبر فتحتي المدخلات والمخرجات، **فالمدخلات** تتمثل في فئتين هي المطالب وتمثل ضغوطات على النظام السياسي،

[1] يوسف زدام، **دور الثقافة السياسية في تفعيل المواطنة بالبلدان العربية.**(اطروحة دكتوراه، قسم العلوم السياسية،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر" باتنة"، 2012-2013). ص52.

لابد أن يواجهها، وتاييدات تمثل موارد يتزود منها النظام السياسي، **والمخرجات** تتمثل في القرارات وفي توزيع القيم والمكافآت المادية والرمزية.

ونتيجة للمخرجات تنشأ ردود فعل **من البيئة الداخلية أو الخارجية**، تسمى **بالتغذية الإسترجاعية** تتولد عنها مدخلات جديدة تتمثل إماّ في مطالب أو تاييدات[1].

وهكذا دواليك إلى ما نهاية، و أخيرا لأنها منتظمة ذاتيا، إن النموذج بالفعل وبحسب "استون" ليس وصفيا فقط، إنما يفسر كيف أن النظام يمكن أن يبقى متوازنا بالرغم من الضغوط التي تمارس عليه، والتي ينبغي ظاهريا أن تجعله ينهار. ، وبذلك فإن تحليل "استون" يزعم انه ياخذ هذا الواقع بالحسبان.[2]

المطلب الثاني: طبيعة النظام السياسي الجزائري.

إنّ الدستور وهو النص القانوني الذي يحدد النظام السياسي للدولة ويضبط العلاقات بين السلطات العمومية وينظمها، يعد أسمى النصوص القانونية في الدولة وأعلاها وهو الأرضية التي تنبثق منها قوانينها وأنشطتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

فإن النظام السياسي الجزائري هيكلة ديناميكية خاصة به، وله مهمة تاريخية محددة تتمثل أساسا في بناء الأمة والوطن في محتوى يتميز بضعف العوامل الضرورية لتحقيق اندماج وتحديد وطني داخلي، وتبعية خارجية، فبعكس التجارب الأوروبية للقرن 19، لم تكن عملية البناء الوطني قائمة على محددات حركية اقتصادية، وإنما عن طريق جهاز سياسي يريد من خلال البحث عن أسس تضفي عليه مشروعية البقاء أن يحقق هذا الإدماج، ومن هذا المنطلق ربط " فرونتز فانون" بين الاتجاه نحو تسلطية الدول المستقلة حديثا وبين غياب العوامل الاقتصادية والاجتماعية المحفزة للاندماج الاجتماعي، فرغم أن هدف كل الأنظمة السياسية هو البحث عن تحقيق الاندماج بين أفراد مجموعة اجتماعية في إطار فضاء معين، إلا انه مطلوب و قومي ومقترن بالعنف في نفس الوقت بالنسبة للدولة القومية، ولهذا فإن الأنظمة السياسية لا تختلف عن بعضها بوجود العنف من عدمه ،وإنما تختلف انطلاقا من الكيفية التي تهيكل بها هذا العنف وتديره[3].

---

[1] عبد العالي ،**مرجع سابق**،،ص25.

[2] دانكان، **مرجع سابق**، ص143.

[3] فريمش مليكة، **دور الدولة في التنمية"دراسة حالة الجزائر"**.(أطروحة دكتوراه، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية،كلية الحقوق والعلوم السياسية. 2012،2011)، ص ص 381، 382.

فيفيد الكثير من الباحثين أنه من الصعب جدا تحديد طبيعة النظام السياسي الجزائري و يؤكدون على أن ثمة مفارقة حقيقية، فعلى حين يبدو انه تنصّل عن طبيعته التسلطية وبدأ يخطو نحو الديمقراطية، فإن شواهد وقرائن كثيرة تقول بعكس ذلك، إذ تقرر في هذا الشأن ازدواجية طبيعة النظام السياسي الجزائري(واجهة ديمقراطية شكلية تتسق بالمؤسسات والانتخابات وفتح المجال للتعددية.....الخ).

بينما الجوهر يعبّر عن الثبات الوظيفي، وظيفة النظام التسلطي الذي كان سائدا منذ الاستقلال والى الآن، حتى وان خفت لهجته أو تنوعت واختلفت الطرائق والأشكال التي يعبّر بها، ولأجل تحديد طبيعة النظام، يعتقد أن الاعتماد فقط على بنى وهياكل ومؤسسات النظام في التحليل قد يؤدي إلى نتائج مضللة كما انه لا يعكس[1] الحقيقة الفعلية له، لذا لابد أن يكون التحليل بنيويا- وظيفيا، يتخذ من الطابع الرسمي أو الشكلي للنظام مدخلا ثم يرصده ميدانيا أو واقعيا، وبالتالي ربط البنية بالوظيفة[2].

ففي البداية يجب الاعتراف بأن الواقع السياسي للجزائر يجد له امتداد كبير في الماضي، وبالتالي فإن فهم وتفسيرها ما يجري حاليا لابد أن يمتد إلى الإحاطة بحقائق الماضي، خاصة وأن "عمر" الدولة الجزائرية الحديثة صغير جدا مقارنة بدول أخرى من حيث الممارسة السياسية، هذا ما يفسر أن البعض من أفراد النخبة السياسية لا يزالون فاعلين في الساحة السياسية منذ الاستقلال ونذكر منها : الدكتور " عبد المنعم عمار" الذي يعتبر أن النظام السلطوي هو أقرب أنماط النظام السياسي لحالة الجزائر منذ حصولها على الاستقلال، وذلك بناءا على ركيزتين أساسيتين هما :

1- الحزب الواحد: ممثلة في جبهة التحرير الوطني، وهي المؤسسة الرسمية الأولى، بل هي الدولة بعينها.

2- شخصية السلطة : وذلك من خلال الشخصية الكاريزمية للرئيس وهذا على غرار دول العالم الثالث، وتسمى أيضا " شخصانية السلطة "، حيث أن ظروف خاصة تسمح بأن ينفرد أشخاص بميزات غير اعتيادية تجعلهم في مركز الصدارة في النظام السياسي حتى أنه في بعض الأحيان يكون اسم الشخص مقرون بالنظام السياسي، لذلك يعتبر النظام السياسي الجزائري حصيلة تفاعل مجموعة من العوامل والمؤثرات التاريخية والثقافية والحضارية والاقتصادية التي سادت الجزائر عبر تاريخها وكانت مؤثرة على

---

[1] عديلة محمد الطاهر، **أهمية العوامل الشخصية في السياسة الخارجية الجزائرية**.(رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية،كلية الحقوق، جامعة قسنطينة،2004-2005). ص70.

[2] محمد الطاهر، **مرجع نفسه،مكان نفسه**، ص70 .

جميع النخب سواء المثقفة أو قادة الحركة الوطنية قبل الاستقلال مع احتكار السلطة في يدهم مما انعكس على ممارستها بعد الاستقلال من طرف نخبة سياسية وعسكرية في ظل غياب المشاركة السياسية[1] ،في إطارها الشرعي مما أحدث فجوة عميقة بين الدولة ونسقها الاجتماعي لذلك أصبح من الضروري التغيير في طبيعة النظام السياسي من أجل ضمان استمراره.

بعد وصول اليمين "زروال" إلى الحكم في الجزائر سنة 1995، عن طريق انتخابات تعددية تشهدها الجزائر، كان يراد بها إخفاء الشرعية، ورغم انه مرشح للمؤسسة العسكرية إلا أنه كان الحال التوافقي بين جميع النخب والقوى السياسية، حيث بادر بعد وصوله إلى إصلاحات سياسية تمثلت في التعديل الدستوري لسنة 1996، الذي جاء نتيجة الظروف استثنائية و أزمة سياسية مر بها النظام السياسي الجزائري في مرحلة المخاض للانتقال إلى الديمقراطية، ونتيجة لعدم إيفاء دستور 1989 ببعض الجوانب ولملئ بعض الثغرات القانونية، وأيضا قبل الانتخابات التشريعية ليوم 1997/06/05 وذلك لتفادي تكييف الدستور لخدمة مصالح أصحاب الأغلبية في البرلمان.

وأهم ما ركّز عليه هذا الدستور هو ما يتعلق بالهوية الوطنية، وكذا ما يتعلق بشروط تأسيس وعمل الأحزاب، إضافة إلى إنشاء غرفة ثانية للبرلمان بمسمى "مجلس الأمة"، وقد دعا بعد ذلك الرئيس" اليمين زروال" إلى مؤتمر للوفاق الوطني شاركت فيه ثمانية أحزاب وطنية تمثل التيار الوطني والديني بهدف التوصل إلى الميثاق الوطني، تم من خلالها الاتفاق على عدد من التعديلات الدستورية لتعزيز السلطة التشريعية وإقرار مبدأ سيادة القانون والحفاظ على الوحدة الوطنية لعدم تكرار الأخطاء التي أوقعت البلاد في أزمة أمنية وسياسية، ولكن رغم الإصلاحات إلا أن الوضع السياسي في الجزائر أصبح يعاني بعض الاضطرابات البنائية، وميل أجهزة الدولة إلى التضخم وبالتالي تزايد في المطالب الاجتماعية وبطئ عملية التنمية في شتى المجالات.

ومع وصول الرئيس"عبد العزيز بوتفليقة" إلى الحكم في الانتخابات الرئاسية في ابريل 1999، عمل على استكمال دور النخبة الحاكمة في عملية البناء الديمقراطي والتنمية السياسة من خلال مواصلة

[1] ناصر الدين باقي، **النخبة السياسية ودورها في التنمية السياسية بالجزائر"1996-2014"** .(رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر،2013-2014).ص 89-90.

مساعي سلفه "زروال" في تحقيق السلم المدني وذلك بالتركيز على الاستقرار الأمني والسلمي وتحقيق التنمية في شتى المجالات، وتحقيق السلم والأمن وإعادة العزة والكرامة للجزائريين ومكافحة الفساد[1].

وعلى هذا يؤسس "الهوا ري عدي" نظرية للنظام الذي يحاول تجدي نفسه من خلال تعددية مقيدة، أو مراقبة والتي تكون فيها جبهة التحرير الوطني هي الحزب المهيمن لكل الانتخابات [2].

فقد رأى أن تعيين "بوتفليقة" كمرشح في انتخابات 1999 يعبر عن رغبة المؤسسة العسكرية في التغيير، فهو يجسد الطابع المدني للنظام وينفي الطابع العسكري، لكن يرى بعض الحكام والسياسيين أن حكم بوتفليقة هو استكمال النظام المتوارث عن الأحادية، كما يرون أن التغيير الذي حدث لم يتجاوز حدود النصوص المكتئبة والإجراءات الشكلية على غرار إقرار التعددية والانتخابات فكان بمثابة تحديث للنظام التسلطي، وهو مجرد تحول تكتيكي ساهم في بقاء النظام الذي شارف على الانهيار إبان الأزمة، من هنا يستنتج أن هناك جمودا في حركة دوران النخبة السياسية خاصة الحاكمة أو انغلاقا في الحركة على حد تعبير " باريتو"، يفسره ذلك في عملية تدوير المناصب داخل النظام السياسي وجمود النخبة على مستوى النخب السياسية الغير محاكمة.

لكن رغم ذلك شهد شكل النظام السياسي طفرة نوعية من خلال تفعيل بعض الأجهزة ورفع حالة الطوارئ، وإعطاء مجال أوسع لحرية التعبير وعمل الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني مما أعطى فرصة لبروز نخب جديدة تنشط في الساحة السياسية الجزائرية[3].

المطلب الثالث: تطور النظام السياسي الجزائري من 1962 إلى 2016.

تختلف الأنظمة السياسية فيما بينها حول كيفية تشكيل مؤسساتها الدستورية المركزية وطريقة عملها واختصاصها وعلاقتها ببعضها، كما تتباين بشأن مدى أوليتها على الأخرى وطبيعة إشراك الشعب في ممارسة السلطة، كما تقوم الأنظمة السياسية المختلفة على مؤسسات أساسية مركزية منظمة بواسطة الدستور الذي يبن كيفية تشكيلها واختصاصاتها وعلاقتها ببعضها وهذه المؤسسات هي، المؤسسة التنفيذية والتشريعية والقضائية[4]، ولذلك فإن الممارسة السياسية الجزائرية في ظل الدساتير(دستور 1963

---

[1] باقي، **مرجع سابق**، ص 91-92.

[2] محمد الطاهر، **مرجع سابق**، ص71.

[3] باقي، **مرجع سابق**، ص93.

[4] سعيد بو الشعير، **القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة"طرق ممارسة السلطة"**. الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية،ص9-10 .

،1976، 1989،1996 إلى غاية التعديل الدستوري سنة 2008 والتعديل الدستوري2015)، كان هدفها إنشاء قواعد مؤسساتية تؤكد شرعية النظام، وتعيد الاختبار للدولة وتحصد ميكانيزمات وتقاليد السلوك وعمل النظام السياسي[1]، ومن بين هذه الدساتير: دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لعام 1963.

تمّ وضع دستور 1963 من قبل هيئة تأسيسية وطنية تشكلت في 20 سبتمبر 1962 تحت رئاسة "فرحات عباس" أول رئيس للحكومة المؤقتة سابقا، ودامت أشغال تحضيراتها سنة كاملة، حيث اقترحت مشروع الدستور على الاستفتاء الشعبي يوم 08 سبتمبر1963 وثم قبوله من قبل الشعب بأغلبية ساحقة، جاء في وثيقة واحدة ونص واحد، ويشمل ديباجه و78 مادة [2]حيث تنبثق من هذا الدستور سلطات عامة تتمثل في السلطة التنفيذية التي تسهر على تنفيذ القوانين، والسلطة التشريعية التي تتولى تشريع القانون، والسلطة القضائية التي تقوم بالفصل في المنازعات.

1- السلطة التنفيذية في ظل دستور 1963 :

لقد نص دستور 1963 في المادة 39 بان السلطة التنفيذية تسند[3] إلى رئيس الدولة حامل لقب رئيس الجمهورية الذي ينتخب لمدة 5 سنوات بالاقتراع العام السري المباشر، بعد ترشيحه من طرف الحزب ويشترط في المرشح أن يكون مسلما، الجنسية الجزائرية، بلوغ سنت الخمسة وثلاثون (35) والتمتع بالحقوق المدنية والسياسية، ولقد تبنى النظام السياسي بوجه عام وحدة السلطة التنفيذية ومركزيتها بحيث يتولى رئيس الجمهورية الجانب الفعلي لهذه السلطة، فهو الذي يرسم ويحدد وينسق السياسة العامة للبلاد، ويعتبر القائد الأعلى للقوات المسلحة، يعلن الحرب ويبرم المعاهدات السلم بموافقة المجلس الوطني حيث يترأس المجلس الأعلى للقضاء ويمارس حق العفو، كما يعين الوزراء الذين يجب أن يختار 2 أو 3 منهم على الأقل من بين النواب ويقدمهم إلى المجلس الوطني، وله أن يطلب من المجلس الوطني التفويض له لمدة محددة بحق اتخاذ تدابير ذات صبغة تشريعية، وتعرض على مصادقة المجلس الوطني في اجل ثلاثة(03) أشهر، ورئيس الجمهورية هو وحده المسؤول أمام المجلس الوطني ومن السلطات المخولة لرئيس الجمهورية بموجب المادة 59 من الدستور اتخاذ تدابير استثنائية لحماية استقلال الأمة

[1] ناجي، النظام السياسي الجزائري من الاحادية الى التعددية السياسية. **مرجع سابق**، ص94.

[2] العيفا اويحي، **النظام الدستوري الجزائري**.(ب م):(ب د)،2004، ص71.

[3] شباح ، **مرجع سابق**، ص86.

ومؤسساتها في حالة الخطر وشيك الوقوع، وان يجتمع المجلس الوطني وجوبا، ونظرا لعمومية المادة و عدم وجود هيئة لتقدير الخطر الوشيك وكون رئيس الجمهورية صاحب الاختصاص الوحيد في تقرير متى يلجا إلى استعمال المادة 59 وهو ما حدث فعلا في 3 أكتوبر 1963 على اثر التمرد العسكري، وبذلك انتهت فترة الحكم العادية في ظل دستور لم تمض على إصداره 23 يوما.

2- السلطة التشريعية في ظل دستور 1963:

نص الدستور في المادة 27 أن " السيادة باسم الشعب يمارسها بواسطة ممثلين له في مجلس وطني، ترشحهم جبهة التحرير الوطني[1]، ينتخب المجلس الوطني لمدة 5 سنوات يتولى التصويت على القوانين ويراقب الحكومة بواسطة الاستماع إلى الوزراء داخل اللجان، والسؤال الكتابي أو الشفهي بمناقشة أو بدونها[2]، وقد حدد الدستور وظائف المجلس الوطني باعتباره صاحب السلطة التشريعية، فهو الذي يعد القوانين ويناقشها وصوت عليها ويعمل على إثرائها بتعديلات يراها لازمة ، لكن من الناحية الفعلية فان المشرع الحقيقي هو حزب جبهة التحرير الوطني، والمجلس الوطني مختص فقط بالتشريع بالمعنى الشكلي، وفي الواقع ظل دور المجلس هزيلا للغاية لأنه يختص بالتشريع بالمعنى الشكلي ومنعدم من الناحية العملية[3].

3- العلاقة بين السلطة التنفيذية والتشريعية في ظل دستور 1963:

تظهر العلاقة بين السلطة التنفيذية والتشريعية فيما يتصل بالعلاقة بين الحكومة والمجلس الوطني، وتسوية ما يمكن أن ينشأ بينهما من خلافات حادة، واصل دستور 1963 الأسلوب الذي دشنه النظام الداخلي للمجلس التأسيسي في 20 نوفمبر 1962 فجعل رئيس الجمهورية مسئولا أمام المجلس الوطني، ونظم كيفيات قيام هذا الأخير بتحريك تلك المسؤولية من خلال ثلاث مواد (55، 66، 57) خصصت للملتمس الرقابة الذي يرمي إلى سحب الثقة من الحكومة بموجب هذا المواد، أذا وقع على اقتراح الملتمس ثلث نواب المجلس (المادة 55)، يجري التصويت عليه عن طريق الاقتراع العلني بعد خمسة أيام كاملة

[1] شباح، **مرجع سابق**، ص86 ،87.

[2] الموقع الإلكتروني،على الرابط التالي:
تاريخ الدخول: 28 /2016/03- 15:00 .

[3] شباح ، **مرجع سابق**، ص 87.

Sciences Jurdiques.Ahlamontada.net

من إيداع المقترح، وإذ حصل الاقتراح على الأغلبية المطلقة، تعين على رئيس الجمهورية أن يستقيل(المادة 56)، تؤدي استقالة الرئيس إلى حل المجلس تلقائيا واستقالة الوزراء وجوبا وتقوم عندئذ الحكومة بقيادة رئيس المجلس، يتكون اعضاوؤها من رؤساء اللجان البرلمانية الدائمة وتكون مهمتها تصريف الشؤون العادية وتنظيم انتخابات جديدة في غضون شهرين من ذلك (المادة 55)[1].

4- السلطة القضائية في ظل دستور 1963 :

أما عن السلطة القضائية فهي مختصة بتفسير القانون و تطبيقه، ويبرز دورها إذا كان التشريع ناقص أو غامضا، فالقاضي في هذه الحالة يفسر القانون، فالتداخل والتكامل ظاهر بين المؤسستين، التنفيذية والتشريعية، والمؤسسة القضائية، فالقاضي يقضي باسم الشعب الجزائري طبقا للشروط التي يحدها التنظيم القضائي، والقاضي يساهم مساهمة فعالة في حماية مصالح الثروة الاشتراكية، فالقضاء في ظل هذا النظام جزء من السلطة التنفيذية[2].

النظام السياسي الجزائري في دستور 1976:

في 19 جوان 1975 أعلن الرئيس" هواري بومدين" عن نيته العودة إلى الشرعية الدستورية، وقد تم بتاريخ 5 جويلية 1976 إصدار الميثاق الوطني بعد إجراء استفتاء شعبي وهو يعتبر المصدر الأسمى لسياسة الأمة وقوانين الدولة، أكد هذا الميثاق على وحدوية الحزب الذي يتولى توجيه ومراقبة سياسة البلاد، وأشار إلى إجبارية تولي الأعضاء القياديين في الحزب للمراكز الحساسة في الدولة، كما أكد تبعية المنظمات الجماهيرية لجبهة التحرير الوطني وسيطرة هذه الأخير عليها، ولكن بعد ميثاق 1976 جاء دستور 22 نوفمبر 1976، الذي بموجبه عاد النظام الجزائري إلى ممارسة الدستورية بعد انقطاع دام أكثر من إحدى عشر سنة (11سنة)، وأسس نظاما تأسيسا لا يختلف كثيرا عن النظام الذي أنشأه دستور 1963، خاصة من ناحية السلطات المخولة لرئيس الجمهورية الذي هو في نفس الوقت الأمين العام للحزب، أعطى دستور 1976 وظائف وليس سلطات كما هو معروف في مختلف النظم السياسية، حيث اعتمد توزيع السلطة بين عدة وظائف من بينها :

[1] بلحاج، **مرجع سابق**، ص53.

[2] شباح ، **مرجع سابق**، ص 88.

1- الوظيفة التنفيذية: تمارسها الحكومة ويضطلع بقيادتها رئيس الجمهورية (الأمين العام للحزب) الذي يسيطر على السياسة العامة للبلاد، وقد استحوذ على صلاحيات كبيرة حددتها المادة (111)من الدستور.

2- الوظيفة التشريعية: يمارسها المجلس الشعبي الوطني المنتخب، والمقترح من طرف الحزب الواحد، ويملك رئيس الجمهورية هنا أيضا حق التشريع فيما بين دورات المجلس.

3- الوظيفة السياسية : أسدت للحزب الواحد الذي يعتبر مسؤولا عن تجنيد الشعب، وتوجيه السياسة العامة لخدمة الاشتراكية.

4- الوظيفة القضائية : يضطلح بها المجلس الأعلى للقضاء، ومجالس قضائية ومحاكم عادية.

5- الوظيفة التأسيسية :متعلقة بتعديل الدستور ويمارسها رئيس الجمهورية.

6- الوظيفة المراقبة: تمارس من طرف الحزب والمجالس المنتخبة[1]

النظام السياسي الجزائري في دستور 1989 .

مهدت أحداث 5 أكتوبر 1988 للتغيير في طبيعة النظام السياسي الجزائري عبر مجموعة من الإصلاحات، انطلقت بإجراء تعديل جزئي لدستور 1976 في استفتاء 3 نوفمبر 1988، تم بموجبه استحداث منصب رئيس الحكومة وإقرار المسؤولية السياسية الحكومية أمام البرلمان، حيث نتج عن ذلك دستور 23 فيفري1989، الذي عبر نظام ديمقراطي يقوم على التعددية السياسية، ومجتمع مدني يشارك في اتخاذ القرار السياسي حيث قام هذا الدستور على شرعية تقوم على الحرية والفصل بين السلطات والتعددية السياسية والخزينة، كما ابعد هذا الدستور الجيش عن الحياة السياسية،حيث أصبح مكلفا فقط بالدفاع عن وحدة أراضي البلاد وسلامتها، والمحافظة على الاستقلال الوطني وضمان الأمن الوطني لجميع الفئات الاجتماعية، أعطى دستور 1989 صلاحيات واسعة لرئيس الجمهورية والتي تجعله مصدر القرارات بما أنه يرأس المجلس الأعلى للقضاء والمجلس الأعلى للأمن، ويعود السبب في ذلك إلى أن صياغة هذه الإصلاحات كانت من طرف بعض الشخصيات السياسية على مستوى رئاسة الجمهورية دون مشاركة رجال الاختصاص والقوى الفاعلة في البلاد كالمفكرين والعلماء، وحتى الحكومة هي الأخرى

[1] ناجي، **مرجع سابق**، ص ص 92- 93.

لم تساهم في صياغة مشروع الدستور، وهذا من مميزات الجزائري الذي يقوم باتخاذ القرارات بصفة فردية[1]، وتظهر خصوصيات تنظيم السلطات من خلال دستور 1989 فيما يلي:

1- السلطة التنفيذية:

التي تقاسمها كل من رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة، ولعل أهم التغيرات كانت في مكانة رئيس الجمهورية وازدواجية هذه السلطة.

1-1 مكانة وسلطات رئيس الجمهورية:

تؤكد المادة 68 من الدستور على أن رئيس الجمهورية ينتخب عن طريق الاقتراع العام المباشر، ويتم الفوز بالحصول على الأغلبية المطلقة من أصوات الناخبين المعبر عنها ولمدة 5 سنوات وهو غير مسؤول أمام جهة دستورية، وسمو رئيس الجمهورية يرتكز أساسا أنه المجسد للدولة ويظهر هذا السمو بعدة طرق، فان مكانة رئيس الجمهورية منفصلة تماما عن الحكومة والبرلمان فهو مستقل عضويا عنهما، ففي الظروف العادية يعتبر رئيس الجمهورية حكما ملتزما بين المؤسستين ويصبح قوة مضادة في حالة الإتلاف الحكومي.

1-2 سلطات وصلاحيات رئيس الجمهورية:

رغم أن دستور 1989 أقر مبدأ ازدواجية السلطة التنفيذية[2] ،إلا أننا لاحظنا تفوق سمو رئيس الجمهورية لاسيما على الحكومة بما فيها رئيسها الذي يبقى في يده ولا يمكنه الخروج عنه، ومع هذا يبقى لرئيس الحكومة صلاحيات التي حددتها المادة 81 من الدستور والمتمثلة في قيادة الحكومة من خلال اختيار أعضائها وتوزيع الصلاحيات بينهم، والتعيين في وظائف الدولة دون المساس بأحكام الفقرتين 7و10 من المادة 74 من الدستور وهما الفقرتان اللتان تسندان للرئيس سلطة التعيين في وظائف المدنية والعسكرية للدولة، بالإضافة إلى دعوة المجلس الشعبي للانعقاد في دورة غير عادية، والمبادرة في بمشاريع القوانين.

---

[1] بن قة سعاد، **المشاركة السياسية في الجزائر1962،2005** (أطروحة دكتوراه،قسم العلوم الاجتماعية،كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ،جامعة محمد خيضر "بسكرة"، 2011- 2012). ص ص 111-114.

[2] فريمش مليكة، **دور الدولة في التنمية" دراسة حالة الجزائر"**.(اطروحة دكتوراه،قسم العلوم السياسية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية والعلاقات الدولية،2011-2012). ص322.

2- السلطة التشريعية في دستور 1989 :

تظهر الإصلاحات والتعديلات التي جاء بها الدستور قصد إضفاء الطابع الديمقراطي على الحياة السياسية والمؤسساتية خاصة على مكانة المجلس الشعبي الوطني، فالتعديل الدستوري لـ 3 نوفمبر 1988 قد أحدث ثورة في النظام الدستوري الجزائري، فخلافا للتجربة القصيرة جدا التي عرفتها الجزائر في دستور 1963، فإن مسألة مسؤولية الحكومة أمام البرلمان لم تكن موجودة في باقي الدساتير مما جعل هذا أكثر تميزا، وقد أبقى دستور 23 فيفري 1989 على هذه الوضعية الجديدة للسلطة التشريعية والتي كرسها الفصل المتعلق بتنظيم السلطات، إذ تنص المادة 93 على ما يلي: "يراقب المجلس الشعبي الوطني عمل الحكومة وفقا للشروط المحددة في المادة 76 و 80 من الدستور". بين مضمون المادة 80 ينص على :"تقدم الحكومة سنويا للمجلس بيان عن السياسة العامة" ،مما يحدث نقاشا حول النشاط الحكومي، قد ينتهي بلائحة أو ملتمس رقابة[1].

النظام السياسي الجزائري في دستور 1996:

بعد الأزمة الأمنية والسياسية والمرحلة الانتقالية جاء دستور 1996 ليكرس تفوق مؤسسة الرئاسة و قد أجريت عشر تعديلات على دستور 1996 في فترة حكم"اليمين زروال" حيث دعا هذا الأخير الجزائريين التوجه إلى الصناديق يوم28 من نفس السنة للاقتراع على تعديلات دستورية، تعلق الأول بالهوية الوطنية،والثاني فتناول شروط تأسيس و عمل الأحزاب السياسية، أما الثالث: فتناول إنشاء غرفة ثانية للبرلمان، أما الرابع فنص على إنشاء مجلس للدولة لتعزيز سلطة القضاء على مؤسسات الإدارة، في حين تناول الخامس تجديد ولاية رئيس الدولة لفترة ثانية ، كما أنّ السادس تضمن إصدار تشريعات[2] في بعض الأوضاع والحالات الخاصة، ولبيان طبيعة النظام السياسي على ضوء هذا الدستور الجديد يجب التطرق لتنظيم سلطات خاصة السلطتين التنفيذية والتشريعية.

1- السلطة التنفيذية:

كرس دستور 1996 أيضا ثنائية السلطة التنفيذية بدل الأحادية التي سادت في الفترة السابقة، فأصبح لرئيس الحكومة دور فعال في الحياة السياسية لكن هذا لا يعني انه مجرد اعتماد ثنائية السلطة التنفيذية، أن النظام السياسي الجزائري أصبح نظاما برلمانيا، وقد نصّ هذا الدستور السلطة التنفيذية

[1] فريمش ، **مرجع سابق**، ص ص، 322- 326.

[2] بن قفة ، **مرجع سابق**، ص 116.

بسبعة وعشرين27 مادة ، إضافة إلى مواد أخرى تخص صلاحيات رئيس الجمهورية في مواجهة باقي السلطات، وعليه فالسلطة التنفيذية في النظام السياسي الجزائري وفقا لدستور 1996 تتشكل من رئيس الحكومة والوزراء.

2- السلطة التشريعية:

تحتل السلطة التشريعية مكانة هامة بين مؤسسات الدولة فهيا الجهاز الأساسي وصاحب النفوذ، لكن في الآونة الأخيرة أخذت تضعف قوتها ونفوذها في معظم دول العالم، وفي الجزائر حظيت السلطة التشريعية بمكانة هامة وقد تم تنظيمها في مجلس واحد مهما اختلفت تسمياته و أدواره، إلا أن النقلة النوعية حدثت في ظل دستور 1996 الذي نص على الثنائية البرلمانية، فسميت الغرفة الأولى بالمجلس الشعبي الوطني والغرفة المستحدثة بمجلس الأمة، وهكذا أصبحت السلطة التشريعية تمارس من طرف البرلمان المكون من غرفتين، وهكذا أصبحت السلطة التشريعية تمارس من طرف البرلمان المكون من غرفتين، وله السيادة في إعداد القوانين والتصويت عليها[1].

النظام السياسي الجزائري في ظل التعديل الدستوري 2008:

جاء التعديل الدستوري لسنة 2008 من أجل تمديد العهدة الرئاسية الثالثة بعدما كانت المادة 74 تحددها لعهدتين فقط، و أهم ما جاء به هذا التعديل:

1- على مستوى الحقوق و الواجبات:

لقد جاء بالحقوق السياسية للمرأة، فبالرغم من أن الدستور الجزائري يتضمن المساواة بين الجنسين في جميع المجالات إلا أن مكانة المرأة في الحياة السياسية بقيت محتشمة، ولهذا جاء هذا التعديل لترقية الحقوق السياسية للمرأة وذلك من خلال ما جاءت به المادة (02) الثانية من هذا التعديل التي تضاف للمادة 31 مكرر وتحرر كالآتي:المادة 31 مكرر: "تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة". ففي الجزائر يمكن القول أن هناك تحسن كبير فيما يخص مكانة المرأة بصفة عامة، والدليل على ذلك اقتحامها للعديد من المجالات التي كانت حكرا على الرجل مثل الأمن، و 50% من سلك التعليم، 53%طبيبات و 32%إطارات ساميات، ورغم هذا إلا أن النساء

[1] شباح ، **مرجع سابق**، ص ص 192- 153.

مازلن بعيدات عن مراكز صنع القرار السياسي والاقتصادي و هذا الضعف تمثيلهن في البرلمان والمجالس المنتخبة أو تواجدهن في المناصب الوزارية والمناصب العليا[1] .

2- السلطة التنفيذية في تعديل دستور نوفمبر 2008:

شمل تعديل 15 نوفمبر 2008 تنظيم السلطة التنفيذية بفرعيها، رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة ،إلى جانب نقاط أخرى خفية في مقدمة الدستور، وتناول مسألتين مختلفتين في الأهمية و الأولوية وقابلية التأجيل، الأولى هي مسألة تجديد المهمة الرئاسية، والثانية هي قضية العلاقة بين رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة، وموقع الحكومة في التوازنات الدستورية بشكل عام، حيث نصت المادة 4 من هذا التعديل على،تعديل المادة 74 من الدستور وتحرّر كالآتي :" مدة المهمة الرئاسية (5) خمسة سنوات ويمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية " ، ومنه يمكن الملاحظة العودة مرة أخرى لفتح العهدة الرئاسية، وبهذا فإن تعديل الفقرة الثانية من المادة 74 جعل مسألة تجديد العهدة الرئاسية مفتوح يتفانى مع مبدأ التداول على السلطة التي كرسها دستور 1996 والتي هي من أهم أسس الديمقراطية، فهو ضمان قوي لعدم استحواذ على السلطة والعلو فيها والتي كانت من أسباب ثوران الشعوب العربية على حكامها الذين أراد الخلود في كراسي السلطة، وبالتالي فالتخلي عن تحديد العهدة الرئاسية بعد تراجعها عن مكتسب ديمقراطي هام جدا.[2]

3-إلغاء وظيفة رئيس الحكومة و استبدالها بالوزير الأول:

حيث تم استبدال منصب رئيس الحكومة بالوزير الأول حسب المادة 6 التي عدلت المادة 79 من الدستور، فأصبحت كالأتي: " يعين الرئيس الجمهورية أعضاء الحكومة بعد استشارة الوزير الأول ينفذ الوزير الأول برنامج رئيس الجمهورية، وينسق من أجل ذلك عمل الحكومة كما يضبط الوزير الأول مخطط عمله لتنفيذه ويعرضه في مجلس الوزراء، وبهذا أصبح الوزير الأول تابعا مباشرة لرئيس الجمهورية بنص الدستور،ولم يعد له حتى صلاحية اختيار وتعيين طاقمه الوزاري، بل يستشار فقط في هذه المهمة على العلم أن الاستشارة ليس بالضرورة الملزمة، إذ يتم الفهم من خلال التغيير في التسمية من رئيس الحكومة إلى الوزير الأول انه تم تجريد الوزير الأول من العديد من الصلاحيات، فصلاحيته

[1] فريمش ، **مرجع سابق**، ص 366.

[2] فريمش، **مرجع سابق**، ص 370,

من خلال التعديل الدستوري لسنة 2008 حددتها المادة (85) ومن بينها : انه يوزع الصلاحيات بين أعضاء الحكومة مع احترام الأحكام الدستورية ويسهر على تنفيذ القوانين والتنظيمات .....إلى غير ذلك، لكن يبقى الوزير الأول مسؤولا عن عمل الحكومة.

4- صلاحيات رئيس الجمهورية:حسب المادة(5)التي عدلت المادة (77) من الدستور فإن صلاحياته تكمن في:

4-1 هوالقائد الأعلى للقوات المسلحة.

4-2 يتولى مسؤولية الدفاع الوطني.

4-3 يرأس مجلس الوزراء ويعين الوزير الأول والوزراء وينهي مهامه.

4-4 يوقع المراسيم الرئاسية وله حق إصدار العفو وحق تخفيض العقوبات و استبدالها.

4-5 يمكن لرئيس الجمهورية أن يفوض جزءا من صلاحياته لوزير الأول لرئاسة اجتماعات الحكومة، مع مراعاة أحكام المادة 87 من الدستور[1] .

4-6 يبرم المعاهدات الدولية ويصادق عليها.

وبالتالي فإن التعديل الدستوري لسنة 2008 يؤكد على أهمية المبدأ، فرغم إعادته لتنظيم السلطة التنفيذية، لم يتجاوز التوازنات الأساسية للسلطات العامة في إطار الفصل المرن باتخاذه موقع وسط بين النظام الرئاسي و البرلماني يجعل الهيئات متوازنة تتميز العلاقة بينهما، بالتعاون والتنسيق رغم أن الواقع يبرز النطاق الواسع للسلطة التنفيذية على باقي السلطات[2].

النظام السياسي الجزائري في ظل التّعديل الدستوري 2016.

لقد جاء في ديباجة دستور 2016 المعدل، إن الدستور فوق الجميع وهو القانون الأساسي الذي يضمن الحقوق والحريات الفردية والجماعية، ويحمي مبدأ حرية اختيار الشعب ويضفي المشروعية على ممارسة السلطات، ويكرس التداول الديمقراطي عن طريق انتخابات حرة ونزيهة، بحيث أن هذا الدستور يكفل في الفصل ين السلطات واستقلال العدالة والحماية القانونية، ورقابة عمل القانونية في مجتمع تسوده الشرعية، ويتحقق فيه تفتح الإنسان بكل أبعاده، فتنظيم السلطات من خلال هذا الدستور يتجسد في :

[1] فريمش، **مرجع سابق**، ص ص 371- 372- 373.

[2] بن احمد ، **مرجع سابق**، ص 121.

1- السلطة التنفيذية:

حيث يتجسد فيها رئيس الجمهورية رئيسا للدولة داخل البلاد وخارجها، ينتخب عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري ويتم الفوز بالانتخاب عن طريق الأغلبية المطلقة من أصوات الناخبين حيث يحدد القانون العضوي الكيفيات الأخرى للانتخابات الرئاسية، ويظهر التعديل في السلطة التنفيذية من خلال المادة (73) التي نصت على أن ينتخب لرئاسة الجمهورية إلا المرشح الذي لم يتجنس بجنسية أجنبية و أن يثبت أن زوجه يتمتع بالجنسية الجزائرية الأصلية فقط ويثبت إقامة دائمة بالجزائر دون سواها لمدة عشر (10) سنوات على الأقل قبل إيداع ملف الترشح، حيث تكون المدة الرئاسية خمس (05) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، بالإضافة إلى أن الوزير الأول يرأس اجتماعات الحكومة ويوقع المراسيم التنفيذية.[1]

2- السلطة التشريعية:

يمارس السلطة التشريعية برلمان يتكون من غرفتين، وهما المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وله السيادة في إعداد القانون والتصويت عليه، حيث يراقب البرلمان عمل الحكومة وفقا للشروط المحددة،فالمعارضة البرلمانية تتمتع بحقوق تمكنها من المشاركة الفعلية في الأشغال البرلمانية وفي الحياة السياسية لاسيما منها: حرية الرأي والتعبير والاجتماع والاستفادة من الإعانات المالية الممنوحة للمنتخبين في البرلمان والمشاركة الفعلية في عمل الحكومة وفي الأشغال التشريعية، بالإضافة إلى المشاركة في الدبلوماسية البرلمانية، فمن واجب البرلمان أن يبقى وفيا لثقة الشعب في إطار اختصاصاته الدستورية، وأن يتفرّغ النائب أو عضو مجلس الأمة كليا لممارسة عهدته، وأن يجرّد المنتخب في المجلس الشعبي الوطني أو في مجلس الأمة، المنتمي إلى حزب سياسي الذي يغير طوعا الانتماء الذي انتخب على أساسه من عهدته الانتخابية بقوة القانون ويعلن المجلس الدستوري شغور المقعد بعد إخطاره من رئيس الغرفة المعنية ويحدد القانون كيفيات استخلافه ويحتفظ النائب الذي استقال من حزبه أو أُبعد منه بعهدته بصفة نائب غير منتمي، ويجتمع البرلمان في دورة عادية واحدة كل سنة مدتها عشرة(10) أشهر على الأقل وتبتدئ في اليوم الثاني من أيام العمل في شهر سبتمبر.

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، مشروع تمهيدي لمراقبة دستور 2016، انظر المواد:(75،74،73،71،70).

3- السلطة القضائية:

إن السلطة القضائية مستقلة حيث تمارس في إطار القانون ولرئيس الجمهورية ضمان استقلال السلطة القضائية، فتخضع العقوبات الجزائية إلى مبدأي الشرعية والشخصية حيث يضمن القانون الثقافي على درجتين في المسائل الجزائية ويحدد كيفيات تطبيقها، وتكون الأوامر القضائية معلّلة، ويعاقب القانون كل من يعرقل تنفيذ حكم القاضي، ويستفيد المحامي من الضمانات القانونية التي تكفل له الحماية من كل أشكال الضغوط وتمكّنه من ممارسة مهنته بكل حرية في إطار القانون، بالإضافة إلى أن يتمتع المجلس الأعلى للقضاء بالاستقالة الإدارية والمالية ويحدد القانون العضوي كيفيات ذلك.[1]

المبحث الثاني: واقع الثقافة السياسية في الجزائر.

تعتبر دراسة الثقافة السياسية في أي مجتمع أمر مهم ومطلوب ليس فقط من حيث أنه توفر أحد المفاتيح أو المداخل لفهم وتفسير طيف تتشكل ونعمل مختلف المؤسسات السياسية وإنما لكونها عاملاً حاسماً ومساعداً على انجاز التحولات الكبرى.

وغني عن البيان أن مجتمعنا الجزائري قد مر بمرحلة انتقالية كبرى شهدت تحولات من نظام الاقتصاد السوق ومن الشمولية إلى الديمقراطية، كما أن هذا التغيرات الداخلية تجري في إطار بيئة دولية متغيرة من أبرز ملامحها الثورة التكنولوجية، وتسارع التغير الاجتماعي وعالمية الاقتصاد، الانفتاح السياسي واتساع نطاق التحولات الديمقراطية.

ولما كانت الثقافة السياسية ترتبط عضوياً بقضايا الهوية وبناء الديمقراطية وتحقيق الاستقرار، فإن الأمر يستدعي تشريح الثقافة السياسية للمجتمع الجزائري ومعرفة أهم المراحل التي مرت بها، وذلك للتعرف على ما بها من عناصر قوة يجب الحفاظ عليها وما بها من عناصر ضعف يحب الشعب استئصالها.

[1] الجمهورية لجزائرية الديمقراطية الشعبية،المشروع التمهيدي لدستور 2016، انظر المواد:(99،98 مكرر،100،100 مكرر1، 100 مكرر2، 157،151،145،144،142،138،118)

المطلب الأول: مواصفات المجتمع الجزائري.

يعتبر المجتمع الجزائري جزء لا يتجزأ من المغرب والوطن العربي والعالم الإسلامي وحوض البحر المتوسط والقارة الإفريقية وعضو فعال عالميا.[1]

وتعيش الأسرة الجزائرية في المجتمع التقليدي أسرة موسعة حيث تعيش في أحضانها عدة عائلات زوجية تحت سقف واحد، يمثل فيها الأب والجد القائد الروحي للجماعة العائلة[2]، وقد أكد "حليم بركات" على أن النظام الأبوي لا يزال راسخاً في البادية والقرية على حد السواء[3] ، والسبب فيها ذكوري والانتماء أبوي، وانتماء المرأة يبقى لأبيها، والميراث ينتقل في خط أبوي من الأب إلى الابن الأكبر عادة حتى يحافظ على الصيغة الانقسامية للتراث .[4]

أما في منتصف الثمانينيات، فقد عرف المجتمع الجزائري نقطة سريعة ونوعية في المجال الاقتصادي والاجتماعي والثقافي وهذا التحول حمل معه تغييرات كبيرة على مستوى الأسرة الجزائرية والانتقال التدريجي للأسرة الممتدة، وانتشار النزعة الفردية ومحاولة تحقيق أكبر قدر من المصلحة المادية، وكذا خروج المرأة إلى الحياة العامة والعمل من أجل مساعدة الزوج مادياً أو إعانة أطفالها.[5]

إضافة إلى كل هذا فالمجتمع الجزائري ورغم هذه التحولات والتغيرات التي طرأت عليه فهو شديد التدين، فحياة الأفراد تتحرك تحت واقع الإسلام الذي يثير الخشوع والاحترام، الرهبة والخشية وبهذا فالمجتمع الجزائري يتمسك بالدين الإسلامي ويجعله عنوان هوية المجتمع وأساساً لحياته ولوجوده، فالجزائري يتمسك بنماذج لقراءة ماضيه ومستقبله، يأتي في مقدمتها الدين والتقاليد، ومن مظاهر ذلك:

1- زيادة التدين والارتباط بالتقاليد في الأوساط الشعبية والمناطق الريفية.

---

[1] **المجتمع الجزائري على الموقع الالكتروني:** تاريخ الدخول: 2016/03/28 15:14
http://almahabbascout.yoo7.com/t32.topic

[2] الطيب العماري،"التحولات السوسيو ثقافية في المجتمع الجزائري وإشكالية الهوية"،**مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية.** عدد خاص، بسكرة،ص 431.

[3] حليم بركات، **المجتمع العربي المعاصر**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، 2008، ص 182.

[4] العماري،**مرجع سابق**، ص432.

[5] العماري،**مرجع سابق**، ص 434.

2- استمرار وقع التقاليد على حياة الأفراد خصوصاً منها الاحتفالية (الزواج – الختان- الوفاة)، ويكفي أن نورد مثال الاحتفال بـ "النّاير" في كل مناطق الجزائر رغم أنه يمثل رأس السنة الأمازيغية.

3- دور الزوايا التي كان يظن الكثير على أنها في طريق الزوال، إلا أننا نشهد انبعاثها بقوة إلى الحياة الاجتماعية والبيئية والثقافية وحتى السياسة في كل أقاليم الجزائر.

4- استمرار انتشار المظاهر الاحتفالية المرتبطة بالمقدس مثل: الواعدات، الزردات، الأفراح، عودة الحاج من البقاع المقدسة، الجنازات.[1]

وبهذا فإن للدين دوراً أساسياً في تشكيل شخصية الفرد، ووعيه وتفكيره، وعبادته وعاداته، ومواقفه وسلوكياته، وتصوراته لجوانب الحياة المختلفة ،ولهذا يقول المفكر "مالك بن نبي":الدور الذي يؤديه الدين حين يتدخل في التركيب الاجتماعي في شكل قيم أخلاقية، متجسدة في العرف والعادات والتقاليد والقواعد الإدارية والمبادئ التشريعية...[2]

ومن هنا يمكن القول أن المجتمع الجزائري ينتمي إلى الأمة العربية الإسلامية بكل مكوناتها، هذه الهوية الواضحة اجتماعياً والتي تحظى بالقبول النسبي من طرف جميع أفراد المجتمع، وكذا مختلف الفاعلين السياسيين داخل المجتمع الجزائري، غير أن هناك عدة عوامل تاريخية محلية وكونية ساهمت في بلورة ثوابت معينة للهوية الجزائرية والتي تتمثل في ثلاث مقومات للمجتمع الجزائري وهي:[3]

1- الإسلام:

وهو دين الله الخالد، الذي ارتضاه المجتمع الجزائري دينا منذ بداية ظهوره طواعية من غير إكراه، وكان سبب توحده ونهوضه وتطوره، وبمثابة صمام الأمان في وجه كل الهجمات التي كانت توجه إليه عبر الأزمنة.

---

[1] محمد خداوي،"التنمية السياسية للمجتمع المحلي في الجزائر"، **مجلة البحوث القانونية والسياسية**.العدد الرابع، 2015، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، ص483.

[2] العماري، **مرجع سابق**،ص 440 .

[3] رحيمة شرقي، "الهوية الثقافية الجزائرية وتحديات العولمة "، **مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية**. العدد الحادي عشر،جوان 2013 جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، ص193 .

2- العروبة:

إن العروبة لا تعني بالأساس الجنس أو العرق بقدر ما تعني عروبة اللسان، تلك اللغة التي شرّفها الله تعالى بأن أنزل القرآن بها وجعلها في مرتبة عليا [1] ، وأصبحت لغة كلام الله لا لغة جنس، وأصبحت عنوان هوية أمة بأكملها عموما والشعب الجزائري خصوصاً الذي ناضل عبر الأزمنة للحفاظ على هذه الهوية، وكانت مصدر توحيد لأفراد الشعب.

3- الأمازيغية:

هي المقوم الثالث للمجتمع الجزائري، ومكان أساسي لأفراده، والأمازيغ هم الذين استوطنوا أرض الجزائر عبر الزمان، ثم توحدوا مع الفاتحين الذي أتوا بحضارة الإسلام، واختلطت دمائهم، وناضلوا جنبا إلى جنب، وكوّنوا مجتمعاً واحداً يتطلع إلى آمال واحدة.

وهنا يمكننا القول إن الدستور قد بيّن ووضح الانتماء الحضاري والثقافي للمجتمع الجزائري حين نص على أن الجزائر أرض الإسلام، وجزء لا يتجزأ من المغرب العربي الكبير، وأرض عربية، وبلاد متوسطية وافريقية تعتز بإشعاع تورثها، ثورة أول نوفمبر، ويشّرفها الاحترام الذي أحرزته وعرفت كيف تحافظ عليه. [2]

المطلب الثاني: الثقافة السياسة في المجتمع الجزائري.

لكل مجتمع سماته التي تميزه، من قيم ومعايير ومعتقدات تتعلق بالحياة السياسية، ومظاهر السلطة، وبالنظام السياسي، هذه المجموعة من القيم والمعتقدات والرموز حول النظام السياسي التي تفرزها الأوضاع الجغرافية ،والظروف التاريخية، والمعتقدات الدينية، وأنماط التنشئة، بالإضافة إلى آليات عمل النظام المفترضة، وما قد تفعله الحكومة، ونظرة الشعب إلى السلطة والتزاماته نحوها [3]، وقد أكد "مالك بن نبي" على الارتباط الوثيق بين السياسة والثقافة واعتبر صناعة السياسة تعني إلى حد كبير تغيير الإطار الثقافي في اتجاه يُنمّي تنمية متناغمة، مع عبقرية الأمة، بمعنى أن صناعة السياسة تعني في آخر

---

[1] صالح بلعيد، **العربية الفصحى في المجتمع الجزائري "الممارسات والمواقف"**. جامعة مولود معمري: مخبر الممارسات اللغوية في الجزائر، 2014، ص27.

[2] **المجتمع الجزائري، في الموقع الإلكتروني** : تاريخ الاطلاع: 2016/04/21 -10:53 .
http://www.onfd.Edu.Dz

[3] أحمد شاطرباش، **الثقافة السياسية لطلاب الجامعات" دراسة ميدانية في جامعة الجزائر**".(أطروحة دكتوراه،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر،2011م). ص133.

المطاف صناعة الثقافة، وحيث أن علاقة السياسة بالثقافة تمر حتماً بالثالوث الذي يُظهر، في أن التفكير في مسألة الثقافة في أحد بلدان العالم الثالث ومنها الجزائر، يستلزم التفكير بالقوى الغير الواعية التي تمثل (اللاثقافة)، والقوى الواعية التي تمثل (ماضد الثقافة)، والقوتان كلتاهما تبدوان قوة مشتركة في المحيط الاجتماعي.[1]

وبهذا فإن الثقافة السياسية السائدة في المجتمع الجزائري تتصف بمجموعة من السمات العامة منها:

1- جو الريبة المحيط بالسلطة التي تمثل عدو الجزائر الآخر، خاصة إذا أُخذ بعين الاعتبار أن الشعب الجزائري عرف لفترة طويلة الحكم المطلق الذي شكّل موروثة السياسي، وأصبحت السلطة في ظل الدولة الوطنية تمثّل المستغل والمستفيد من كل شيء.

2- عدم ثقة المواطن الجزائري وشكّه السياسي وإحساسه بالإحباط، وتأكده من أن الشعارات والوعود السياسية خصوصاً في الحملات الانتخابية المقدمة من قبل القادة والنخب السياسية وسيلة للسيطرة عليه وزيادة استعباده.

3- تشبع الثقافة السياسية عند الأوساط الشعبية الجزائرية بالمعتقدات الدينية والغيبيات واختلاط المقدس فيها بالسياسي فيتحول المسجد إلى منبر سياسي، والمنابر السياسية إلى مصادر لتغذية ثقافة العنف والصراع، وهذا ما يفسر الاجتياح الانتخابي لجبهة الإنقاذ المنحلة في انتخابات 1991 والنتائج التي ترتبت عنها بعد توقيف المسار الانتخابي سنة 1992.

4- قناعة الجزائري بقدسية ولاءته الأولية (للعرش والمنطقة والدوار) وأولوية هذا الولاء على الولاء للأمة والوالي والدولة، فالبعد الثقافي الجزائري والعربي، يقوم على الولاء الأولي أولا، ثم الجهوي ثانيا، فالقومي أخيراً.

5- تشبع الثقافة السياسية للمواطن الجزائري بقدسية الأعراف والتقاليد والعادات العروشية وخضوعه لها واحترامه لمبادئها أكثر، من خضوعه واحترامه للقانون خصوصاً في الداخلية الصحراوية في الجزائر،وقناعة الفرد على أن عرف العرش والقرية والدوار هو قانون وأخلاق وحماية، لذلك يحس كل أفراد العرش في الجزائر بضرورة توافق جميع سلوكا تهم السياسية مع العرف. [2]

---

[1] مالك بن النبي، **مشكلات الحضارة:بين الرشاد والتيه**. دمشق: دار الفكر ، 2002، ص88 .

[2] خداوي، **مرجع سابق**، ص ص485 – 486.

ومن خلال هذه السمات يمكن تصنيف الثقافة السياسية في المجتمع الجزائري في خانتين الثقافة الهامشية وثقافة الخضوع، أو الثقافة الضيفة والثقافة التابعة، بينما تعتبر ثقافة المشاركة قليلة جداً إن لم نقل غائبة [1] ،إضافة إلى الارتفاع النسبي للأمية خصوصاً في الأوساط الريفية، وعدم امتلاك الأفراد لحد أدنى من المعرفة أو القدرة أو الرغبة في إصدار الأحكام، فيعوّض اللجوء إلى السحر الاستراتيجيات الدعائية الانتخابية، وتعوّض علاقات الوجه للوجه البرامج السياسية، وتعوض الدعوات والبركات الخطاب الحزبي المقنّع [2].

وعليه فالفرد الجزائري بشكل عام لايزال منشغلاً بمشكلات مجتمعه في ظل رؤية لسلطة سياسية تتسم بالتعقيد، والتي هي جمع من الخوف والنفور وعدم الثقة وهو ما أدى إلى سيطرة الإحساس بالإخفاق والعجز وعدم المقدرة على مواجهة الأفعال والعمليات السياسية، وبالتالي عدم الاهتمام السياسي وعدم الاكتراث للمشاركة في القضايا والشؤون العامة، بما يعني انخفاض الوعي السياسي لديه[3].

المطلب الثالث: مراحل الثقافة السياسية في الجزائر.

إن مجتمعاتنا تشهد حياة اجتماعية سياسية اقتصادية مبنية في إطار سلسلة مترابطة من علاقات التسلط والرضوخ بين الأب والأبناء، الإخوة والأخوات الكبير والصغير، الرئيس والمرؤوس، وهكذا إلى أن نصل إلى العلاقة بين الحاكم والمحكوم وهذا ما أدى إلى خلق ثقافة الخضوع لدى أفراد المجتمع العربي، ويمكن أن نستشهد بحال الثقافة السياسية في الجزائر. [4]

إن الثقافة السياسية في الجزائر، تنطلق من عهد الاستعمار ويمكن الإشارة إلى دور الحركة القومية، التي استطاعت إلى حد ما أن تصنع هذه الثقافة السياسية التي أخذت بحكم الضرورة تمارس نشاط حثيثا في إطار النضال ضد الاستعمار، وبذلك اكتسب طابعاً جزائريا صرفا، وقد اتخذت الفرنسية كلسان

---

[1] منصور مرقومة،"المجتمع المدني و الثقافة السياسية المحلية في الجزائر بين الواقع والنظرية" ،**مجلة دفاتر السياسة و القانون في الجزائر**.عدد خاص، أفريل 2011، الجزائر، ص 301.

[2] خداوي، **مرجع سابق** ،ص 490.

[3] شاطر باش، **مرجع سابق**، ص155.

[4] سمير بارة، **أنماط السلوك الانتخابي والعوامل المتحكمة فيه" دراسة ميدانية لطلبة الحقوق بجامعة مولود معمري–تيزي وزو–**.(رسالة ماجستير،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر–بن يوسف بن خدة–). ص114.

للتعبير في أغلب الأحيان، أما بالنسبة إلى العربية، فإنها تخصصت في التعبير عن الفكر الديني المناضل المتأثر بالحركة الإصلاحية[1]، ففي هذه الفترة ينبغي الإقرار بوجود ثلة من المثقفين والسياسيين التي تبنت الكفاح السياسي على مختلف الأصعدة الوطنية الدولية. [2]

وما يمكن قوله أن الجزائر عرفت في فترة الاستعمار أكثر الانتخابات السياسية تزويراً، كما كانت هذه الانتخابات فرصة لبروز انقسامات داخل الحركة الوطنية السياسية، بحيث انقسمت هذه الأخيرة إلى تيارين كبيرين، التيار الإصلاحي الذي كان ينادي بالدخول في الانتخابات مهما كان مستوى مصداقيتها كمحاولة لإصلاح النظام الاستعماري من الداخل وتيارات أخرى تمثلت أغلبيتها في اتجاه الرؤية الثورية المعادية للانتخابات، والتي كانت تركز على الكفاح الثوري المسلح كوسيلة رئيسية في اقتلاع الظاهرة الاستعمارية، والتي لم تكن معادية للانتخابات السياسية فقط بل للظاهرة الحزبية، وحتى للفئات الاجتماعية التي نادت بهذا الاتجاه، فكان العداء والإقصاء السياسي الفكري لكل الفئات البرجوازية التي ضمت لها الفئات المثقفة المتّهمة من قبل هذه الثقافة السياسية السائدة اجتماعياً بالا صلاحية واللاثورية والدفاع عن مصالحها الأنانية الضيقة وعدم الشعبية. [3]

أمّا في أعقاب الاستقلال فقد شهدت الدولة الجزائرية شكلين من الثقافة السياسية في ظل التوجه الاشتراكي والأحادية الحزبية، ففي المرحلة الأولى من الاستقلال وإلى غاية نهاية السبعينيات، طبعت النظام السياسي ثقافة سياسية ضيقة أقصي فيها الشعب وغيّب في كثير من المحطات المهمّة في الحياة السياسية ويكفي أن يشار إلى أنه وإلى غاية 1976 لم يتوفر للشعب الجزائري مجلساً منتخبا، يعبّر من خلاله على آراءه ويساهم في القرار السياسي للبلد، إذ امتثل الشعب في هذه المرحلة إلى مخرجات النظام السياسي، الذي احتكرت سلطة قراره نخبة من العسكريين (مجلس الثورة) دون أية ردة فعل، ويرجع ذلك إلى الأمية المتفشية في أوساط المجتمع، وقهر المعارضة السياسية التي أرغمت على الخروج من الجزائر،

[1] مصطفى الأشرف الجزائري، **الأمة والمجتمع**.الجزائر: دار القصبة للنشر، 2007، ص423.

[2] عبد المؤمن المجدوب وآخرون،**السلوك الإنتخابي في الجزائر"دراسة في المفهوم و الأنماطو الفواعل"**.(ب م):(ب د)،(ب ت)،(ب ص).

[3] بارة، **مرجع سابق**، ص114.

وكذا انتهاج سياسة التوافقات الفعلية بدلا من فتح باب أمام التنافس بين المجموعات المعترف بها رسمياً، واعتماد تعبئة جماهيرية واسعة تكون شكليا مصدرا للشرعية وأداة للهيمنة من قبل الفئات المسيطرة.[1]

أمّا المرحلة الثانية والتي بدأت مع مطلع الثمانينيات وامتدت إلى غاية أحداث أكتوبر 1988 التي مثلت محطة انهارت فيها شرعية النظام السياسي الجزائري، فقد طبعت بثقافة سياسية تابعة، ذلك أن مؤسسة الرئاسة وبحكم نزعتها الليبرالية لم تبق سياسة القبضة الحديدية التي مورست في الفترة الأولى، بل خففت قليلا من سيطرتها على حركة المجتمع فازدهرت كثيراً في القوى المعارضة منها الإسلامية والبربرية، يضاف إلى ذلك تحسن مستوى التعليم وإدراك كثير من شرائح الشعب حجم الرهانات والتحديات التي يواجهها المجتمع الجزائري، لكن الخوف من القمع والممارسات البوليسية، كانت تحول دون التعبير عنها والمطالبة بالحلول إلى أن بلغ الاحتقان الشعبي مداه بسبب الفشل في السياسات التنموية، وسوء توزيع الثروة داخل المجتمع مما مهد إلى أحداث أكتوبر 1988 ودخول النظام في أزمة متعددة الأبعاد، والتي فسحت المجال أمام بروز شكل جديد من الثقافة السياسية [2].

وعموماً فإن مايميّز الثقافية السياسية في الجزائر في ظل الأحادية الحزبية، هو النظر إلى الدولة على أساس أنها المسؤولة عن تقديم الخدمات، والمحرّك الأساسي لعملية التصنيع، والراعي لحقوق المواطن، وأنها عامل إصلاح وتغيير المجتمع، هذا في حين أن فريق آخر من الجزائريين كان ينظر إلى الدولة على أساس أنها "خائنة" للمجتمع فهي تشعله عوض أن تخدمه، وأنها غير فعالة وبيروقراطية وتساوم على حساب الكفاءة والجدارة [3].

وبعد أحداث أكتوبر 1988 سعت الجزائر إلى توطيد الديمقراطية واعتماد النظام التعددي إثر الأزمة السياسية الحادة التي شهدها النظام السياسي،والملفت للانتباه هو الانتقال المفاجئ والمباشر إلى النظام الديمقراطي من دون وجود ثقافة سياسية ترسخ المبادئ والقيم الديمقراطية كلفت الجزائر فيما بعد الكثير من الفوضى وانتشار ثقافة السياسية تستبيح العنف،ومن بين أهم العناصر التي تحقق الاستقرار في أي

---

[1] محمد بوضياف، **مستقبل النظام السياسي الجزائري**.(أطروحة دكتوراه،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، ، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2008). ص48.

[2] عبد الله سي موسى،**الثقافة السياسية "الجزائرية نموذجا"**. الجزائر: جامعة بشار،(ب ص).

[3] محمد بوضياف، الثقافة السياسية في الجزائر"1962، 1988"،**مجلة العلوم الانسانية**.العدد الحادي عشر، كلية الحقوق، جامعة محمد خيضر–بسكرة–،ماي 2007، ص 120.

مجتمع هو أن يعكس النظام السياسي القيم الثقافية والاجتماعية الرئيسية في المجتمع[1]، فتجاهل ضرورة الأخذ بعين الاعتبار عامل الثقافية السياسية كأحد الفواعل الرئيسية في العملية السياسية عامة، والعملية الانتخابية على وجه الخصوص، لم يمكن من فهم الميكانيزمات التي يتشكل بها السلوك الانتخابي.[2]

وفي هذا السياق قدّم المفكر الجزائري "مالك بن نبي" تحليلا علمياً للوضع الثقافي المعاش في الجزائر كنموذج لما تعانيه الثقافة في العالم الإسلامي برمته.

1- اللفظية الجوفاء مع غياب منطق الفعل، لأن ما يهم هو توفر الوعي بالمعنى وليس التركيز على صورته من خلال تمثيلياته الفولكلورية مثلا.

2- الفخر والحنين إلى الماضي من دون تقدير حقيقي لهذا الأخير ووضعه في مستوى الحاضر.

3- المدح والتبريرية باللجوء إلى الاستعمال المفرط للوسائل التبريرية بغية الدفاع الذاتي.

4- التشيئ والتكديس، وذلك من خلال الاكتفاء ببعدي " الشيء والشخص" وافتقاد بعد " الفكرة " مما يعطي لثقافتنا طابع الاستهلاك والمتعة الآنية.

5- الرومانسية أو سيطرة الخيال المانع عن مواجهة الواقع ومشاكله.

6- التناقض والصراع بين الموروث المستورد .

7- التجزئة وتشخص ذلك في اعتبار الواقع أجزاء منعزلة لا تجمع بينهما أي رابطة ولا قاعدة عامة.[3]

وعليه فالثقافة السياسية تعتبر عنصر من العناصر المكونة والمشكلة للوعي السياسي للمواطن الناخب، مما يجعله يساهم في المشاركة السياسية أو الامتناع عن أداء هذا الواجب، طبقا للثقافة السياسية التي تشبع بها.[4]

---

[1] بارة، **مرجع سابق**، ص115.

[2] المجدوب وآخرون، **مرجع سابق**، (ب ص).

[3] إسماعيل قيرة وآخرون، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2002، ص182 .

[4] بارة، **مرجع سابق**، ص118.

المبحث الثالث: واقع النظام الانتخابي في الجزائر.

يعتبر موضوع النظم الانتخابية من بين المواضيع التي تحتل حيزا مهما ضمن الدراسات السياسية، كما تعتبر الانتخابات وحدة التحليل الأساسية في دراسة النظم الانتخابية، ومن المهم في كل دراسة من هذا النوع ضرورة الانطلاق من خلفية نظرية تفيد الباحث في استقراء الواقع والكشف عن حقيقة الظواهر وهذا ما سيكون محور اهتمام هذا المبحث من هذا البحث، وخلال الدراسة النظرية لنظم الانتخابية سيتم تناول نشأة وتطور النظام الانتخابي في الجزائر هذا الأخير الذي شهد منذ الاستقلال العديد من التغيرات اتسمت بعدم الثبات نتيجة للظروف التي كانت تمسها، فرغم حداثة هذا النظام إلا أنه عرف تطورات كثيرة من خلال المسار التطوري الذي قطعه النظام الانتخابي في الجزائر من مرحلة الحزب الواحد إلى مرحلة التعددية السياسية فقد تم تحديد في هذا المبحث الملامح الكبرى التي ميزت كل مرحلة مع تحديد الثابت والمتغير من الأسس والمبادئ التي بني عليها هذا النظام وتحديد شروط ممارسة الانتخابات فيه.

المطلب الأول: نشأة وتطور النظام الانتخابي في الجزائر.

هناك العديد من الأنظمة الانتخابية وهي تختلف من حيث تطبيقاتها من دولة إلى أخرى، تبعا للظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتنظم حسب طبيعة وواقع النظام السياسي لكل دولة، كما قد تختلف داخل الدولة الواحدة من وقت لآخر وذلك حسب الظروف التي تمر بها الدولة نفسها، وهذا ما أكدته جل الدراسات الخاصة بموضوع النظام الانتخابية، وفي الجزائر شهد النظام الانتخابي منذ الاستقلال العديد من التغيرات اتسمت في غالبيتها بعدم الثبات نتيجة لارتباطها بالظروف التي مرت بها[1] ،فرغم حداثة النظام الانتخابي الجزائري إلا أنه عرف تطورات كثيرة من مرحلة الحزب الواحد إلى مرحلة التعددية السياسية وذا تحديد الملامح الكبرى التي ميزت كل مرحلة مع تحديد الثابت والمتغير من الأسس والمبادئ التي بني عليها النظام الانتخابي الجزائري من خلال بيئتة الدستورية والقانونية إلى جانب ظروف البينة الاجتماعية والسياسية وقوة الرأي العام [2]، فقد ظهرت إلى الوجود بموجب دستور 1989 وقانون الجمعيات السياسية لنفس السنة عدة أحزاب سياسية كانت العملية في بدايتها بطيئة لكنها سرعان ما

[1] عبد الرزاق سويقات، **إصلاح النظام الانتخابي لترشيد الحكم في الجزائر**.(رسالة الماجستير،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية ،جامعة قسنطينة، 2009، 2012). ص 82.

[2] ناصري، **مرجع سابق**، ص74.

اكتسبت دفعا قويا بالنظر إلى التسهيلات التي يقدمها القانون من جهة وللدرجة العالية من تسييس المجتمع الجزائري من جهة ثانية، وتعتبر هذه الظاهرة الأخيرة من المميزات الأساسية التي طبعت التاريخ الحديث للجزائر، ولا ينبغي النسيان في هذا المقام أن الجزائر عرفت تعددية منذ البداية [1] ، وعلى هذا فإن تطور النظام الانتخابي في الجزائر ظهر منذ فترة الأحادية الحزبية إلى غاية ظهور التعددية السياسية.

1-1 النظام الانتخابي الجزائري خلال مرحلة الحزب الواحد(1962 – 1989):

تميزت هذه الفترة بانعدام قانون انتخابي موحد وبتعدد النصوص القانونية للانتخاب، وطالما أن الجزائر كان عليها إنشاء مؤسسات وتنظيم انتخابات ولو في ظل الحزب الواحد، فقد صار التقليد أن يتضمن النصوص المنظمة للانتخابات، ولكن هذا لا يعني أن الانتخاب قد اقتصر على المؤسسات ولم يكن هناك تمثيلا شعبيا، إذ تولى الحزب الواحد مهمة تحقيق التمثيل الشعبي على المستويين الوطني والمحلي [2]، فقد كان نظام الانتخابات إلى غاية 1989 يستند إلى مجموعة من الاعتبارات والأسس الإيديولوجية والاجتماعية والتاريخية، وقد كانت هذه الاعتبارات والأسس من الآثار الاجتماعية والسياسية والتنظيمية لثورة نوفمبر 1954 التي كانت غايتها تحقيق الديمقراطية الشعبية في إطار نظام اللامركزية الإدارية والسياسية، فأعضاء المجالس الشعبية والولائية كانوا ينتخبون من ضمن القائمة الوحيدة للمرشحين التي يقدمها حزب جبهة التحرير[3]،حيث كان يعتبر النهج الذي احتكر جميع أوجه النشاط السياسي وصانع الدولة والمشرف والمراقب عليها، وعلى هذا الأساس جاءت النصوص الدستورية والمواثيق الوطنية التي أقرتها الثورة الجزائرية تؤكد فيها على الحزب ومنها: الدستور الأول الذي وافق عليه الشعب عام 1963، وميثاق الجزائر الذي صادق عليه مؤتمر الحزب عام 1963،وكذلك دستور 1976، وميثاق عام 1976 وهذا ما أكد في الوقت نفسه الشرعية التاريخية والثورية للحزب، وعلى الرغم من كل محاولات التوثيق الدستورية والحزبية الداعية لتكريس حقيقة الأخذ بالحزب الواحد (حزب جبهة التحرير الوطني) كحزب طلائعي يقود البلاد إلى مرحلة بناء الثورة الاشتراكية إلا أن دوره ظل محدودا في الواقع بما يقرره رئيس

---

[1] عنصر العياشي ، **التعددية السياسية في الجزائر "الواقع والأفاق"**.(ب م):(ب د)، (ب ت)، ص 07.

[2] عمر بن سليمان، **تأثير النظام على الأحزاب في الجزائر"1989 ، 2012"**.(رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة مولاي الطاهر" سعيدة "، 2013). ص150.

[3] عبد القادر سي موسى، **دور الانتخابات والأحزاب السياسية في دمقرطة السلطة في النظام السياسي في الجزائر**.(رسالة ماجستير،في الحقوق ،كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2008 – 2009). ص 16.

الجمهورية [1] ،فهو لم يخلق فرصة لتحقيق مشاركة سياسية حقيقية، فكان ضعيفا في تعامله السياسي بين الشعب والحكومة، وقد أصبح دور الحزب من الناحية العملية ولاسيما على صعيد المشاركة أقرب إلى مفهوم التعبئة منه إلى المشاركة كمبدأ سياسي وكإجرام نظامي، وكجوهر للمفهوم الديمقراطي للممارسة السياسية رغم أنه بحسب النصوص يعد هو الحزب الحاكم والمسير، ولكن في حقيقة الأمر كان حزبا ضعيفا، بل كان واجهة لجهاز الحكم ولم يكن حزبا حقيقيا، وعليه فإنه ليس أمام الناخب في ظل الأحادية إلا قائمة وحيدة يقترحها حزب جبهة التحرير الوطني مشتملة على عدد من المرشحين يساوي ضعف عدد المقاعد المطلوب شغلها، كما أن تحديد نتائج هذه الانتخابات يتم بواسطة تعداد الأصوات التي حصل عليها كل مرشح بتطبيق نظام الأغلبية البسيطة، وقد اعتمد هذا النظام على الاقتراع العام المباشر والسري في دورة واحدة يجري على قائمة العمالة (الولاية) وأساس أغلبية الأصوات، وهذه الانتخابات لم تكن الأولى في تاريخ الجزائر المستقلة، ولكن بعد اندلاع الثورة وطبقا لاتفاقية ايفيان، تمّ تنظيم انتخابات المجلس الوطني التأسيسي 1962 بواسطة الاقتراع على قائمة لشغل 196 مقعد، وبهذا فإن النظام الانتخابي المعتمد في هذه الانتخابات لم يكن له أي أثر على طبيعة المجلس الوطني التأسيسي، حيث تم الإعداد لهذه الانتخابات من طرف المكتب السياسي لجبهة التحرير الوطني الذي وضع قائمة المترشحين دون مناقشة، أما في دستور 1976 تم إنشاء مجلس لثورة 1956 عن طريق الاقتراع المباشر والسري على القائمة في دورة واحدة، كما طبق نظام الأغلبية في الانتخابات الرئاسية التي عرفتها الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، ففي تلك المرحلة يتولى الحزب تقديم المرشح الوحيد الذي يتم انتخابه بالأغلبية المطلقة من الناخبين المسجلين في دورة واحدة، وعليه فإن المتتبع لهذه الانتخابات يدرك أهمية نظام الأغلبية وأسباب هيمنته المرتبطة بطبيعة النظام السياسي السائد والمتّسم بالشمولية والأحادية الحزبية[2]، وعملية الانتخاب تعتبر عملية شكلية لا تعبّر عن المساواة الحقيقة للناخبين، فإنها تفتقد لعنصر التناسب بين الاتجاهات السياسية المختلفة في الأفكار والبرامج [3].

[1] عبد الرزاق سويقات، **إصلاح النظام الانتخابي لترشيد الحكم في الجزائر**.(رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية ،جامعة قسنطينة، 2009، 2012). ص ص 48 – 85.

[2] سويقات، **مرجع نفسه**، ص ص ص 85– 89–91.

[3] نبيلة أقو جيل، "القانون الانتخابي الجزائري بين القوة والضعف"، **مجلة الاجتهاد القضائي**. العدد الرابع، ص 368.

1-2 النظام الانتخابي والتّحول نحو التعددية السياسية(1989- إلى يومنا هذا).

تميزت مرحلة ما بعد التعددية الحزبية بتأزّم الأوضاع، حيث أن الاقتصاد الوطني قد تدهور، وكذا الحركات الاحتجاجية التي مرّت بها الجزائر وأعنفها 5 أكتوبر 1988، كما كانت هناك أزمة في السلطة واتساع القطيعة بين الدولة والمواطن، كما كان العالم يمر بمرحلة جديدة بعد سقوط النظام السوفياتي وانتهاء الاشتراكية، كلّ هذه الأحداث والأشياء الأخرى جعلت الجزائر تدخل مرحلة جديدة من المشاركة السياسية بدأت بتغيير نسبي لدستور 1989 وظهور أحزاب وانتخابات محلية لسنة 1990 [1]،فلقد عرفت الجزائر مرحلة حاسمة من مراحل تطورها السياسي إذ شهدت مرحلة التحوّل الديمقراطي،ولقد كان لهذه التحولات تأثيرات عديدة على قوائم عمل النظام السياسي الجزائري، وبالتّالي أثرت على البنى الفرعية للنظام السياسي خلال مرحلة التحول السياسي التي شهدتها، ومن أهم البنى الفرعية التي أثرت فيها هذه التحولات السياسية النظام الحزبي، حيث كان أوّل تغيير مسّته هذه التحولات نحو الديمقراطية وهو الانتقال من نظام الحزب الواحد إلى نظام تعدد الأحزاب السياسية.الأمر الذي انجرّ عنه إعادة النظر في العديد من قواعد العملية السياسية، خاصة ما تعلق منها بتشكيل الهيئات النيابية سواء كانت هذه الأخيرة على المستوى الوطني أو على المستوى المحلي.

ولعل أهم قاعدة تحكم سير هذه المؤسسات هي التي ترتبط بإجراء العمليات الانتخابية خاصة منها ما تعلق بالنظم الانتخابية، على النحو الذي تتماشى فيه ومتطلبات التعددية، وعليه كان من الضروري إعادة النظر في قانون الانتخابات الساري من قبل نظر الاعتمادية على نظام الحزب الواحد والمبني على القائمة الوحيدة المقدمة من طرف الحزب، وهذا ما يتنافى وتعدد الأحزاب الذي يتطلب وجود العديد من القوائم المتنافسة [2]، ولكن بعد الأزمات المتتالية التي عاشتها الجزائر والقرار نحو الانتقال إلى التعددية السياسية، باشرت السلطة (الحكومة والبرلمان) بتعديل الدستور، ثم الموافقة عليه في استفتاء 23 فبراير 1989 [3]،وأهم ما تضمنه الدستور الجديد المادة (7) التي تجعل الشعب هو مصدر السيادة والسلطة

---

[1] زعاف، **مرجع سابق**، ص ص 78- 89.

[2] حمزة بوزيدي، **أثر النظم الانتخابية على الحياة السياسية في الجزائر 1989، 2012**.(رسالة ماجستير،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية،كلية العلوم السياسية،جامعة الجزائر 2013، 2014). ص 83.

[3] بن سليمان، **مرجع سابق**، ص 155.

ويمارس سيادته بواسطة المؤسسات الدستورية التي يختارها، كما انه صرح في المادة (10) [1] أن الشعب حر في اختيار ممثليه، وفي المادة (14) أن المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبّر فيه الشعب إرادته، ويراقب عمل السلطات العمومية [2]،عكس دستور 1976 الذي أقر في المادة (10) أن الاشتراكية خيار الشعب الذي لا رجعة فيه [3]، كما عبّر عن ذلك بالكامل إلى منتخبين واعين ومسؤولين لنشر العدالة الاجتماعية، وتوفير أسباب تفتح شخصية المواطن والاهم من ذلك بالنسبة لدور الحزب فإن مؤسسات الحزب والدولة تتوالى مهمة تحقيق الأهداف وبالتالي جهاز الحزب وجهاز الدولة يمثلان جزء واحد متكامل، فترتّب عن هذا التحول السياسي سلسلة من التعديلات القانونية (العضوية والعادية) لتتلاءم مع التوجه السياسي الجديد، ومن أهم القوانين التي شملها التعديل [4]، قانون الانتخاب وصدور قانون 13/89 هذا الأخير الذي لم يغيّر من نمط الاقتراع المباشر والعام السري ولا من مدة العهدة الانتخابية، غير أنه أحدث تعديلا جوهريا في أسلوب الانتخاب[5]، حيث تبنّى نظام التمثيل النّسبي مع أفضلية الأغلبية في دور واحد رغبة في تمثيل التيارات السياسية حسب حجمها في المجتمع[6]، حيث نص هذا القانون في المادة (62) على أن يترتب على هذا النمط من الاقتراع توزيع المقاعد كالأتي:

1- إذا تحصلت القائمة على الأغلبية المطلقة للأصوات المعبّر عنها، فإنها تحوز جميع المقاعد.

2- في حالة عدم حصول أي قائمة على الأغلبية المطلقة للأصوات المعبّر عنها، فإن القائمة الحائزة على الأغلبية البسيطة تحصل على 50% +1 من المقاعد ويحسب الكسر لصالح هذه القائمة كمقعد كامل.

---

[1] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية1989/02/23، الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 13/89المؤرخ في 1989/02/28،(**الجريدة الرسمية**، العدد الرابع، الصادرة في 1989/03/01)، انظر المادة 07، والمادة 10.

[2] انظر المادة 14 من دستور1989/02/23، **مرجع نفسه**.

[3] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1976،الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 13/89 المؤرخ في 1989/02/28،(**الجريدة الرسمية**، العدد 09 ، الصادرة في 1989/03/01). انظر المادة 10 .

[4] بن سليمان، **مرجع سابق**، ص156.

[5] أحمد سي يوسف، **التحولات اللامركزية في الجزائر**.(مذكرة ماجستير في الحقوق،كلية الحقوق،جامة مولود معمري "تيزي وزو"،2013). ص14.

[6] نصت المادة 61 فقرة 1 من قانون 13/89 المعدل والمتمم، "ينتخب المجلس الشعبي البلدي والمجلس الشعبي الولائي لمدة خمس سنوات بطريقة الاقتراع النسبي على القائمة مع أفضلية الأغلبية في دور واحد".

3- توزيع بقية المقاعد على جميع القوائم المحصلة على أكثر من 10% من الأصوات المعبر عنها وذلك على أساس النسب المئوية للأصوات المحصل عليها وحسب ترتيب تنازلي ويحسب الكسر النتائج كمقعد كامل.

عدّلت هذه المادة قبل إجراء الانتخابات المحلية في القانون رقم 90 – 06، وحسنا الفعل المشروع لتدارك الهفوات والنقص الفادح في النص الأول، حيث صحّحت الفقرة الأولى بنص: "تتحصل القائمة التي فازت بالأغلبية المطلقة على الأصوات المعبرة على عدد من المقاعد يتناسب والنسبة المئوية للأصوات المحصّل عليه المجبرة إلى العدد الصحيح الأعلى" إذ أن الصياغة الأولى تتنافى ونظام التمثيل النسبي وغايته في ضمان حد أدنى من التمثيلية للأحزاب السياسية[1] ، وتتيح الفرصة لهيمنة الحزب السياسي على المجلس، رغم أن حصوله على الأغلبية المطلقة يعطيه أغلبية المقاعد بتطبيق نظام التمثيل النّسبي[2]، وفي كل الحالات توزّع المقاعد المتبقية التي حصلت على 7% فما فوق من الأصوات المعبّر عنها أساس النسبة المئوية للأصوات المحصّل عليها بتطبيق قاعدة أكبر البواقي حتى تنتهي المقاعد الواجب شغلها. وفي حالة بقاء مقاعد دون توزيع، فان هذه الأخيرة توزع على كل القوائم بالتناسب بما فيها القائمة الفائزة التي تحصّلت على جميع المقاعد. وإذ لم تحصل أي قائمة على النسبة توزّع المقاعد حسب نسب الأصوات مهما كانت، مع إعطاء الأولية للقائمة الحائزة على أعلى نسبة من الأصوات[3]. كما أن أهم ما جاء به قانون 13/89 من جديد هو فتح المجال أمام الترشح الحر[4]، إذ يمكن يمكن للقوائم التي لم تحض برعاية جمعية سياسية أن تقدم ترشحها مدعّما بتوقيعات 10% على الأقل من ناخبي الدائرة الانتخابية محصورا بين 50 ناخبا و500 ناخبا، ورغم أن القانون 06/90 أتاح للناخب اختيار أوسع إلا أن نظام القائمة المغلقة لا يعطى الحرية للناخب في اختيار مرشحيه، فهو يختار القائمة كلها أو يرفضها كلها ولا يغيّر في ترتيبها الذي يعدّه الحزب المرشح للقائمة، لكن نظام القوائم يقلل نوعا ما من حدّة هذا العيب لأنه يتيح الترشيح لذوي الشعبية خارج نطاق الأحزاب، أما تشكيل الهيئة التنفيذية

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، البرلمان، القانون رقم 90-06، المؤرخ في 27 مارس، يعدّل ويتمم القانون رقم 89-13 ، المؤرخ في 7 غشت 1989 ، المتضمن قانون الانتخابات، (**الجريدة الرسمية** ، العدد13 ،الصادرة في28 مارس1990).

[2] القانون رقم 90-06، المعدّل والمتمم، **مرجع نفسه**.

[3] تعديلات وردت في **المادة 62 من القانون 89-13**، المتضمّن قانون الانتخابات وعدّلت هذه المادة بموجب القانون رقم 90-06، المؤرخ في 28 مارس 1990،(**الجريدة الرسمية** ،العدد13، الصادرة بتاريخ 13-03-1990).

[4] انظر المادة 66 من القانون رقم 89-13 المعدّل والمتمم، **مرجع نفسه**.

للمجلس الشعبي البلدي فهو محدد من خلال قانون البلدية 08/90، حيث ترك المشرّع تعيين الرئيس للقائمة الفائزة، مما خلق إشكالات عملية حيث يفقد الترتيب الموضوع في القائمة أهمية، إذ يمكن أن تكون الرئاسة لأي مرشح من بين الحاصلين على مقاعد في القائمة الفائزة مهما كان ترتيبه، أما فيما يتعلق بتعيين النواب فهو متروك للرئيس الذي يقترحه على المجلس للموافقة، بينما ينتخب رئيس المجلس الشعبي الولائي من طرف أعضاء المجلس بالأغلبية المطلقة وفي حالة عدم حصول أي مرشح على الأغلبية المطلقة يجري دور ثاني ويعلن الفائز الحاصل على أكبر عدد من الأصوات (أغلبية نسبية)، وفي حالة تفادي الأصوات يعلن الرئيس الأكبر سنّا وهذا ما يشجّع التحالفات بين الأحزاب داخل المجلس غالبا[1] ، أما النظام الانتخابي المكرّس بأمر 97-07 المعدّل من القانون الجديد، قد ألغى تفصيل القائمة الفائزة بالأغلبية فنصت المادة 75 على"ينتخب المجلس الشعبي البلدي والمجلس الشعبي الولائي لمدة 5 سنوات بطريقة الاقتراع النّسبي على القائمة "، وفي نفس السياق نصّت المادة 76 على أنّ "توزيع المقاعد المطلوب شغلها بين القوائم بالتناسب حسب عدد الأصوات التي تحصلت عليها كل قائمة مع تطبيق قاعدة الباقي الأقوى لا تؤخذ في الحسبان عند توزيع المقاعد، والقوائم التي لم تحصل على نسبة سبعة بالمائة 7% على الأقل من الأصوات المعبر عنها [2] ، وقد طبّق نظام التمثيل النسبي بالقائمة المغلقة في الانتخابات المحلية الثلاث الأخيرة (23 أكتوبر 1997، 10 أكتوبر 2002، 29 نوفمبر 2007) ومن أهم السلبيات التي أظهرها الواقع ما يلي: صعوبة فوز حزب بأغلبية المقاعد في المجلس ممّا يؤدي إلى تشكيل تحالفات لتكوين أغلبية تحقق تيسير سير المجلس، ويؤدي نظام القائمة المغلقة بالأحزاب السياسية إلى ترتيب المرشحين في القائمة وتفضيل الأوائل فيها، وعدم فصل المشرع في بعض الحالات المحتملة،وكذا عدم الفصل في حالة تساوي الأصوات بين القوائم المتبقية المستحقة لنيل مقعد بتطبيق الباقي الأقوى [3] ،أما قانون 97-08 يعتمد على دوائر انتخابية صغيرة، أما نظام التمثيل النسبي فيعتمد على دوائر انتخابية كبيرة نسبيا، حيث استقرت على اعتبار المنطقة الإدارية (الولائية) هي الدائرة الانتخابية بالنسبة للانتخابات التشريعية والولائية والبلدية، فبالنسبة للانتخابات البلدية، وحسب الأمر 97-

[1] سي يوسف،**مرجع سابق**،ص ص،16-17.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، البرلمان، القانون العضوي رقم 07 -08 ،المؤرخ في 28 يوليو سنة 2007، يعدل ويتمم الأمر رقم 97 – 07، المؤرخ في 06 مارس 1997، والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات ،(**الجريدة الرسمية**، العدد 48، الصادرة في 29 يوليو 2007).

[3] سي يوسف، **مرجع سابق**، ص ص 20 – 21.

08 المؤرخ في 06 مارس 1997 والمتضمن قانون تقسيم الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في البرلمان فإنه:

1- تتحدد الدوائر الانتخابية بالحدود الإقليمية للولاية [1].

2- توزّع المقاعد لكل الدوائر الانتخابية حسب عدد سكان كل ولاية، مع إلزامية تحديد مقعد لكل 80 ألف نسمة.

3- حصر عدد المقاعد بالنسبة للولاية التي يساوي أو يقل عدد سكانها عن 350 ألف نسمة.

أما بخصوص الجالية الجزائرية في الخارج، فإن المشرّع الجزائري أخذ بمبدأ تمثيلها في الغرفة الأولى للبرلمان الجزائري والأول مرة، حيث تم تكريس هذا الخيار في القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، حيث يخصص عدد من المقاعد لفائدة الجالية الجزائرية انطلاقا من كثافة تواجدها ومقتضيات التوازن الجغرافي ويهدف كل هذا الإجراء إلى توسيع المشاركة الشعبية في اختيار نواب الغرفة الأولى بالبرلمان، وطبقا لأمر 97-08 فإن عدد المقاعد المطلوب شغلها في المجلس الشعبي الوطني هو 380 مقعدا، أما التعديل الحاصل على القانون المتضمن تقسيم الدوائر الانتخابية بموجب الأمر 02-04 بتاريخ 25فبراير 2002 فقد رفع عدد المقاعد إلى 389 مقعدا[2].

أما القانون العضوي للانتخابات 12-01 هو قانون مقترح يعارض ما ورد في قانون البلدية، على غير العادة باعتبار أن كيفية انتخاب رئيس المجلس الشعبي البلدي وردت سابقا في قانون البلدية وليس في قانون الانتخابات، وقد تمت فعلا المصادقة على المقترح مع إدخال بعض التعديلات [3]، قررت المادة 80 من القانون العضوي كما يلي:" في غضون الأيام الخمس عشر(15) الموالية إعلان نتائج الانتخابات، ينتخب المجلس الشعبي البلدي من بين أعضائه رئيس له للعهدة الانتخابية، ويقدم المرشح القائمة الحائزة على الأغلبية المطلقة للمقاعد".

---

[1] عبد الرزاق سويقات، **إصلاح النظام الانتخابي لترشيد الحكم في الجزائر**.(رسالة الماجستير،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية ،جامعة قسنطينة، 2009، 2012). ص119.

[2] سويقات، **مرجع نفسه**، ص ص ص119-120- 121.

[3] سي يوسف، **مرجع سابق**، ص ص 14 - 15.

وفي حالة عدم حصول أي قائمة على الأغلبية المطلقة للمقاعد، يمكن للقوائم الحائزة على الخمسة وثلاثين في المائة (35%) على الأقل تقديم مرشح، وفي حالة عدم الحصول على 35 % على الأقل من المقاعد يمكن لجميع القوائم تقديم مرشح[1]، يكون الانتخاب سريا ويعلن رئيس للمجلس الشعبي البلدي المرشح الذي تحصل على الأغلبية المطلقة للأصوات، وفي حالة عدم حصول أي مرشح على الأغلبية المطلقة للأصوات بين المرشحين الحائزين على المرتبة الأولى والثانية، يجري دور ثان خلال الثماني والأربعين (48) ساعة الموالية ويعلن فائزا المرشح المتحصل على أغلبية الأصوات.

أما في حالة تساوي الأصوات المحصل عليها، يعلن فائز المرشح الأصغر سنا [2]، ويؤجل قانون الانتخابات إعلان الفائز ولا يحسم أمره إلى غاية انتخابه من طرف أعضاء المجلس بالأغلبية المطلقة وهي الطريقة المطبقة في انتخاب رئيس المجلس الشعبي الولائي، ويمكن أن ينتج عنها انتخاب رئيس من غير القائمة الفائزة، كما أنه يفصل في حالة تساوي الأصوات بمعيار واحد وهو الأصغر سنا مما لا يدع مجالا للاحتمالات، والمادة التي تطبق في انتخاب رئيس المجلس الشعبي البلدي هي المادة 80 من القانون العضوي للانتخابات ، و تطبيقا للمادة 65 من قانون البلدية، وبالتالي فإن القاعدة القانونية الجديدة تلغي القاعدة القانونية التي سبقتها في تنظيم نفس الموضوع، وهذا سواء كانت أسمى منها أو تساويها في الدرجة، وقد طبقت هذه المادة 80 بمناسبة تنصيب المجالس الشعبية البلدية المنبثقة عن انتخابات 29 نوفمبر 2012 الأخيرة، حيث وجهت وزارة الداخلية للولاة برقية تشرح كيفية تطبيقها خاصة في الإشكال العملي الذي أغفلته المادة 80 وهو وجود قائمة واحدة تحوز على أكثر من35% من المقاعد،حيث إذا لم يحصل المرشح على أغلبية الأصوات في الدور الأول، ينظم دور ثاني خلال 48 ساعة الموالية، ويمكن لجميع القوائم تقديم مرشح، ويعلن الفائز بأغلبية الأصوات رئيسا[3].

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، البرلمان، القانون العضوي رقم 12 – 01 ، المؤرخ في 2012/01/12 ، يتعلق بنظام الانتخابات،(**الجريدة الرسمية**، العدد 01 ، الصادرة في 2012/01/14).انظر المادة 80، ص11.

[2] نفس المادة من القانون العضوي رقم 12- 01، **مرجع نفسه**.

[3] سي يوسف، **مرجع سابق**، ص ص ص 114- 115 -118- 119.

المطلب الثاني: شروط ممارسة الانتخاب في الجزائر.

إن شروط الممارسة ليس القصد منها تضييق التمتع بالحق وممارسته على فئات اجتماعية دون أخرى، بل هو حسن استعمال حق الانتخاب والمشاركة من خلاله في إدارة الشؤون العامة [1] بطريقة واعية ومحققة للغرض، وبهذا الصدد، تختلف شروط الممارسة من دولة إلى أخرى لكنها تتعلق عادة بالنقاط التالية:

1- الجنس: تنصّ المادة (3) من القانون العضوي للانتخابات على:"يعد ناخبا كل جزائري وجزائرية بلغ من العمر ثماني عشرة (18) سنة كاملة يوم الاقتراع وكان متمتعا بحقوقه المدنية والسياسية، ولم يوجد في إحدى حالات فقدان الأهلية المحددة في التشريع المعمول به [2] .

2- الجنسية: أن يكون ذا جنسية جزائرية، فهو شرط يتعلق بالمواطنة، إلا أن المادة (3) من القانون العضوي 12-01 تحتويه أصلا.

3- شرط السلامة العقلية: قد يكون المواطن بالغا سنا الرشد السياسي، إلا أنه مصاب بعاهة عقلية تمنعه من التميز بين الأمور، ومثل هذا المواطن لا يمكنه أن يقوم بعملية التصويت،حيث لا يمكن أن تخول السلطة تحديد السلامة العقلية إلى الجهات الإدارية إذ يمكن أن تتعمّد السلطات الإدارية إلى اتهام خصومها بالجنون بغية إبعاده من عملية الانتخابية سواء كناخبين أو مترشحين.

4- شرط الأهلية الأدبية: تشترط كل الدساتير والقوانين الانتخابية توفر شرط الأهلية الأدبية في الناخب، والمقصود بذلك أن لم يكن صدر في حق الأخير حكم قضائي يدينه نتيجة ارتكابه جرائم مخلة بالشرف.[3] كما إن التمتع بالحقوق المدنية والحقوق السياسية وارد على نفس الدرجة من الأهمية من حيث المبدأ، أما من ناحية النظام القانوني الذي يحكم الانتخاب باعتباره حق من الحقوق السياسية، فهو مختلف عن النظام القانوني الذي ينظم الحقوق المدنية، وهي النقطة التي وإن لم تكن لها بالغ الأثر على تشكيل الهيئة

---

[1] زهيرة بن علي، **دور النظام الانتخابي في إصلاح النظام السياسي**.(أطروحة دكتوره في القانون العام، تلمسان، 2014، 2015)، ص 39.

[2] انظر المادة 03 من القانون العضوي رقم 01/12، **مرجع سابق**، ص01.

[3] زعاف، **مرجع سابق**، ص، ص 63 – 65.

الناخبة إلا أنها تشكل تناقضا في القانون الانتخابي الجزائري وهو ما من شانه أن يكون وراء ظهور منازعات كثيرة في هذا المجال[1] .

5- التسجيل في القوائم الانتخابية: يعتبر التسجيل في اللوائح الانتخابية حجز الزاوية لضمان انتخابات فاعلة وفعّالة، فالإقبال على التسجيل في هذه اللوائح يترجم حجم المشاركة السياسية للانتخابات، مثلما يخول المواطن الحق في الانتخابات، إذ بدون هذه العملية لا يحق للمواطن المشاركة في كافة الاستحقاقات، وتعرف اللائحة الانتخابية بكونها تلك الوثيقة التي يسجل فيها مجموع من يؤهلهم القانون للمشاركة السياسية [2] .

المطلب الثالث: المبادئ والأسس التي يقوم عليها الانتخاب.

لقد تمت أسس ومبادئ النظام الانتخابي في ثلاثة مبادئ رئيسية ترتبط فيما بينها ارتباطا وثيقا يجعلها بمثابة الركيزة الأساسية التي تقوم عليها الديمقراطية الصحيحة وهي كما يلي:

1- مبدأ المساواة أمام النظام الانتخابي: لقد أقرّ الدستور الجزائري على غرار كل الدساتير الحديثة مبدأ المساواة أمام القانون، فنصّ على المادة 29 " أن كل المواطنين سواسية أمام القانون"، إلا أن تطبيق هذا المبدأ لا يكون على إطلاقه، فهناك فئات تستثنيها كل تشريعات العالم من ممارسة حق الانتخاب على سبيل الحصر، بالإضافة إلى ذلك يقتضي مبدأ المساواة تمكين جميع المواطنين على حد سواء من الترشيح لمختلف المصالح النيابية وهو مبدأ ترد عليه بعض الاستثناءات نصّ عليها القانون وتمسّ طائفة من المواطنين في الدولة[3].

2- مبدأ التمثيل الحقيقي: إن التمثيل الحقيقي أو الأمثل لهيئة الناخبين، يعني اعتماد نظام انتخابي يتسم بالعدالة والموضوعية والشفافية، حيث تؤول النتائج المترتبة على الأخذ به إلى تولي الأحزاب الكبيرة الأغلبية في المجالس المنتخبة وهذا دون الإقصاء التام للأحزاب الصغيرة الممثلة للأقليات، فمهما كان النظام المتبع فإنه ينبغي أن يهتم بمعالجة بعض المظاهر الناجمة عن أزمة التمثيل، هذه المظاهر يمكن

---

[1] عبد المؤمن عبد الوهاب، **النظام الانتخابي في التجربة الدستورية الجزائرية** .(رسالة ماجيستير في القانون العام،كلية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري "قسنطينة"، 2006 -2007). ص 26.

[2] بن علي، **مرجع سابق**، ص 38.

[3] سي موسى، **مرجع سابق**، ص19.

حصرها في ضعف المشاركة السياسية للمواطنين بصورة عامة وضعف التمثيل النّسوي، وأخيرا انعدام الثقة بين صاحب السيادة وممثليه في الهيئات المنتخبة.

3- مبدأ الاقتراع العام و شخصية التصويت: لقد كان هذا المبدأ هدفا ديمقراطيا عزيزا تسابقت عليه معظم الدول الأوروبية خلال القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين (20)[1] ،من أجل اشتراك أكبر عدد من المواطنين في عملية إسناد السلطة، وهو الاقتراع الذي يقوم بموجبه المواطنين بممارسة حق الانتخاب بشكل واسع وذلك بإلغاء الشروط التي يفرضها الانتخاب المقيد والتمثيل في النصاب المالي والمستوى التعليمي مع الأخذ ببعض الشروط الموضوعية والضرورية مثل الجنسية وسن الرشد والأهلية العقلية والأدبية.

أما شخصية التصويت فتكمن في قيام الناخب بنفسه بعملية الإدلاء برأيه بعد إثبات هويته بوثيقة رسمية وترد على هذا المبدأ بعض الاستثناءات تتمثل في المواطن الذي لا تسمح له الظروف بالتنقل إلى مكاتب التصويت لإدلاء رأيه بصفة شخصية وهو ما تداركته مختلف التشريعات حيث أقرّت إمكانية التصويت بالوكالة [2].

[1] بسيوني عبد الله، **مرجع سابق**، ص164.

[2] ناصري.**مرجع سابق**،ص52.

خلاصة واستنتاجات:

من خلال هذا الفصل تمّ معرفة المصادر التاريخية لأصول النظام السياسي الجزائري، وكيفية هيكلة هذا النظام دستوريا والتّعرف على الأشكال التي استقرّت عليها ممارسة السلطات السياسية في النظام السياسي الجزائري، حيث شهدت الجزائر تحوّلات ديمقراطية وتعديلات دستورية وحراك تنافسي سياسي، لاسيما تلك التي تضمّنتها من خلال تبنّيها جملة من الدساتير،حيث تأرجح النظام السياسي في بداية الأمر بعدم الأخذ بمبدأ الفصل بين السلطات، ففي مرحلة الاستقلال قام النظام الجزائري على أساس إنكار هذا المبدأ، واعتباره تهديدا لكيان الدولة ويرجع ذلك إلى حداثة الدولة وهشاشة مؤسساتها، فالدولة الجزائرية قد خرجت من مرحلة استعمارية دامت أكثر من قرن، وانتهجت النهج الاشتراكي وابتعدت عن كل ما هو ليبرالي، وذلك على أساس الحزب الواحد، واستمرّت الجزائر على هذا النّحو إلى غاية انفجار أحداث أكتوبر1988 التي أدّت إلى تغيير هذا التوجّه، حيث ظهر دستور1989 الذي أقرّ التعددية السياسية وأكد على ضرورة الفصل بين السلطات لأول مرة، والذي تمّ تكريسه أكثر بصدور دستور1996 إلى غاية ظهور الدساتير الأخرى وتعديلها.

كما تمّ معرفة سمات الثقافة السياسية في المجتمع الجزائري، وقد صنّفت في خانتي الثقافة الهامشية والثقافة التابعة، إذ أن ثقافة المشاركة لدى المجتمع الجزائري قليلة جدا وتكاد تنعدم وهذا بسبب عدم امتلاك الأفراد لحد أدنى من المعرفة أو القدرة أو الرغبة في إصدار الأحكام بالإضافة إلى عدم وجود ثقة بالسلطة السياسية بما يعني انخفاض مستوى الثقافة السياسية في المجتمع.

وقد أولت الجزائر أهمية بالغة للنظام الانتخابي وهذا ما تمّ تعقّبه خلال المسار التّطوري الذي قطعه النظام الانتخابي من مرحلة الحزب الواحد إلى مرحلة التعددية الحزبية وتحديد الملامح الكبرى التي تميّزت بها كل مرحلة.

الفصل الثالث

تأثير الثقافة السياسية على العملية الانتخابية في الجزائر.

تأثير الثقافة السياسية على العملية الانتخابية في الجزائر.

تمهيد:

إن الثقافة السياسية السائدة في المجتمع الجزائري ومدى تأثيرها على السياسة، قد استنتجت تجربة تاريخية عاشتها الجزائر بينت غياب الطبقة المثقفة لان النظام الجزائري دائم الحاجة إلى مرجعية ثقافية، وتطوير وإنتاج مجموعة من القيم مستوحاة من تاريخ الأمة تعطي لهذا النظام شرعية تتجاوز الشرعية الدستورية، كما أن لهذه الثقافة السياسية دور كبير على العملية الانتخابية التي تعتبر مظهر من مظاهر النظام الديمقراطي،إذ لا ديمقراطية بدون انتخابات وتداول سلمي للسلطة وتعددية ومساواة، ويظهر هذا التأثير الكبير في العديد من المستويات، فالمستوى الأول هو السلوك الانتخابي الذي يعتبر مؤشرا مهما في دراسة وتقييم العملية الانتخابية، والمستوى الثاني يتعلق بمدى تطبيق النزاهة على الانتخابات، وكيف للثقافة السياسية التأثير عليها، أما المستوى الثالث فيتعلق بالمشاركة السياسية والتي تعتبر شكل من أشكال الممارسة السياسية والتي تعبر عن الإرادة الحرة للمواطنين كما أن للثقافة السياسية تأثير عليها، ولمعالجة هذه المستويات يمكن الإجابة عن التساؤلات التالية :

- ماهو مفهوم السلوك الانتخابي؟ ماهي أنماطه ونماذجه؟
- ماذا نقصد بنزاهة الانتخابات؟ وماهي أهم الضمانات التي وضعتها الجزائر لنزاهة الانتخابات؟
- وكيف للثقافة السياسية تأثير كبير على المشاركة السياسية؟

وعليه فان هدف دراسة هذا الفصل هو الإجابة عن التساؤلات من خلال ثلاث مباحث هي :

المبحث الأول:مستوى السلوك الانتخابي.

المبحث الثاني:مستوى نزاهة الانتخابات.

المبحث الثالث:مستوى المشاركة السياسية.

المبحث الأول: مستوى السلوك الانتخابي.

يعد الاقتراب السلوكي محاولة للتقرب من الظاهرة السياسية عبر السلوك وذلك بالبحث عن للجوانب الإمبريقية للحياة السياسية، وعلى هذا النّحو شهدت الدراسات السياسية تطورا لأطروحات المدرسة السلوكية، التي اعتبرت السلوك السياسي وحدة للتّحليل،فهو يعتبر مدخل من مداخل علم السياسية الجديدة إذ أنه يركّز على النشاطات والعمليات المتعلقة بحكم القيادة وتنظيم المجتمع بغية تحقيق أهدافه، حيث ستتناول دراسة هذا المبحث، السلوك الانتخابي الذي يعدّ مؤشرا علميا لدراسة العملية الانتخابية، والتنبّؤ بالنتائج المتعلقة بها، ودراسة أنماطه وكذا أهم النماذج المفسّرة له.

المطلب الأول: مفهوم السلوك الانتخابي.

قبل التطرق إلى تعريف مصطلح السلوك الانتخابي وجب علينا التعرف على بعض المصطلحات التي لها علاقة به.

1- مفهوم السلوكية: Behaviourisme

لقد شكلت السلوكية ثورة علمية بتحديثها للاقترابات التقليدية والفلسفية والقانونية والمؤسسية، ويمكن تعريفها بأنها" حركة فكرية تعتمد السلوك كوحدة تحليل و بصيغة أخرى الاقتراب السلوكي, هو محاولة التقرب من الظاهرة السياسية عبر السلوك بالبحث عن تفسير الجوانب الامبريقية(*)للحياة السياسية بواسطة اقترابات و مناهج و معايير التحقق, و اختبار صحة الافتراضات, وفق مبادئ و قواعد محددة.[1]

و بعد الحرب العالمية الأولى ازداد اهتمام العلماء الأمريكيين بالمداخل السلوكية و أدواتها في تحليل الظواهر السياسية و الاجتماعية، فقد شهدت الدراسات السياسية تطورا نسبيا نتيجة لأطروحات المدرسة السلوكية(**)(Behavioral School)، التي بدأت أعمالها مع مطلع القرن العشرين إذ تعتبر السلوك السياسي هو وحدة التحليل و ليست المؤسسات، و قد ركزت على دراسة السلوك الانتخابي, كما عملت على تجاوز أدوات الإقترابات التقليدية و استخدمت حولها أدوات البحث الإمبريقي، كالقياس و المقابلة، والمؤشرات الكمية،

(*) **الامبريقية** Empiricism: هي اتجاه يشير إلى الدراسات المحدودة التي تتناول مشكلات صغرى.لمزيد من المعلومات انظر:- إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي،معجم مصطلحات عصر العولمة. **مرجع سابق**، ص 62.

[1] بارة، **مرجع سابق**، ص 45.

(**) **المدرسة السلوكية** تبلورت بين 1957 و1963،وهي مدرسة من مدارس علم النفس نشأت في أمريكا، تقتصر في معالجتها للمشكلات النفسية وعلى ما يمكن ملاحظته من السلوك.لمزيد من المعلومات انظر:

- أحمد مختار عمر، **معجم اللغة العربية المعاصرة**.المجلد الأول،القاهرة:عالم الكتب،2008،ص 1097.

بالإضافة إلى إدخالها لمصطلحات جديدة إلى حقل الدراسات السياسية، كمفهوم النظام، القرار، السلوك الحدود، و البيئة، إلا أنها لقيت انتقادات لاذعة في نهاية الستينات بسبب تجاهلها قضايا المجتمع و نذكر منها:

– الدراسات السياسية فقدت طابعها السياسي و تفردها و خصوصيتها لابتعادها عن احتياجات الناس واهتمامها لقضايا المنهجية و النظرية و بالأدوار و التقنيات.

– الاهتمام بدراسة السلوك الانتخابي على حساب موضوعات علم السياسة الأخرى.

– تزعّم السلوكية استبعاد القيم و التجرد منها, إلا أنها أرست قيما و دافعت عنها و سخرت لها معظم كتاباتها.

– تشبيهها للظاهرة السياسية بالظاهرة الطبيعية[1].

2– مفهوم السلوك: Behaviour

2–1 السلوك لغة: (مفرد) 1 من مصدر سلك. 2 سيرة الإنسان و تصرفه و اتجاهه إن كان حسن السلوك أو سيء السلوك فمثلا شهادة حسن السلوك المهني: شهادة تعطى للشخص من الدولة أو المؤسسة التي كان يعمل فيها. أما سوء السلوك المعني فهو سلوك غير لائق يرتكبه صاحب مركز رسمي. كما أنه مجموعة أفعال الكائن الحي استجابة للمؤثرات الداخلية و الخارجية[2].

2–2 اصطلاحا: فهو جملة العمليات المادية و الرمزية التي يحاول بها الكائن العضوي في موقف ما تحقيق إمكانيات و حفظ تواترا ته, و يتضمن السلوك البشري التفكير الشعوري الذي هو سلوك رمزي يحل محل السلوك المادي أو يمهد له[3].

و السلوك هو الطريقة الاعتيادية للعيش أو للعمل, و في علم النفس السلوك هو مجموع ردود الفعل الملاحظة موضوعيا لشخص ما, سواء في ظروف حياته أو في مواجهة ظروف استثنائية و لهذا فالسلوك هو كل ما يصدر عن الفرد من أفعال مختلفة, موجهة نحو إشباع حاجاته النفسية[4]، أو أفعال عشوائية و هذه

---

[1] محمد شلبي،**المنهجية في التحليل السياسي(المفاهيم, المناهج, الاقترابات, الادوات)** .الجزائر: (ب د)،1997، ص 126،129.

[2] عمر , **مرجع سابق**، ص 1097.

[3] عامر مصباح: **معجم مفاهيم العلوم السياسية و العلاقات الدولية**. الجزائر:المكتبة الجزائرية بوداود، 2005، ص 94.

[4] أحمد سعيفان، **قاموس المصطلحات السياسية الدستورية و الدولية**1.لبنان:مكتبة لبنان،2004، ص53.

الأفعال إما أن تكون مادية مثل الأكل و الشرب, أو رمزية كاللغة و الإشارات, و على هذا الأساس يمكن تفسير التشابه بين أشكال شتى من سلوك البشر[1].

3- مفهوم السلوك السياسي: Political Behaviour

يعتبر السلوك السياسي من أهم مداخل علم السياسة الجديدة, فقد بدأ بإحياء الاهتمام السيكولوجي في الدراسات السياسية, حيث يدرس مساهمة الناس السياسية و الاتجاهات و المعاني و القيم خلف التنظيمات السياسية و القانونية القائمة[2].

والسلوك السياسي نمط مهم من أنماط السلوك الاجتماعي, يخضع إلى نفس شروطه, مواصفاته أحكامه و قوانينه, إلا أنه يركز على النشاطات و الفعاليات المتعلقة بحكم القيادة و تنظيم و تنسيق المجتمع بغية تحقيق أهدافه و إشباع طموحات و تطلعات أفراده, كما أنه ذلك النشاط و الفعاليات التي يمارسها الفرد أو مجموعة أفرادا يشغلون أدوارا سياسية معينة يستطيعون من خلالها تنظيم الحياة السياسية في المجتمع و تنظيم العلاقات السياسية بين القيادة و الجماهير[3].

والسلوك السياسي للفرد يتحدد بما قد تراكم لديه من قيم و معارف في مدة الطفولة و المراهقة, و كذلك القيم و المعارف التي يكتسبها خلال مرحلة النضج[4].

ومما سبق يتضح أن تقديم تعريف معين, أو ضبط مفهوم السلوك السياسي في تعريف بعينه هو أمر غير منطقي, نظرا لاختلاف الاتجاهات و المجالات التي يقوم عليها كل تعريف, لكن إجمالا يمكن القول بأنه عبارة عن مجموع التصرفات و الأفعال السياسية التي تصدر عن المواطنين اتجاه عملية أو موضوع سياسي معين, أو تلك التي يؤديها القائمون بالنظام السياسي من صناع القرار و موظفين و كذا الهيئات السياسية الرسمية و غير الرسمية[5].

---

[1] مصباح, **مرجع سابق**، ص 94.

[2] عبد الكافي، معجم مصطلحات عصر العولمة. **مرجع سابق**، ص 276.

[3] إحسان محمد الحسين, **علم الاجتماع السياسي**. لبنان:دار وائل للنشر،(ب ت)،ص 115

[4] حافظ سالم، **مرجع سابق**، ص58.

[5] بارة، **مرجع سابق**، ص 50.

وبعد التطرق إلى كل من مفهوم السلوكية و السلوك و السلوك السياسي, نتطرق إلى:

4- مفهوم السلوك الانتخابي: Voting Behavior

هو عملية التصويت و الاتجاهات المختلفة أثنائها، و هو وسيلة لتقرير الاتفاق العام و الحفاظ عليه في المجتمعات الديمقراطية[1].

و السلوك الانتخابي, هو علم لدراسة الانتخابات و أنماط التصويت و كذلك التنبؤ بالنتائج المتعلقة به, و يمكن اعتبار هذا الميدان فرعا متخصصا في علم الاجتماع, خاصة في ظل انتشار استطلاعات الرأي المنتظمة حول نوايا التصويت لدى الناخبين, و الاستطلاعات الضخمة التي تجري في أعقاب الانتخابات, و سهولة الاطلاع على إحصاءات التعداد السكاني و تدقيق أساليب و عمليات تحليل البيانات و برامج بناء النماذج, و هنا يمكن اعتبار السلوك الانتخابي وسيلة لتطوير الاتفاق العام و الحفاظ عليه بين المجتمعات الديمقراطية[2].

وانطلاقا من كل التعاريف السابقة يمكن القول أن السلوك الانتخابي يعكس كل أشكال التصرف أو الأفعال و ردود الأفعال التي يظهرها المواطن في موعد انتخابي معين, نتيجة تأثره بمجموعة من العوامل و المتغيرات(النفسية, الاجتماعية, البيئية, السياسية, التنظيمية, الحضارية و الاقتصادية...), فمن الناحية السياسية هو سلوك لإظهار الولاء للنظام السياسي بمنحه الشرعية للحكام أو برفضه لنظام حكم معين, أما من الناحية النفسية, فهو يهدف إلى إشباع الحاجة الطبيعية للناخب عبر البحث عن الأمن و الاستقرار, و ما التصويت إلا وسيلة لتحريره من قلق كامن في نفسه, أما من الناحية الاجتماعية , فهو إثبات و تأكيد على انتماء الناخب بوحدة اجتماعية معينة يتأثر بها و يؤثر فيها و بهذا فإن السلوك الانتخابي هو عرضة للتقلب و التغير نتيجة نزوع الناخب إلى تغيير الولاء في الانتخابات على نحو متكرر, و على ذلك فقد زاد شيوع هذا المصطلح نتيجة تقلب سلوك الناخبين[3].

---

[1] عبد الكافي, معجم مصطلحات حقوق الإنسان. **مرجع سابق**، ص 283.

[2] محمد تهامي, **السلوك الانتخابي المفهوم و التفسير**. على الرابط التالي:

File:///c:Document%20andSettings/Administrateur/S.htm تاريخ الدخول: 14:57 /07/03/2016

[3] بارة، **مرجع سابق**، ص ص 51- 52 .

المطلب الثاني: أنماط و نماذج السلوك الانتخابي.

للسلوك لانتخابي العديد من الأنماط و النماذج يستلزم التعرف إليها.

1: أنماط السلوك الانتخابي: للسلوك الانتخابي نمطين هما:

1-1 التصويت:

إن التصويت في الانتخابات هو الصيغة الدنيا و الأكثر انتشار من خلال انغماس الذات في المشاركة السياسية، و لذلك فهو يتطلب حد أدنى من الالتزام، و يتوقف بإدلاء الفرد بصوته، كما يرتبط بمدى تكرار عملية الانتخاب ذاتها، و الهدف من التصويت هو اختيار الهيئة الحاكمة أو شاغلي المناصب القيادية[1].

والتصويت هو تعبير يقوم به المواطن لإظهار ولائه للنظام السياسي أكثر من أي شيء آخره، فهو إما يقدم مشروعية للحكام، و يمكنهم من تطبيق القوانين, أو بالعكس يعبر عن رفضه لنظام الحكم أو لسياسة معينة، ويأخذ التصويت طابع سياسي و يغلق الباب أمام أي ردود فعل عنيفة[2].

كما أن التصويت لا يقتصر على الحكام فقط, إنما يتعدى إلى رسم السياسة العامة بطريقة غير مباشرة عن طريق النواب و الممثلين و الواقع أن الانتخاب العام و الشامل يقوم بوظيفتين أساسيتين: إعطاء السلطة الشرعية للذين يمارسون السلطة، و تنشيط الإحساس لدى المحكومين بانتمائهم للمجتمع و بفضل ممارستهم الجماعية لامتياز حق المشاركة[3]. كما يعتبر التصويت في معظم الأحوال أداة ضغط و تأثير نزوع القادة إلى تعديل سلوكهم, و مراجعة و تطوير سياساتهم و أساليب حكمهم, حتى يتمكن بالظفر بأصوات الناخبين و التمتع بثقتهم و الحفاظ على المواقع التي يحتلونها[4].

و بناء على ما سبق يمكن أن يعرف التصويت بأنه أحد أنماط السلوك الانتخابي, و من أهم مظاهر المشاركة السياسية و أبسطها ممارسة, و ذلك من خلال الآلية التي تتم بمقتضاها المشاركة في عملية اتخاذ القرارات خلال العملية الانتخابية, و تعيين الحكام بطريقة مباشرة أو غير مباشرة, كما يعتبر التصويت الذي يدلي

---

[1] عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية(دراسة في الاجتماع السياسي)**. مصر: دارة المعرفة الجامعية: 2000، ص ص 10-108.

[2] خالد توازي، **الظاهرة الحزبية في الجزائر**.(رسالة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية،كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر2005- 2006). ص 150.

[3] برو، **مرجع سابق**،ص 305.

[4] الزيات، **مرجع سابق**، ص 108.

بـه المواطن فـي الانتخابات هو النصيب الفردي للمواطن فـي المشاركة الانتخابية و مجموع الأصوات المعبر عنها هي التي تشكل إرادة الأمة[1].

أولا أنواع التصويت:

إن للتصويت نوعين و هما التصويت العقلاني و اللاعقلاني:

أ- التصويت العقلاني:

هو طريقة أو وسيلة من وسائل المشاركة السياسية فهي عمل يحاول بـه المواطن أن يظهر ولائـه للنظام السياسي, وقد تقوم عملية التصويت العقلاني على أساس أن المواطن يرغب في أن يكون مواطنا صالحا, فيؤدي واجبه الوطني.[2]

و بهـذا فـإن فكـرة التصـويت العقلانـي تعنـي أن الناخـب يصـوت علـى أسـاس مجموعـة مـن الأسـس و المعطيات, و لذلك فهو يحدد تصويته و يضبطه بمجموعة من المعايير[3].

ب- التصويت اللاعقلاني:

توضح و تكشف التحقيقات و الاستطلاعات الانتخابية، إذ أن نسبة معينة من المواطنين لا تعلم حتى بداية الحملـة الانتخابيـة و مـا إذا كانـت سـتذهب إلـى التصـويت و لمـن سـتمنح أصـواتها إذا مـا قـررت الـذهاب إلـى التصويت و إن هذا التردد في أداة التصويت ينجر عنـه في الغالب أداء عفوي غير عقلاني لأن التردد يعني عدم وجود دوافع تحفز الناخبين على التصويت، و هذا النوع من السلوك الانتخابي يظهر لدى الناخبين الذين يؤمنون بأهمية التصويت كعملية فقط و في المجتمعات التي تشيع فيها الأمية[4] ، و هناك أسباب عديدة تساهم في تشكيل التصويت اللاعقلاني منها:

---

[1] مجدوب و آخرون، **مرجع سابق**،(ب ص).

[2] إسماعيل علي سعد، **علم الاجتماع السياسي بين السياسة والاجتماع**. مصر: دار المعرفة الجامعية،2005، 254.

[3] مجدوب و آخرون، **مرجع سابق**،(ب ص).

[4] بارة، **مرجع سابق**، ص 80.

- **الشك السياسي:**

و يتمثل في الشك في أعمال و أقوال الآخرين و النظر و الشعور بأن العمل السياسي عمل مشكوك فيه و أن الثقة في رجال الحركة السياسية أمر مستحيل.

- **العزلة:**

و يقصد بذلك شعور الفرد بالغربة عن العمل السياسي, و الاعتقاد بأن السياسية و الحكومة في مجتمعه يسيرها آخرون لصالح آخرين و طبقا لمجموعة قواعد غير عادلة.

- **الاغتراب:**

وهو شعور الفرد بأن المجتمع و السلطة لا يحسان به و لا يعنيهما أمره و بأنه لا قيمة له في ذلك المجتمع, فرجل الشارع يعتقد أن مشاركته أو عدم مشاركته في الحياة السياسية سواء و لن تغير من الواقع شيئا[1].

1-2-الامتناع عن التصويت و اللامتناعية:

يعتبر الامتناع L'abstention إلا موقف ظرفي قد يكون نتيجة جهل أو قلة وعي أو عدم الاهتمام بالسياسة, بينما اللامتناعية Abstentionnisme فهي عبارة عن مذهب واع (اتجاه مقتنع به) من جانب الفرد أو الجماعة, أي أنها تعني عدم المشاركة نهائيا في أعمال و قضايا المجتمع السياسي, نتيجة ضعف الاندماج الاجتماعي أو الاغتراب السياسي, و علية فالامتناعية هي اتجاه يسلكه المواطنون عن قناعة نابعة من ذاتهم[2] ، وهذا المذهب قد يتواجد و يظهر في كافة فئات المجتمع, كما يظهر في أواسط الناخبين ذوي المستوى الضعيف اجتماعيا و ثقافيا[3].

ويعتبر الامتناع موقفا سياسيا يحمل رسائل و دلالات سياسية كبرى، و هذه الظاهرة تزداد عند الشباب و سكان المدن و النساء و المتعلمين, تجد تفسيرها في فقدان الثقة في الانتخابات كوسيلة في التعبير عن الإرادة الشعبية و في التغيير، هذا بالإضافة إلى تقديم صورة عن الانتخابات في جميع مراحلها و مستويات تحضيرها،

---

[1] يسمينه بن ناقة ، سارة داود،**الانتخابات المحلية في الجزائر"دراسة في السلوك الانتخابي"**.(مذكرة ماستر، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية،جامعة قالمة، 2014،201). ص 15.

[2] المجدوب و آخرون, **مرجع سابق**،(ب ص).

[3] بن ناقة، **مرجع سابق**،ص 16.

على أنها في الأساس عملية ترمي للابقاء على نظام الحكم القائم.[1]

وقد يبدأ هذا الامتناع انطلاقا من عدم التسجيل في القوائم الانتخابية, كأولى الأشكال التي يظهر فيها, كما يكون عن طريق عدم الذهاب إلى الانتخاب, و في مستوى ثالث يظهر في إفساد ورقة التصويت, أو ترك الظرف فارغا, و كل هذه المظاهر تعد أشكالا للامتناع عن التصويت[2].

وفي الجزائر قانونيا و بموجب المادة الثامنة(08) من الأمر 97/07 و المتضمن قانون الانتخابات, تعتبر أن التسجيل في القوائم الانتخابية إجباري بالنسبة لكل مواطن و مواطنة تتوفر في كل منهما الشروط المطلوبة قانونا, و تعتبر أن الممتنع عن التصويت هو كل مواطن مسجل في القوائم الانتخابية, و لم يذهب إلى الانتخاب يوم الاقتراع[3].

أولا أنواع الامتناع عن التصويت:

إن للامتناع عن التصويت نوعين و هما الامتناع العقلاني و الامتناع اللاعقلاني:

أ- الامتناع العقلاني:

و هو الذي يصدر عن المهتمين جدا بالسياسة، و المطلعين عليها،و المتنبهين لها، ويعد امتناعهم تعبيرا عن رفض الاختيار ضمن مجموعة من الشروط و المعطيات، كما يبدو لهم، فهم يقدرون أنهم لمن يجدوا بين المرشحين من يعبر بشكل ملائم عن تفصيلاتهم[4]،و لهذا يعتبر امتناعهم تهديدا لفعالية العملية الانتخابية و شرعيتها[5].

---

[1] عبد النور ناجي، **أزمة المشاركة السياسية في الجزائر"دراسة تحليلية للانتخابات التشريعية 2007"**،عناية: قسم العلوم السياسية ،جامعة باجي مختار،(ب ص).

[2] بارة، **مرجع سابق**، ص 82.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئيس الجمهورية، الأمر رقم 97-09, مؤرخ في 06 مارس سنة 1997, الموافق 27 شوال عام 1417, يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات،(**الجريدة الرسمية**، العدد 12،الصادرة في 27 شوال 1417). ص 04.

[4] برو، **مرجع سابق**، ص 339.

[5] بارة، **مرجع سابق**، ص 85.

ب- الامتناع اللاعقلاني:

هو الامتناع عن المشاركة الانتخابية من دون أن يكون له أسباب واضحة, و التي تظهر في ابتعاد المواطن عن الممارسة السياسية ككل, و هو عبارة عن حالة من اللامبالاة بالسياسة عموما و الانتخابات خصوصا إذ يعرف المواطن اللامبالي بأنه ذلك المواطن الذي لا تربطه أية علاقة عقلية أو عاطفية بالسياسة أو الذي يتحاشى الانغماس في العمل السياسي برمته, بسبب فقدانه اتجاه يناصره, و ضعف وعيه السياسي أو نتيجة التخلف السياسي(*)، أو لظروفه الاجتماعية و الاقتصادية أو بحكم القوانين الانتخابية[1].

وعلى العموم يتصف المواطن اللامبالي بمجموعة من الصفات تميزه و تحدد ردود أفعاله إزاء ما يجري في المجتمع من حوله و يمكن إجمالها فيما يلي:

- انعدام قدرة المواطن على الاعتراف بمسؤوليته الشخصية.
- غموض ما يشعره من قلق و عدم الاستقرار و التهديد.
- عجز المواطن من الإفصاح بآرائه.
- امتثاله كليا للسلطة القائمة و القيم السائدة.
- العزلة السياسية و عدم المشاركة في الحياة السياسية.
- عدم الاهتمام بحقوقه الديمقراطية كحق الانتخاب.

وعموما إن الامتناع اللاعقلاني عن التصويت هو حالة من اللاوعي السياسي, أو حالة من اللامبالاة السياسية تجعل الفرد يعزف عن المشاركة الانتخابية تماما من دون هدف أو غاية مرجوة, أو سبب يحده عن التصويت[2].

(*) **التخلف السياسي:** هو محصلة جملة من الأزمات التي تشكل فيما بينها حلقات متداخلة و متشابكة و تتمثل هذه الأزمات حسبما جاء بها" لوسيان باي" في "أزمة الهوية الشرعية, أزمة المشاركة, أزمة التغلغل, أزمة التوزيع"للمزيد من المعلومات أنظر: -أحمد وهبان, **التخلف السياسي و غايات التنمية السياسية: رؤية جديدة للواقع السياسي في العالم الثالث**.الإسكندرية: كلية التجارة 2003-2004، ص ص، 20- 73.

[1] مجدوب و آخرون، **مرجع سابق**، (ب ص).

[2] بارة، **مرجع سابق**, ص 87.

المطلب الثالث:النماذج المفسرة للسلوك الانتخابي:

من ضمن أهم النماذج التي تفسر السلوك الانتخابي.

2-1 النموذج البيئي:

تشير كلمة بيئة **Environnement** إلى علم الأحياء و علم المحيط و هي مجموعة العوامل البيولوجية و الكيماوية و الطبيعية, و في علم السياسة أكد المفكر "هيبوكريتس"" في القرن الخامس قبل الميلاد على الأهمية الحاسمة للبيئة, أما في العصر الحديث فقد تحولت كلمة البيئة إلى مصطلح ذي مدلول سياسي بفضل توسع المدن و كثافة السكان, أي أنها جزء من المحيط الاجتماعي و الثقافي و المادي, الموجود خارج النظام السياسي[1].

و هذا النموذج يقوم بدراسة العلاقات التفاعلية و الترابطية بين المحيط البيئي بكل أجزائه و السلوكيات الاجتماعية و السياسية للمواطنين, و يعتبر من أول النماذج المستعملة في تفسير السلوك الانتخابي, عن طريق المفكر"سيغفورد" الذي يرى أن النموذج الجغرافي الإنساني يمكن من خلاله الحصول و التوصل إلى جذور السلوك الانتخابي للمواطن, و انتمائه إلى التجمعات الانتخابية و الأبنية الاجتماعية[2].

و ينقسم النموذج البيئي إلى نوعين:

أولا النموذج الجغرافي:

يقوم على إنشاء علاقات ترابطية بين المعطيات الانتخابية مع متغيرات الوضع أين يظهر السلوك, كما يضع بوضوح وجود ترابط بين الهيئة الانتخابية و نسبة العمال في مختلف المناطق الإدارية, و لهذا فإن عملية التغيير ترتبط بمكان الإقامة و التضاريس التي يتميز بها المكان, و من خلال هذا النموذج يتضح تأثير طبيعة تقسيم الدوائر الانتخابية على السلوك الانتخابي[3].

---

[1] الكيلاني و آخرون، **مرجع سابق**، ص 630.

[2] سمير بارة وسلمى ليمام، " النماذج الانتخابية: نحو مقاربة ميدانية لتحليل الأنماط الانتخابية في الجزائر"، **مجلة دفاتر السياسة و القانون**. جامعة قاصدي مرباح، الجزائر،عدد خاص، أفريل 2011، ص 193.

[3] بن ناقة و داود، **مرجع سابق**، ص 20.

ثانيا النموذج التاريخي:

يرى بونل بوا "Panel Bois" رائد هذا النموذج و خلافا لما ذهب إليه "سيغفورد أندري" عندما أكد على أهمية العوامل الجغرافية و الديمغرافية, و أغفل متغير العامل التاريخي, حيث أنه لا يمكن تفسير السلوك الانتخابي بالتركيز على العوامل الجغرافية و الديمغرافية و تجاهل العامل التاريخي, و قد اعتبر"بونل بوا" أن مفتاح الانفتاح السياسي الحاضر هو البحث في الماضي, و المقصود هنا استقراء طابع الوقائع التاريخية التي ولدت و أنتجت قوانين و أبنية عقلية و سياسة راسخة[1].

فالعلاقة التكاملية بين النموذج التاريخي و النموذج الجغرافي تمكن من استنباط أهمية العوامل التاريخية و الاجتماعية في بناء السلوك الانتخابي.[2]

ثالثا عوائق التفسير البيئي:

يواجه هذا النموذج العديد من المشاكل و العوائق عند القيام بعملية التفسير:

أ- قد يتغير هذا السلوك بنفس الوتيرة مع ظاهرة أخرى نعتبرها مفسرة له لكنها قد تخفي ورائها ظاهرة ثالثة لا ينتبه إليها الباحث و يكون لها دور في تفسير السلوك الانتخابي.

ب- من الصعب تحديد نوعية العلاقة القائمة بين السلوك الانتخابي و العوامل المفسرة له انطلاقا من استخدام هذا النموذج, هل هي مثلا علاقة سببية؟ ما هو اتجاه تلك العلاقة؟ هل السلوك الانتخابي نتاج انتماء اجتماعي لفئة معينة أم العكس؟.

2-2 النموذج الاجتماعي و النفسي:

ينقسم هذا النموذج إلى قسمين:

أولا نموذج التفسير الاجتماعي و الاقتصادي:

ظهر هذا النموذج في السنوات الأربعينيات و يعتبر" بول لازار سفلد" "Paul Lazarsfeld" أحد أهم رواد هذا النموذج الذي نشر سنة 1944 دراسة عن تأثير الانتخابات الرئاسية التي أجريت عام 1940 في الولايات

[1] بن ناقة ، داود، **مرجع سابق**، ص 21.

[2] بارة، ليمام، **مرجع سابق**، ص 194.

المتحدة, و رأى أن التصويت يتحدد من خلال الاتجاه الاجتماعي للناخب و كذلك يشمل المركز الاقتصادي بالإضافة إلى دينه و مكان سكنه.

والفرد حسب هذا النموذج لا يكون مرتبطا بأحد العوامل الاجتماعية و الاقتصادية بل هناك عوامل أخرى مرتبط بها كالانتماء الإقليمي و الديني, و بهذا فالسلوك الانتخابي للأفراد يتأثر بهذه العوامل[1].

اهتم هذا النموذج كثيرا بالعوامل الاجتماعية الاقتصادية على حساب عوامل أخرى لا يمكن استثناءها عند الحديث عن السلوك الانتخابي و تفسيره[2], فيجب أن لا نغفل دور البيئة السياسية و تأثير العوامل التنظيمية المتعلقة بالبنية الانتخابية, هذا الأمر الذي سيؤدي إلى انتقال النمط الانتخابي من سلوك فردي إلى سلوك جماعي بحكم تأثره بعوامل خارجية عن نطاق الفرد[3].

ثانيا النموذج النفسي:

تنسب دراسات هذا النموذج إلى مجموعة من الباحثين(*) من مركز الأبحاث في جامعة "ميشغن" الأمريكية و قد قام هؤلاء الباحثين بنقد المتغيرات الاجتماعية التي اعتمد عليها" بول لازار سفلد" و زملائه في تفسير السلوك الانتخابي, حيث يرى أصحاب النموذج النفسي, أن التصويت مشروط بتلك الاستعدادات السياسية التي يلقنها الآباء لأبنائهم, و عليه يصبح كل ناخب في مطلع شبابه متعلق نفسيا و بشكل ثابت حزبي سياسي معين[4], و يبدو أن التعلق و التفضيل يعتمد على مجموعة من العوامل يحددها كل من" نيلسون بولسي" و "آرون ويلدا وسكي".

---

[1] سامية خضر صالح، **المشاركة السياسية و الديمقراطية(اتجاهات نظرية و منهجية حديثة تساهم في فهم العالم من حولنا)**.قسم الاجتماع والفلسفة، كلية التربية، جامعة عين الشمس، 2005، ص 117.

[2] بن ناقة ، **مرجع سابق**، ص 22.

[3] بارة ، ليمام، **مرجع سابق**، ص 197.

(*) من رواد النموذج النفسي في تفسير السلوك الانتخابي"كامبل combell" و" كونفارس converse" و" وارن warren" و"دونالد donald" – لمزيد من المعلومات أنظر:

– سمير بارة ،**أنماط السلوك الانتخابي والعوامل المتحكمة فيه" دراسة ميدانية لطلبة الحقوق بجامعة مولود معمري–تيزي وزو–** (رسالة ماجستير،قصم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر–بن يوسف بن خدة–). ص 58.

[4] بارة، **مرجع نفسه**، ص58.

حيث أن الناخب و هو يعيش في محتوى اجتماعي مع والديه يتلقى منهم الهوية(*) الاجتماعية و التي تتضمن بداخلها محتوى سياسي فالفرد يتقاسم مع عائلته و مع أصدقائه بعض الصفات المحددة مما يجعله كذلك يتقاسم معهم حزبا معين[1].

2-3 النموذج العقلاني في تفسير السلوك الانتخابي:

لقد أثبتت الممارسة الامبريقية العجز الجزئي الذي تتصف به النماذج السابقة على حد سواء, ففي سنوات السبعينيات بدأ يظهر توجه الناخبون في استخراج الاختيارات الدقيقة و هذا التقييم تسبب في بناء نموذج جديد, انطلق من فكرة مفادها أن السلوك الانتخابي دائما عقلاني باعتماد قواعد نفعية, و هنا حقق عند قراءة نظرية خاصة بالانتخاب, مؤسسها أنطوي داونر Anthony Douns يشرح من خلالها عملية المفاضلة التي يقوم بها الناخبون و يوضح أساسها, كما يفترض هذا النموذج أن الفرد على درجة عالية من الوعي بمصلحة, كما هو على دراية بما يحصل في الساحة الانتخابية[2].

يعجز هذا النموذج عن تفسير سلوك الناخبين الذين يفتقرون إلى مستوى معين من الثقافة السياسية و بالتالي عدم القدرة على التحليل و النقد و المفاضلة, كما أنه لا يستطيع تفسير النمط اللامتناعي, خاصة في ظل حملات الدعاية الإعلامية و السياسية التي ينظمها المرشحون على الناخبين, فيكون من السهل ترويج و تسويق الأفكار لهذه الفئات, كما أن هذا النموذج يقوم على أساس أن الناخب يختار بشكل عقلاني استنادا لمبدأ المصلحة(*), و هو بذلك يلغي عامل القناعات, و عامل الو لاءات, و لهذا لا يمكن اعتماده لأنه غير شامل فهو يغفل بعض الفئات, و جزئي لأنه يهمل بعض التغيرات[3].

(*)**الهوية:** identity الهوية مشتقة من: من هو؟ فهي عملية تمييز الفرد لنفسه عن غيره من سماته و الهوية أن يعرف الشخص جذوره و ميوله و يؤكد على انتمائه لهذه الجذور. للمزيد من المعلومات أنظر:

- عبد الكافي، معجم مصطلحات حقوق الانسان. **مرجع سابق**، ص 494.

[1] سويم العزي, **السلوك السياسي في المجتمع العربي**.(ب م):دار الألفة،(ب ت)،ص 177.

[2] مجدوب و آخرون، **مرجع سابق**،(ب ص).

(*) **المصلحة Interest** :(ج، مصالح) هي: المنفعة، ما يبعث عن الصلاح والمصلحة وثيقة الصلة بالقوة، وكلّ جماعة تحدّد مصلحتها بنفسها، وهي ليست الرغبة **Want** ،فمصالح النّاس هي التي يقولون أنهل مصالحهم Interests Are What They Say They are peoples. للمزيد من المعلومات انظر:

- عبد الكافي، الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية. **مرجع سابق**، ص405.

[3] بارة و ليمام، **مرجع سابق** ص 200.

2-4 نموذج التفسير بالاتجاهات:

يعرف هذا النموذج السلوك الانتخابي كمحصلة الفرد المعرفية و العاطفية نحو السياسة و الاحزاب و المرشحين و يصنف" Donis Lundon" هذا النموذج إلى نوعين أساسيين هما:

أولا نموذج بعد المرشحين على المرشح المثالي:

يقوم هذا النموذج على بعض النماذج التي تفسر اختيار المستهلك لمنتجات معينة دون أخرى من فرضية أساسه أنه يوجد في ذهن كل ناخب و في كل مناسبة انتخابية صورة عن المرشح المثالي و يمكن التعرف على ملامح تلك الصورة من خلال توجيه سؤال للناخبين في تحقيق ميداني عن الصفات التي يرغبون في وجودها لدى ممثليهم أو من ينتخبونهم و أن يرتبوها حسب درجة الأهمية, يليها يتم تقييم الناخبين بإعطائهم علامات بخصوص تلك الصفات, و المرشح الفائز حسب هذا النموذج هو الذي يجوز على أكبر علامة, بعد إجراء محصلة العلامات الخاصة بكل الصفات و الأهمية المولاة لكل صفحة[1].

من سلبيات هذا النموذج أن الناخب لا يجب أن يقارن بين المرشحين و بين الصورة المثالية الموجودة لديه, فيمكن أن يكون بين المرشحين شخصين يقتربان في آن واحد من المرشح المثالي لدى الناخب, فمن يختار في هذه الحالة؟[2].

ثانيا نموذج الإلغاء و الاختيار المثالي:

يرى أصحاب هذا النموذج أن السلوك الانتخابي هو سلسلة من العمليات الذهنية المتتالية تلغي كل منها بعض المترشحين لنصل على الاختيار النهائي للمترشح المتبقي.

و قد اقترح كل من weil و Lindon عام 1974 نموذجا متشابها له يفترض فيه أن الناخب يجري مقارنات مختلفة بين المترشحين استنادا إلى معايير محددة, إن هذا النموذج قد أظهر فعاليته تجريبيا من خلال مدى التطابق بين الخيار النظري للناخب و بين خياره الفعلي, أو نيته الانتخابية التي يعلن عنها[3].

هذا النموذج لم يختلف عن سابقيه من حيث الشمولية و العموم فمثاليته و من دون شك تفترض تمتع الهيئة الناخبة بقدر معين من الثقافة التي تسمح له تحديد مجموعة من المعايير التي تقارن من خلالها, و هو ما

[1] بن ناقة ، داود، **مرجع سابق**، ص 23.

[2] زعاف، **مرجع سابق**، ص 69.

[3] بارة وليمام، **مرجع سابق**، ص 199.

قد لا يتوفر لدى جميع الناخبين, كما أنه ترك مجال تحديد المعايير مفتوحة, مما ينتج عن تضارب, لان ما هو مثالي عند الناخب(س) قد لا يكون بالضرورة مثالي عند الناخب(ع)[1].

في الأخير يمكن القول أن التفسير الجدي و المتكامل للسلوك الانتخابي يجب أن يعتمد على جميع النماذج المذكورة سابقا, لأن كل منها يساهم و لو جزئيا في فهم ذلك السلوك و الوصول إلى العوامل المتحكمة فيها[2].

تأثير الثقافة السياسية على السلوك الانتخابي:

تشمل الثقافة حسب علم الاجتماع جوانب الحياة الإنسانية التي يكتسبها الإنسان بالتعلم لا بالوراثة[3], أما الثقافة السياسية فيعرفها " غابريال ألموند" بأنها مجموعة التوجهات السياسية و الاتجاهات و الأنماط السلوكية التي يحملها الفرد اتجاه النظام السياسي و مكوناته المختلفة و اتجاه دوره كفرد في النظام السياسي و أهم هذه الاتجاهات شعور المواطنين نحو وطنهم و درجة إحساسهم بالانتماء إليه[4]، ومن أهم المعتقدات السياسية الشعور بالهوية القومية[5] و الثقافة السياسية جزء من الثقافة الكلية للمجتمع تستمد مقوماتها منها و تتأثر بها[6].

و الثقافة السياسية لها دور في التأثير على السلوك الانتخابي, لأن الانتخابات عملية مهمة في الدولة الديمقراطية, فهي تمثل التغيير الرمزي الأهم عن ديمقراطية المجتمع و عن مدى نضج ثقافته السياسية، فتدني المعرفة السياسية لدى المواطنين يشكل عائقا أمام عمليتي المشاركة و التنمية السياسية لدى المواطنين، لذلك فإن السلوك الانتخابي يتغير و يتبدل وفقا لطبيعة الثقافة السياسية السائدة المتناقلة، ففي ظل الثقافة السياسية الهامشية الانعزالية التي تشيع في الجماعات القبلية يفقد المواطن أدنى المعلومات عن النظام السياسي و طريقة سيره و ينتشر سلوك الامتناع اللاعقلاني الناتج عن قلة الوعي الكافي لدى المواطنين و الثقافة السائدة في حد ذاتها تشجع على عدم المشاركة[7].

أما الفرد الذي ينشأ في ظل ثقافة الخضوع سيدرك بأنه جزء من النظام السياسي و يدرك تأثيره المحتمل على حياته، و تكون نظرته إلى دوره الخاص في السياسة نظرة تابعة متأثرة بأفعال الحكومة و لكنه لا يملك دورا

---

[1] بن ناقة و داود، **مرجع سابق**، ص 24.

[2] زعاف، **مرجع سابق**، ص 70.

[3] غدنز، **مرجع سابق**، ص 82.

[4] موهوب، **مرجع سابق**، ص 171.

[5] شحاتة السيد، **مرجع سابق**، ص 251.

[6] هشام محمود الإقداحي، **علم الاجتماع السياسي**. الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة،2009، ص 318.

[7] ميلود ولد الصديق، **الاغتراب السياسي في الوسط الطلابي**. عمان: مركز الكتاب الأكاديمي،ط1، 2015، ص 97.

في تشكيلها، و قد يمتلك الفرد آراء حول العملية السياسية، سواء كانت ايجابية أو سلبية، و قد يطور إحساسا بالشرعية أو بالنفور من النظام و السلطة السياسية، إلا أنه سيبقى سلبي في توجهاته إزاء المشاركة الانتخابية[1]، و هنا فالسلوك الانتخابي قد يتخذ شكلين إما التصويت اللاعقلاني العشوائي لعدم اعتقاد المواطن بعدم جدوى إمكانية التأثير في السلطة السياسية، أو التصويت الإكراهي نتيجة خضوع المواطن للنظام السياسي[2].

أما في ظل ثقافة المشاركة فإن الأفراد قد يصوتون في الانتخابات للتعبير عن إرادتهم و رغباتهم و هم ينتظرون من النظام السياسي أن يأخذ بعين الاعتبار تلك الرغبات، فالانتخابات في مثل هذه الثقافة أو أصوات الناخبين تعتبر واحدة من مدخلات النظام، إذ أنها تعبر عن مطالب المواطنين، و يمكن أن يحجم هؤلاء عن الإدلاء بأصواتهم أيضا، لكن هذا السلوك يكون مبني على الوعي و يعبر عن رفضهم للنظام السياسي أو استياءهم من بعض مخرجاته.

و بناء على ذلك فإن السلوك الانتخابي للأفراد سواء بالتصويت أو المقاطعة يتوقف على نمط الثقافة السياسية التي يحملها الفرد، و ما تجعله من معايير و مبادئ تشجع على الإقبال على التصويت أو العكس[3].

المبحث الثاني: مستوى نزاهة الانتخابات.

من المؤشرات الهامة التي يحتويها التّحول الديمقراطي، مؤشر نزاهة الانتخابات، التي تستند على قواعد منظمة ومنضبطة خلال العملية الانتخابية، حيث تعطي الانتخابات النّزيهة سلطة شرعية للفائزين وضمانة مادية وسياسية للخاسرين.

وتتمّ هذه النزاهة من خلال هيئات ولجان مستقلة مكلّفة بمراقبة الانتخابات، كاللّجنة القضائية والوطنية السياسية والإدارية، بالإضافة إلى الممارسة الأخلاقية للفرد التي تعدّ جزء هام من نزاهة الانتخابات.

وقد وضعت الجزائر العديد من الضمانات لنزاهة العملية الانتخابية، وهذا ما سيتم التّطرق ، إليه في هذا المبحث.

---

[1] سالم، **مرجع سابق**، ص 167.

[2] ولد الصديق، **مرجع سابق**،ص 94.

[3] **تأثير عوامل البيئة الداخلية على السلوك الانتخابي** ، على الرابط التالي: تاريخ الدخول:2016/04/20- 10:30 http:/www.abby.com/buy

المطلب الأول: مفهوم نزاهة الانتخابات.

قبل التعرف على معنى مصطلح نزاهة الانتخابات وجب علينا معرفة معنى مصطلح النزاهة أولا.

1- النزاهة لغة: من مصدر نزه, نزه فلان, تباعد عن كل مكروه و قبيح,استنزه الرجل: طلب النزاهة أي: الخروج إلى حيث الهواء النقي. تنزّه عن القبح, تباعد عنه و تعفف و صان نفسه منه, و النزيه هو الشريف, و قيل نزه فلان نفسه عن القبيح, أبعدها عنه و نزه نفسه عن الإسفاف في القول و العمل.

والنزاهة هي البعد عن السوء و المعاصي و الحرام[1].

كما أن النزاهة هي البعد عن كل مكروه و قبيح, ترك الشبهات, النظرة إلى الأمور بموضوعية لا يتحيز, العفة، الشرف في المعاملة[2].

2- اصطلاحا: فقد عرفت موسوعة جامعة ستانفورد مصطلح النزاهة بأنها واحدة من أهم الفضائل و أكثرها فاعلية, كما أنها مصطلح غامض و محير جدا فقد يتم استخدامها بشكل مرادف للأخلاق أو الالتزام الأخلاقي.

كما تعني النزاهة بالنسبة لمعظم الناس عدم القابلية للفساد و التمسك الشديد بمعايير القيم الأخلاقيةو حينما نقول أن " شخصا ما أكثر نزاهة" فإن ذلك يعني أنه يقتدي ببوصلة أخلاقية، و أنه لا يمكن أن يتعرض للفساد نتيجة الاعتبارات المادية أو المصالح المحدودة[3].

وللنزاهة معنيان أحدهما فني و الآخر أخلاقي:

من الناحية الفنية: يقال إن هيكل السفينة يتسم بالنزاهة(المتانة)، و هذا يعني أن السفينة بأكملها تؤدي عملها على النحو السليم بمعنى أن الطبقة الخارجية محكمة لا تشرب فيها، و جميع الأنظمة الأخرى تشكل الهيكل أو تسانده سليمة و تؤدي عملها على النحو المطلوب.

أما من الناحية الشخصية و الأخلاقية: تعني النزاهة أن العمل قد تم أداؤه بصدق و إخلاص دون أن يشربه الفساد[4].

---

[1] أحمد مختار عمر، **معجم اللغة العربية المعاصرة**. القاهرة: عالم الكتب، 2008، ص 1197.

[2] محمد حمدي، **مرشد الطلاب**. قاموس عربي-عربي،(ب م):المرشد الجزائرية للنشر و التوزيع، ص 295.

[3](ب ن)، **تعميق الديمقراطية" استراتيجية لتحسين نزاهة الانتخابات في جميع أنحاء العالم**.السويد:(ب د)، 2012، ص 12.

[4] (ب ن)،عملية التقييم الذاتي لتعزيز النزاهة،أداة تشخيصية لمؤسسات الدفاع القومية،**مقالة**، 2009, ص 04.

ومما سبق فالنزاهة Integrity: هي مجموعة من القيم المتعلقة بالصدق و الأمانة و الإخلاص في العمل[1]، و الالتزام بمبدأ تجنب تضارب بالمصالح, و الاهتمام بالمصلحة العامة, كما تشمل أيضا هذه القيم منع تلقي الموظف العام أي مقابل مالي (الرشوة) من مصدر خارجي, للقيام بأي عمل يؤثر في المصلحة العامة و بشكل عام تتطلب النزاهة من الذين يخدمون الشأن العام أن لا يضعوا أنفسهم تحت إغراء الأموال, أو أية التزامات لأفراد مؤسسات, من الممكن أن تؤثر في آرائهم لمهام وظيفتهم الرسمية[2].

3- تعريف نزاهة الانتخابات:

فعند تطبيق تعريف النزاهة على الانتخابات فهي بهذا تعني احترام القواعد المنظمة و الانضباط و ضمان حقوق المشاركة لكل من يشارك فيها.

كما أنها تعني عدم تدخل المال السياسي في شراء الأصوات سواء في الصفقات السياسية التي تعقد بين أصحاب المال و القوى السياسية التي تعرض أصواتها" مفروشة" للإيجار لمن يدفع أكثر.

ونزاهة الانتخابات تعني أن يقول الناس كلمتهم و هم يعرفون لمن يصوتون و لأي برنامج, و لأي مصالح يسعون كي تتحقق[3].

تعطي الانتخابات النزيهة سلطة شرعية للفائزين, و ضمانة مادية و سياسية للخاسرين و ذلك لضمان أن تؤدي الانتخابات إلى حل النزاعات بدلا من أن تفاقمها.

يجب أن تعزز الانتخابات النزيهة أوسع قدر ممكن من المشاركة, و أن تشجع المواطنين إلى الانخراط و المناقشات التي تمثل جوهر المنافسة الانتخابية و الديمقراطية التداولية.

يجب على النظم الديمقراطية أن تفرض قيودا صارمة على التمويل السياسي و أن تتحكم فيه[4].

---

[1] أيمن احمد محمد، **الفساد و المسائلة في العراق**. بغداد: مؤسسة فريد ريش، 2013, ص 07.

[2] عبير مصلح, **النزاهة و الشفافية و المساءلة في مواجهة الفساد**. رام الله: مؤسسة الائتلاف من أجل النزاهة و المساءلة،(ب ت)، ص 126.

[3] عماد الدين أديب، **ماذا تعني نزاهة الانتخابات؟**على الرابط التالي : تاريخ الدخول: 11-10-2016- 10:16
http://www.elwatan news.com/news/ details/ 817005.

[4] **نزاهة الانتخابات** على الرابط التالي: تاريخ الدخول: 02-04-2016 ، 14:53
http://groups.google.com/fowm/

4- للثقافة السياسية تأثير على نزاهة الانتخابات:

ذلك من خلال كيفية نظر الجمهور للعملية الانتخابية و مفهومه لمسألة النزاهة فيها, فعلى الرغم من اعتماد معايير دولية للانتخابات الحرة و النزيهة، إلا أن كيفية تفسير و فهم تلك المعايير يبقى عرضة للثقافة السياسية القائمة في كل بلد فعلى سبيل المثال الممارسة الأخلاقية هي جزء من النزاهة, إلا أن تعريف الممارسة الأخلاقية بحد ذاتها يختلف من بلد لآخر, و في البلدان التي تعاني من الانقسامات الاجتماعية و السياسية قد يصعب فيها التوافق على معايير عامة للنزاهة, و الانتخابات فيها لا تجري على أساس الأفكار و البرامج السياسية التي تعالج الشأن العام, و إنما على أساس الأشخاص و أداء الخدمات و المصالح الشخصية, و لهذا يعزف المتعلمون و المثقفون عن المشاركة فيها و تؤدي الانتخابات أشكالا من الوظائف[1].

المطلب الثاني: ضمانات نزاهة الانتخابات من خلال قانون الانتخابات الجزائري رقم 01/12.

جاء القانون العضوي 12-01 المتعلق بنظام الانتخابات كسياسة عامة تنظيمية جديدة, و قد احتوى هذا الأخير على مجموعة من القواعد و الأحكام الجديدة التي من شأنها.

وعليه فنزاهة الانتخابات هي عملية مبنية على المبادئ الديمقراطية التي تتمثل في حق الاقتراع الشامل و المساواة السياسية كما تحددها المعايير و الاتفاقيات الدولية, كما تتميز بالمهنية و عدم التحيز و الشفافية في إعدادها و إدارتها عبر جميع مراحل الدورة الانتخابية.[2]

مبادئ و معايير ضمان نزاهة الانتخابات:

أجمعت العديد من المؤتمرات الدولية المنظمة بشأن كيفيات ضمان نزاهة الانتخابات على وضع مجموعة من المبادئ[3]:

- مبدأ استقلال الهيئات الانتخابية في مقابل سلطة الحكومة.
- توحيد السجلات المدنية و الانتخابية و إصدار وثيقة موحدة لإثبات الشخصية تستخدم في الانتخابات.

---

[1] عزام راشد العزومي،**الثقافة السياسية**. كلية العلوم السياسية،جامعة القاهرة ، على الرابط التالي: تاريخ الدخول: 26-04-2016 14:56

http:///www.ahewar.org/debat/show art.asp?aid:330467

[2] (ب ن)، تعميق الديمقراطية:استراتيجية لتحسين نزاهة الانتخابات في جميع أنحاء العالم.**مرجع سابق** ص 13.

[3] مصطفى بلعور، " نحو نزاهة العملية الانتخابية من خلال ضمانات قانون الانتخابات 01/12" ، **مجلة دفاتر السياسة و القانون**.العدد 03، 2015، ص 57.

- تدريب مسؤولي لجان الانتخابات و إعدادهم جيدا من خلال تقديم برامج لهم و للصحفيين و المراقبين و الاحزاب.
- تطوير نظم لإجراء انتخابات حرة و نزيهة و منخفضة التكلفة.
- تحسين نظام الفرز و إعلان نتائج الفرز.
- التوعية و التشجيع على المشاركة السياسية و توسيعها أمام الجميع.
- النص على العقوبات المترتبة على التلاعب بالعملية الانتخابية[1].

كما قد وضع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية مجموعة من المبادئ و المعايير المتفق عليها, تلتزم بها الحكومات فيما يتعلق بإجراء انتخابات نزيهة و هي:

- حتى تكون الانتخابات نزيهة يجب أن تجرى باقتدار و شفافية و بطريقة مهنية و غير منحازة حزبيا، كما يجب أن يثق الناخبون في طريقة إجرائها, و يتطلب هذا وجود هيئات إدارة انتخابات مهنية يتسم عملها بالاستقلال التام و تسعى إلى ضمان تحقيق الثقة في الانتخابات.
- ضبط و تنظيم العملية الانتخابية و جعلها أكثر شفافية و نزاهة, و ذلك ضمانا لحق المواطن في اختيار مرشحيه بكل حرية, و بعيدا عن أي قيود أو مضايقات كانت.

و تضمن القانون العضوي للانتخابات لسنة 2012 عبر أبوابه الثمانية العديد من الأحكام و القواعد التي تضبط العملية الانتخابية سواء قبل و أثناء و بعد إجراء الانتخابات, و التي تندرج ضمن ميكانيزمات ضمان انتخابات نزيهة و شفافة و التي تعتبر مكملة لدور اللجنة المستقلة و المشرفة على الانتخابات و هي:[2]

- نـص علـى إلزاميـة أعضـاء مكتـب التصـويت و الأعضـاء الإضـافيين بـأداء اليمـين و القسـم علـى أداء مهـامهم بإخلاص و هذا ضمانا لنزاهة العملية الانتخابية و ذلك حسب المادة 37 من قانون الانتخابات.[3]

---

[1] تفاصيل أكثر حول الجرائم الانتخابية و الرشوة أنظر:

- فهد عبد العظيم صالح ،"الرشوة الانتخابية كأحد جرائم التأثير على إرادة الناخبين"، ص 12.على الرابط التالي:

تاريخ الدخول: 23 04 2016- 14:56

http://www.eastlaws.com/iglc/research/research-show.php?id=441&myuser

[2] شعبان العيد،**الإصلاح السياسي في الجزائر"2008-2013"**.(مذكرة ماستر، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية،كلية الحقوق والعلوم السياسة، جامعة محمد خيضر"باتنة: ، 2013-2014).ص 80.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئيس الجمهورية، القانون العضوي رقم 01/12 ،المؤرخ في 12-01-2012، المتعلق بنظام الانتخابات،(**الجريدة الرسمية**، العدد الأول، السنة التاسعة والأربعون، الصادرة في 2012/01/12).انظر المادة37، ص14.

– نص على إقفال الصندوق الشفاف قبل بدء الاقتراع و الذي له فتحة واحدة فقط و التي هي معدة خصيصا لإدخال الظرف المتضمن ورقة التصويت، و ذلك حسب المادة 44.[1]

– نص على إثبات التصويت لجميع الناخبين بوضع بصمة السبابة اليسرى, بحيث لا يمحى على قائمة التوقيعات قبالة اسمهم و لقبهم, و ذلك أمام أعضاء مكتب التصويت و ذلك حسب المادة 46 من قانون الانتخابات 2012.[2]

– نص على ضمان التصويت و نزاهته من خلال تزويد كل مكتب تصويت بمعزل واحد أو عدة معازل و عدم إخفاء عملية الفرز و المراقبة حسب المادة 42 منه.[3]

– نص على اللجنة الانتخابية البلدية التي تتألف من قاض رئيس, و نائب رئيس و مساعديه اثنين, يعينهم الوالي من بين ناخبين البلدية، ماعدا المترشحين و المنتمين إلى أحزابهم و أوليائهم و أعمارهم إلى غاية الدرجة الرابعة حسب المادة 149 منه[4].

كما نص على أن اللجنة تجتمع لمقر البلدية، و عند الاقتضاء بمقر رسمي معلوم لإحصاء النتائج المحصل عليها في كل مكاتب التصويت على مستوى البلدية, و تسجيلها في محضر رسمي في 03 نسخ بحضور الممثلين المؤهلين قانونا للمترشحين أو قوائم المترشحين حسب المادة 150 منه.[5]

كذلك نص على أن اللجنة الانتخابية الولائية تتشكل من 03 قضاة من بينهم رئيس برتبة مستشار يعينهم وزير العدل, و تجتمع اللجنة بمقر المجلس القضائي مهمتها تعاين و تجمع النتائج النهائية التي سجلتها و أرسلتها اللجان الانتخابية البلدية حسب المادتان 151–152 منه[6].

كما نص على أن الاستشارات الانتخابية تجري تحت مسؤولية الإدارة و التي يلتزم أعوانها التزاما صارما بالحياد إزاء الاحزاب السياسية و المترشحين, كما أنه يمنع استعمال أملاك أو رسائل الإدارة أو الأملاك العمومية لفائدة حزب سياسي أو مترشح أو قائمة مترشحين حسب المادة 160 منه[7].

---

[1] انظر المادة 44، **مرجع نفسه**، ص14.

[2] انظر المادة 46، **مرجع نفسه**، ، الصفحة نفسها.

[3] انظر المادة 42، **مرجع نفسه**، ، الصفحة نفسها.

[4] انظر المادة 149، **مرجع نفسه**، ص 28.

[5] انظر المادة 150، **مرجع نفسه**، ، الصفحة نفسها.

[6] انظر المادتان 151–152، **مرجع نفسه**، الصفحة نفسها.

[7] انظر المادة 160، **مرجع نفسه**، ص 29.

المطلب الثالث: آلية المراقبة و الإشراف القضائي على الانتخابات.

تضمن قانون الانتخابات لسنة 2012 ضمانات من شأنها المساهمة في نزاهة الانتخابات و شفافيتها من خلال آلية المراقبة و الإشراف عليها حيث أنه و لأول مرة يتم النص على الإشراف القضائي على الانتخابات بخلاف قانون الانتخابات السابق 07/97 الذي لم ينص صراحة على دور القضاء في العملية الانتخابية رغم أن اللجنة الإدارية الانتخابية يترأسها قاض.

أما بالنسبة للجنة الانتخابية الولائية فبعدما كانت تتألف من ثلاث قضاة يعينهم وزير العدل و تجتمع بمقر المجلس القضائي أو محكمة مقر الولاية عند الاقتضاء حسب نص المادة (88), عدلت هذه المادة بالقانون العضوي رقم 01/04 المتضمن تعديل الأمر رقم 07/97 حيث أصبحت تلك اللجنة تتكون من رئيس برتبة مستشار يعينه وزير العدل و مساعديه اثنين يعينهم الوالي من بين ناخبي الولاية و تجتمع اللجنة بمقر الولاية، و هو ما يعني أن المشرع الجزائري استبعد دور القضاة من القيام بعملية الإشراف القضائي على العملية الانتخابية[1].

في سياق متصل أكد المشرع الجزائري في القانون العضوي للانتخابات رقم 01/12 على أهمية الإشراف القضائي و ذلك ما ورد في المادة (168)[2] التي نصت على لجنة وطنية للإشراف على الانتخابات, تم إحضار اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات كتابيا[3] ، من قبل جميع الأطراف المشاركة في العملية الانتخابية(الهيئات و و المؤسسات الإدارية، و الاحزاب السياسية و المترشحين و الناخبين) و من قبل اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات، و يتم إيداع الاحظارات(البلاغات) بأمانة اللجنة الوطنية أو اللجان الفرعية[4] المحلية، و يجب أن تحتوي الاحظارات على اسم و لقب و صفة و توقيع المعني و عنوانه الذي قد يبلغ فيه مضمون الإحضار و عناصر الإثبات، ويتم بهذا الإخطار بكل الوسائل بما في ذلك الوسائل الالكترونية، و بعد معاينة المساس بأحكام القانون العضوي للانتخابات من أحد أو بعض أعضاء اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات، سواء كانت تلك المعاينة تلقائية أو مبنية على إحضار موجه للجنة، تقوم هذه الأخيرة بكل التحقيقات الضرورية لأداء مهامها، بما في ذلك

---

[1] سهام عباسي، **ضمانات و آليات حماية الترشح في المواثيق الدولية و المنظومة التشريعية الجزائرية.**(رسالة ماجستير ،قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة، 2013, 2014). ص 147.

[2] انظر المادة 168، **مرجع سابق**، ص 30.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،رئيس الجمهورية، مرسوم رئاسي رقم12 /68، المؤرخ في 11 جانفي2012، المحدد لتنظيم و سير اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات،(**الجريدة الرسمية**، العدد (06) ،الصادرة يوم2012/02/12).ص08.

[4] عباسي، **مرجع سابق**، ص 147.

الاطـلاع على جميع المعلومات و الوثائق المتعلقة بالعملية الانتخابية[1], و بعد المداولة تصدر اللجنة–أو اللجان– قرارات معللة من أجل أقصاه اثنان و سبعون(72) ساعة من إحضارها بالنسبة لجميع مراحل العملية الانتخابية باستثناء يوم الاقتراع أين يتوجب عليها إصدار قراراتها فورا[2]، ويتم إصدار قرارات اللجنة بالأغلبية و في حالة تساوي الأصوات يرجع صوت الرتب, و يتم توقيع القرارات من قبل الرئيس و المقرر, ثم يتم تسجيلها و حفظها في أرشيف اللجنة, ثم يتم تبليغها بكل وسيلة تراها اللجنة مناسبة بما فيها الوسائل الالكترونية أو الفاكس أو الهاتف أو النشر في الموقع الالكتروني للجنة, التي يمكنها أن تطلب عند الاقتضاء من النائب العام المختص تسخير القوة العمومية لتنفيذ قراراتها عند عدم الامتثال لها في الآجال المحددة من طرف المتدخلين في العملية الانتخابية, و بعد نهاية عملية الاقتراع تعد اللجنة تقريرا ترفعه إلى رئيس الجمهورية بعد أن تصادق عليه في جمعية عامة[3].

المبحث الثالث: مستوى المشاركة السياسية.

تعدّ المشاركة السياسية مساهمة كل فرد من أفراد المجتمع في كل الأعمال و المستويات السياسية، فهي تمنح المواطنين فرص متساوية لتحديد طبيعة نظام الحكم والمساهمة في تقرير مصير بلادهم سياسيا، بحيث تكون لهم الفرص للمشاركة في صياغة الأهداف العامة للمجتمع، وإيجاد أفضل الوسائل لتحقيق هذه الأهداف، حيت ستتناول هذه الدراسة تحديد أهم الخصائص والسمات التي تتصف بها، بالإضافة إلى كيفية تأثير الثقافة السياسية على العملية الانتخابية في الجزائر من خلال دراسة تقييمه للانتخابات المحلية التي شهدتها الجزائر من 1989 إلى غاية 2012.

المطلب الأول: مفهوم المشاركة السياسية.

لتحديد مفهوم المشاركة السياسية يقتضي تحديد معاني لها علاقة بها:

1- معنى المشاركة:

هناك معاني متعددة لمصطلح المشاركة, إذ نجد أن مؤلفات علم الاجتماع السياسي تجمع على أن المشاركة هي جهود مشتركة للأفراد و الجماعات لتحقيق الحاجات الضرورية, إلا أنها تختلف في تحديد أسس و أسباب اشتراك هذه الجهود, فالبعض اعتمد على فكرة التنظيم الرسمي المبني على التخطيط, و الآخر اعتمد على الجانب الشخصي و

[1] عباسي، **مرجع سابق**، ص 147.

[2] المادة 11 من المرسوم الرئاسي رقم 68/12. **مرجع سابق**، ص09.

[3] عباسي، **مرجع سابق**، ص147.

النفسي للمشاركة, و هناك من أضاف لها العنصر التربوي في الأهداف و التي من خلالها يكتسب الفرد القدرة و المهارة.[1]

والمشاركة هي مساهمة كل فرد من أفراد المجتمع في كل الأعمال و في كل المستويات في مختلف أوجه الحياة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و غيرها, أي المشاركة المباشرة للجماهير في شؤون المجتمع, و ليس عن طريق المشاركة النيابية كممثلي الشعب أو المجالس المنتخبة و التي تعتبر مشاركة غير مباشرة.[2]

وعلى ضوء ما تقدم يمكن تحديد معنى المشاركة بأنها منح المواطنين فرص متساوية, لتحديد طبيعة نظام الحكم و المساهمة في تقرير مصير بلادهم سياسيا و اقتصاديا و اجتماعيا على النحو الذي يرغبون الحياة في ظله.[3]

1- معنى المشاركة الانتخابية:

تعتبر المشاركة الانتخابية عملية إرادية واعية و مستمرة, وهي تمثل شكل من أشكال الممارسة السياسية يتعلمه المواطن مع بدايات نشأته في الأسرة و المدرسة و مراكز الشباب و مختلف المؤسسات, و تعتبر المشاركة في العملية الانتخابية عملية تبادلية, فبقدر ماهي حق مكفول من قبل الدستور و القانون إلا أنها في المقابل واجب نابع من المسؤولية الاجتماعية و السياسية.

وعليه يمكن التوصل إلى مفهوم إجرائي للمشاركة الانتخابية بأنها:

- عملية إرادية واعية تتصف بالاستقلالية.
- تتكون من ثلاث مكونات أساسية هي المكون المعرفي و الانفعالي و السلوكي.
- تتم من خلال مؤسسات تعمل بها مهنة الخدمة الاجتماعية.
- لا تمنح و لا تورث و لكنها تمارس.
- تعتمد على اكتساب أعضاء مراكز الشباب خبرات و تجارب و مهارات انتخابية [4].

---

[1] بنيني، **مرجع سابق**، ص 07.

[2] احمد سعيد تاج الدين، الشباب والمشاركة السياسية.(ب م):(ب د)،(ب ت)، ص 09.

[3] بنيني، **مرجع سابق**، ص 07.

[4] احمد فاروق محمد صالح،**استخدام جماعة المهام في تنشيط اتجاهات أعضاء مراكز الشباب نحو المشاركة الانتخابية"دراسة مطلقة على مراكز شباب مدينة الفيرم**". القاهرة: كلية الخدمة الاجتماعية2001، ص 08.

2- معنى المشاركة السياسية:

تعتبـر المشـاركة السياسـية أحـد غايـات التنميـة السياسـية التـي تعكـس و تجسـد قيمـة المسـاواة فـي الحقـوق و الواجبات[1], إلا أنه لم يتوصل فقهاء القانون و علماء السياسة لإيجاد تعريف جامح لها[2]. فيعرفها "فليب برو Philips Brand": "بأنها مجموعة من النشاطات التي يقوم بها المحكومين, و تكون قابلة لأن تعطيهم تأثير على سير عمل المنظومة السياسية و يقترن هذا المعيار في النظم الديمقراطية بمفهوم المواطنة[3]."

ويعرفها " جبريال ألموند" "G.Almond": بأنها إنزال عملية اتخاذ القرارات إلى مستوى المجتمعات المحلية و المجتمعات الصغيرة, أي إعادتها إلى الشعب, و نتيجة لذلك سيكون في وسع المواطنين أن يدركوا القضايا و أن يعملوا سياسيا بما يناسب مصالحهم الخاصة[4]."

أما " سيدني فيربا" "Sidney Verba": فيرى بأنها الأنشطة التي يهدف إلى التأثير في اختيار الحكام و مهامهم التي يؤدونها و التأثير في بعض القرارات[5]."

كما يرى كل من "صمويل هنتكتون""S.H"و "جون نيلسون" "J.Nelsson"أن المشاركة السياسية هي ذلك النشاط الذي يقوم به المواطنون العاديون بقصد التأثير في عملية صنع قرار الحكومة, سواءا كان فرديا أو جماعيا, منظما أو عفويا, متواصلا أو متقطعا, سليما أم عنيفا, شرعيا أو غير شرعيا, فعالا أم غير فعال.

أما "ميرون فينز" "M.Vinze" فيعرفها على أنها فعل تطوعي, موفق أو فاشل, منظم أو غير منظم، مؤقت أو مستمر، مشروع أو غير مشروع, يعني التأثير في اختيار السياسات العامة, أو اختيار القادة السياسيين في أي من مستويات الحكم المحلية أو القومية."[6]

أما "ميلبرتMilbarth" و "جويل Goel" فقد عرفاها بأنها تلك الأفعال الخاصة بمواطنين ذوي خصوصية, يتجهون من خلال أفعالهم هذه نحو التأثير في الحكومة و السياسة أو تدعيمها[7]."

---

[1] مصعب شنين، **اثر الاستقرار السياسي على التنمية السياسية في الجزائر**.(مذكرة ماستر، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية،جامعة قاصدي مرباح ورقلة،2013/2012). ص 13.

[2] الزيات، **مرجع سابق**, ص 83.

[3] برو، **مرجع سابق** ص 301.

[4] جبريال الموند، وجي بنجمام باويل، **السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر**. عمان: الأهلية للنشر و التوزيع، 1988، ص 93.

[5] كروي، **مرجع سابق**، ص26.

[6] سمينة، **مرجع سابق**، ص 80.

[7] عاطف أحمد فؤاد، **علم الاجتماع السياسي**. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1995، ص84.

أما "محمد السويدي" فيعرف المشاركة السياسية على أنها" عملية اجتماعية, سياسية يلعب من خلالها الفرد دورا في الحياة السياسية لمجتمعه, بحيث تكون له الفرصة للمشاركة في وضع و صياغة الأهداف العامة للمجتمع، وكذلك إيجاد أفضل الوسائل لتحقيق و انجاز هذه الأهداف"[1].

و يعرفها" إبراهيم أبراش" على أنها إتاحة الفرصة للمواطن بأن يلعب دورا في الحياة السياسية عن طريق إسهاماته في استصدار القرارات[2].

أما" صلاح منسي" فيعرفها على "أنها عملية ديناميكية يشارك الفرد من خلالها في الحياة السياسية لمجتمعه بشكل إرادي و واعي بغية التأثير في المسار السياسي العام بما يحقق المصلحة التي تتفق مع آرائه و انتمائه الطبقي, و تتم المشاركة من خلال مجموعة من الأنشطة أهمها المشاركة في الأحزاب و الترشيح للمؤسسات التشريعية و الاهتمام بالحياة السياسية و التصويت[3]."

كما تعتبر المشاركة السياسية شكلا من أشكال الممارسة السياسية تتعلق ببنية النظام السياسي و آليات عمله, إذ يمكن موقعها داخل النظام السياسي في المدخلات, سواء كانت للتأييد و المساندة أو المعارضة, و لكنها تستهدف تغيير مخرجات النظام السياسي بالصورة التي تلاءم مطالب الأفراد و الجماعات الذين يقدمون عليها, كما أنها قد تتعدى إلى مرحلة تحويل المطالب, و بخاصة إذا وجدت جماعات أو أفراد قريبة من تكوين المؤسسات و من نطاق عملها[4].

و من خلال ما سبق يمكن أن نلخص أن المشاركة السياسية هي عبارة عن إرادة حرة للمواطنين, تمارسون عن طريقها أدوارا وظيفية فعالة و مؤثرة في الحياة السياسية, تدفعهم الروح المواطنة و وعي سياسي مؤطر، نمى من قبل وسائل الإعلام, و المدارس و الجماعات و التنظيمات السياسية و المدنية, للمساهمة في تنمية الوطن, عن طريق طرح أفكار و آراء من شأنها المساهمة في إيجاد حلول للقضايا المطروحة[5].

---

[1] محمد السويدي, **علم الاجتماع السياسي**.الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1990، ص 160.

[2] إبراهيم أبراش, **علم الاجتماع السياسي**.عمان(الأردن): دار الشروق للنشر و التوزيع، 1998، ص ص137-138.

[3] عامر ضبع، **دور المشاركة السياسية في ترقية الحكم الصالح**.(رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر، 2007-2008).ص04.

[4] كروي، **مرجع سابق**، ص 28.

[5]لعجال اعجال محمد لمين، "إشكالية المشاركة السياسية وثقافة السلم"، **مجلة العلوم الإنسانية**. جامعة محمد خيضر" بسكرة" ،العدد12، ص 244.

المطلب الثاني: خصائص و مستويات المشاركة السياسية.

ومن خلال ما سبق يمكن إن نلاحظ ونميز خصائص مشتركة للمشاركة السياسية والتي من أهمها:

1- الخصائص:

1-1 تهدف المشاركة السياسية إلى اختيار الحكام والنواب الذين يمثلون ويعبرون عن انشغالات شرائح الشعب الذي انتخبهم.

1-2 تعتبر المشاركة السياسية عمل تطوعي إرادي, يقوم به المواطن بشكل جماعي او فردي.

1-3 لا تشمل المشاركة السياسية على نظام حكم دون أخر, وإنما هي أداة تستخدمها النظم الديمقراطية وغير الديمقراطية على حد سواء بدرجات مختلفة ومتفاوتة[1].

كما تتسم المشاركة السياسية بأنها:

- سلوك مكتسب فهي ليست سلوكا فطريا يولد مع الإنسان أو يرثه, فهي عملية مكتسبة يتعلمها الفرد إثناء حياته نتيجة لتفاعله مع الأفراد والمؤسسات الموجودة في المجتمع .
- هي سلوك ايجابي, واقعي, تترجم أعمال فطرية وتطبيقية مرتبطة بالحياة, فهي ليست فكرة مجردة وإنما لها تنفيذ واقعي.
- هي هدف ووسيلة في آن واحد, فهي هدف لان الحياة الديمقراطية تقتضي ذلك مما ينتج عنها تغير سلوكيات وثقافات المواطنين, ووسيلة لتمكين الجماهير من لعب الدور المحوري للنهوض بالمجتمع نحو الرقي والمساهمة في دفع عجلة التنمية.

وما يمكن استخلاصه من هذه الخصائص إن المشاركة السياسية سلوك تطوعي وعملية واقعية ومكتسبة يتعلمها الفرد العاقل في حياته من خلال تفاعله مع الجماعات في مختلف المجالات[2].

[1] بارة، **مرجع سابق**، ص ص 37-38

[2] زينب بليل, **موقع المشاركة السياسية في التنمية السياسية, دراسة حالة الجزائر 1989-2012**.(رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولاي الطاهر، -سعيدة-2012-2013). ص 34

2- مستويات المشاركة السياسية:

2-1 المستوى الأعلى: ممارسو النشاط السياسي:

ويشمل هذا المستوى من تتوافر فيهم ثلاثة شروط من ستة: وهي عضوية منظمة سياسية والتبرع لمنظمة أو مرشح, حضور الاجتماعات السياسية بشكل متكرر, والمشاركة في الحملات الانتخابية, توجيه رسائل بشأن قضايا سياسية للمجلس النيابي, ولذوي المناصب السياسية أو للصحافة, الحديث في السياسية مع أشخاص خارج نطاق الدائرة الضيقة المحيطة بالفرد[1] .

2-2 المستوى الثاني: المهتمون بالنشاط السياسي:

و يشمل هذا المستوى المهتمون بالنشاط السياسي الذين يصوتون في الانتخابات ويتابعون بشكل عام ما يحدث في الساحة السياسية[2] .

2-3 المستوى الثالث: الهامشيون في العمل السياسي:

ويشمل هذا المستوى من لا يهتمون بالأمور السياسية ولا يميلون للاهتمام بالعمل السياسي ولا يخصصون أي وقت أو موارد له, وان كان بعضهم يضطر للمشاركة بدرجة أو بأخرى في أوقات الأزمات أو عندما يشعرون بأن مصالحهم المباشرة مهددة أو بأن ظروف حياتهم معرضة للتدهور[3] .

2-4 المستوى الرابع: المتطرفون سياسيا:

ويشمل هذا المستوى أولئك الذين يعملون خارج الأطر الشرعية ويلجئون إلى أساليب العنف و الفرد الذي يشعر بعداء اتجاه المجتمع بصفة عامة أو اتجاه النظام السياسي بصفة خاصة[4].

كما أن هناك تصنيف آخر ل " ميل برث" قام من خلاله بتصنيف الأنشطة السياسية طبقا لدرجة فعاليتها إلى : أنشطة فعالة, أنشطة انتقالية, أنشطة للمشاركة عن بعد, هذا ما يوضحه الجدول رقم "2" [5].

---

[1] تاج الدين، **مرجع سابق**، ص11 .

[2] ضبع، **مرجع سابق**, ص 08.

[3] تاج الدين، **مرجع سابق**، ص12.

[4] ضبع، **مرجع سابق**، ص 09.

[5] بن قفة، **مرجع سابق**، ص 88 .

الجدول رقم(02):يوضح تصنيف الأنشطة طبقا لدرجة فعاليتها.[1]

درجة الفعالية	الأنشطة
أنشطة فعالة	– تولي منصب عام أو حزبي. – الترشح لمنصب عام. – الدعوة لجمع تمويل حزبي. – بذل الوقت في حملة انتخابية.
أنشطة انتقالية	– حضور اجتماعي سياسي. – تقديم مساهمات مالية. – الاتصال بموظف عام أو قائد سياسي.
أنشطة للمشاركين عن بعد	– محاولة التأثير على تصويت الآخرين في اتجاه معين. – ارتداء شارات وعلامات ذات طابع رمزي سياسي. – إجراء مناقشات سياسية. – التصويت / التعرض لمنبهات سياسية.

وجد "ميل برث" أنّ نسبة المشاركين النشطين التي تمثل قمة هرم المشاركة ضئيلة جدا تتراوح ما بين 01% إلى 03% من جملة المواطنين, بالمقابل فان نسبة غير المشاركين الذين يتسمون بالخمول السياسي هي جد مرتفعة, قد تصل إلى 60% في الو.م أ[2] .

وهناك من يضيف مستوى آخر هم اللامبالون بالمشاركة السياسية، وتكون مشاركتهم سلبية.

[1] سعاد بن قفة، **المشاركة السياسية في الجزائر**.آليات التقنين الأسري نموذجا "1962-2005".(أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاجتماعية،كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية،جامعة محمد خيضر"بسكرة"،200-2012). ص 88 .

[2] بن قفة , **مرجع نفسه**، الصفحة نفسها.

تأثير الثقافة السياسية على المشاركة السياسية:

تؤثر الثقافة السياسية على المشاركة السياسية من خلال تأثيرها على علاقة الفرد بالعملية السياسية، فبعض المجتمعات تتميز بقوة الشعور والولاء الوطني والمواطنة والمسؤولية، وهنا يتوقع أن يشارك الفرد في الحياة العامة وان يسهم في النهوض بالمجتمع الذي ينتمي إليه[1] والمشاركة تعتبر أفضل وسيلة لحماية المصالح الفردية، كما أن مدى المشاركة يتفاوت طبقا للتعليم والمهنة والجنس والسن والمحيط الثقافي ومحل الإقامة، كلما زاد مستوى التعليم زادت المشاركة[2]، فالمجتمع المثقف من الصعب أن تكسره الرياح مهما كانت غايته، لأنه يملك الحصانة القوية والوعي الضروري والقدرة على تجاوز الأزمات مهما عظمت[3]، كما أن المشاركين من الرجال هم أكثر من المشاركات من النساء, وكذلك المشاركين من قاطني المدن هم أكثر من أولئك قاطني الريف[4] .

أما في بعض المجتمعات فنجد أن عزوف الكثير عن المشاركة السياسية لأسباب أو أخرى والتي تحدث عنها "محمد السويدي" حيث يذكر أن من هذه الأسباب : أن الفرد قد يفقد الشعور بالانتماء للمجتمع أو انه يتأثر بأصدقائه أو جيرانه أو كأن يرى بان العمل السياسي لا جدوى منه وان نتائجه غير مؤكدة أو غير مفيدة للمجتمع أو نظرا لغياب عمل الإثارة والجدية, وكأن يرى في الانتخابات مثلا مجرد سيناريو أو ديكور لا طائل من ورائه أو يتأثر بالمناخ السياسي العام الذي قد يتسم بالخمول والركود وهذه كلها عناصر نابعة من الثقافة السياسية بشكل عام[5].

كما يؤكد "إيمان نور الدين" أن كل نظام سياسي يحتاج إلى ثقافة سياسية معينة تغذيه و تحافظ عليه و تضمن استقراره, فالحكم الفردي تلائمه ثقافة سياسية تتمحور عناصرها في الخوف من السلطة و طاعتها مع ضعف الميل للمشاركة وعدم السماح بالمعارضة و في المقابل يتطلب الحكم الديمقراطي ثقافة ديمقراطية تؤكد على حرية الفرد و ذاتيته و كرامته، و بان له حقوقا لا يمكن للسلطة الحاكمة أن تنال منها، بالإضافة إلى الشعور بالثقة و الاقتدار السياسي بين الأفراد[6].

---

[1] موهوب، **مرجع سابق**، ص 178.

[2] الحلولي، **مرجع سابق**، ص 45.

[3] قيرة و آخرون، **مرجع سابق**، ص 177.

[4] الحلولي، **مرجع سابق**، ص45.

[5] مرقومة، **مرجع سابق**، ص 302.

[6] موهوب، **مرجع سابق**، ص ص 179-180.

وعليه فالمشاركة السياسية يلزمها ثقافة تتكون من قيم عدة و لعل أهمها: قيم الحرية بمعنى حرية في إطار القانون, و المساواة في المواطنة و أمام القانون, وقيم التسامح و من هذه القيم تنبثق قيم فرعية أخرى و تتشكل القناعات و الممارسات, فعلى أساس قيمة الحرية, تقوم حرية القول و المعتقد, وعلى أساس المساواة تقوم فكرة المواطنة هي المرجعية في العلاقة بين السلطة و الفرد[1].

المطلب الثالث: تقييم المشاركة السياسية في العملية الانتخابية (نموذج الانتخابات المحلية) في الجزائر من 1989إلى 2012 :

شهدت الجزائر منذ إقرارها بالتعددية السياسية عددا من الانتخابات الرئاسية والتشريعية والمحلية ومجموعة من الاستفتاءات، حيث لم يقتصر فيها الترشح على شخصية واحد كما هو الحال في الحزب الواحد، إنما فتح المجال أمام كل من تتوفر فيه الشروط لتولي المسؤولية، وسيعتمد في هذه الدراسة على الانتخابات المحلية التي عرفتها الجزائر منذ 1989 إلى غاية 2012.

عرفت الجزائر منذ 1989 إلى غاية اليوم خمسة انتخابات محلية سنوات (1990-1997-2002-2007- 2012) لاختيار أعضاء المجالس البلدية والولائية.

1- انتخابات 12 جوان 1990 : " أوجس النبض".

تماشيا مع مسار الديمقراطية الذي أريد منه التدرج في الإصلاح الهيكلي، فقرر إجراء انتخابات محلية في 12 جوان 1990 كبداية لوضع قواعد ديمقراطية تعددية تمثيلية، وبدا واضحا أن هذه الانتخابات كانت فرصة مناسبة للأحزاب السياسية لقياس صدى الديمقراطية الذي تبنته الدولة بداية من أحداث أكتوبر 1988[2]، وقد مثلت الانتخابات المحلية 1990 أول انتخابات تعددية عرفتها البلاد منذ الاستقلال فقد وجد الناخب الجزائري نفسه و لأول مرة أمام صندوق الاقتراع ليختار من يشاء وبكل حرية وشفافية من يمثله في المجالس البلدية و الولائية[3].

ودخلت هذه الأحزاب السياسية هذه المنافسة الانتخابية، حيث قدرت الأحزاب المشاركة فيها 11 حزب من بين 25 حزبا معتمدا، إضافة إلى المترشحين الأحرار، بغرض المنافسة على 1541مجلس بلدي و 48 مجلس ولائي و للإشارة فقد رفض جبهة القوى الاشتراكية والحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر، ورغم المخاوف التي

[1] الحلولي، **مرجع سابق**, ص 49.

[2] توازي، **مرجع سابق**، ص112.

[3] بوضياف، مستقبل النظام السياسي الجزائري. **مرجع سابق**، ص137.

سبقت إجراء هذه الانتخابات من حيث مدى نزاهتها، ومن حيث النية الفعلية للسلطة لترك المجال السياسي للمعارضة، فإن الملاحظ عن الانتخابات أنها جرت في ظروف عادية وفي جو سياسي، اتسم بالهدوء و الاستقرار مع بعض التجاوزات التي مارسها البعض أثناء التصويت أو التصويت بالنيابة.[1]

وقد تقدم لما يقارب عن 136 ألف مترشح منهم120 ألف في إطار المجالس البلدية،و16 ألف في إطار المجالس الولائية. علما أن عدد البلديات قدر بـ 1541 بلدية موزعين على 48 ولاية، وقد بلغ عدد المسجلين حوالي 12،871،769 ناخبا شارك منهم حوالي سبعة مليون.[2]

وقد أسفرت النتائج على مايلي:

جدول رقم(03): يوضح نسبة المشاركة في محليات12 جوان1990.

	الناخبون	الأصوات المعبر عنهم	الممتنعون
المجالس البلدية	%65،15	%62،18	%34،85
المجالس الولائية	%64،16	%61،82	%35،84

المصدر: بوضياف، مستقبل النظام السياسي الجزائري، **مرجع نفسه**، ص138.

ما يلاحظ من الجدول أن نسبة المشاركة في الانتخابات المحلية كانت متوسطة بنسبة 65،15% في المجالس البلدية و 64.16% في المجالس الولائية، إلا أن نسبة الامتناع عالية جدا حيث قدرت بحوالي 35% من الناخبين وساد اعتقاد خاطئ مفاده أن نداء المقاطعة الذي وجهه كل من جبهة القوى الاشتراكية والحركة من أجل الديمقراطية كان وراء ذلك.[3]

[1] توازي، **مرجع نفسه**، ص 113.

[2] محمد بوضياف، **مستقبل النظام السياسي الجزائري**.(أطروحة دكتوراه،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر،2008). ص138.

[3] بن ناقة، داود، **مرجع سابق**، ص49.

جدول رقم (04) : يوضح ترتيب الفائزين في انتخابات 12جوان 1990.

	الجهـة الإسـلامية للإنقاذ	جبهة التحرير الوطني	أحرار	التجمـع مـن أجـل الثقافـة والديمقراطية
المجالس البلدية	%45،06	%36،60	%10،80	%4،75
المجالس الولائية	%55،04	%35،61	%05،29	%0،43

المصدر: بوضياف،مستقبل النظام السياسي الجزائري.**مرجع سابق**، ص 138.

ما يلاحظ من الجدول أن الجبهة الإسلامية للإنقاذ قد وصلت إلى أغلبية المجالس، بـ 853 مجلس بلدي من مجموع 1541 و 31 مجلس ولائي منتخب من مجموع 48، وعدا الأحزاب التي أشير إليها فإن نتائج باقي المشاركين من الأحزاب لا تكاد تذكر.[1]

2- انتخابات 23 أكتوبر 1997:

نظمت الانتخابات المحلية الثانية في عهد التعددية الخاصة بانتخاب المجالس الشعبية البلدية و الولائية في 23 أكتوبر 1997، بلـغ عدد الأحزاب المشاركة 38 حزبا سياسيا إلى جانب المترشحين الأحرار، و الأرقام التالية تبين العملية الانتخابية :

-عدد الأحزاب المشاركة هو 38 حزبا سياسيا إلى جانب الأحرار.

-عدد المسجلين15،809،341 مليون ناخب.

-عدد المجالس البلدية 1541 وعدد مقاعدها 13123.

-عدد المجالس الولائية 48 وعدد مقاعدها 1880.[2]

وكانت نتائج الانتخابات كالتالي:

تحصل حزب التجمع الديمقراطي على أغلبية المقاعد بـ 55،18 على مستوى البلديات، و52،44 على مستوى الولايات، ويأتي بعده حزب جبهة التحرير الوطني بـ 21،82 على مستوى البلديات، و 19،84 على مستوى الولايات، ثم تأتي حركة مجتمع السلم بـ 6 على مستوى البلديات و 13،83على مستوى الولايات، ثم جبهة القوى الاشتراكية بـ 4،91 على مستوى البلديات و 2،92 على مستوى الولايات، ثم تأتي بعد ذلك حركة

[1] بوضياف، **مرجع سابق**، ص 139.

[2] بن ناقة و داود، **مرجع سابق**، ص 50.

النهضة ويليها لتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية إلى غير ذلك من الأحزاب التي حصلت إلى نسبة ضئيلة جدا و الجدول التالي يوضح تلك النتائج:[1]

جدول رقم (05) نتائج الانتخابات المحلية 23 أكتوبر 1997:

الأحزاب	المقاعد البلدية	النسبة %	المقاعد الولائية	النسبة %
التجمع الوطني الديمقراطي	7242	55،18	986	52،44
جبهة التحرير الوطني	2864	21،82	373	19.48
حركة مجتمع السلم	890	6،78	260	13،83
مهمة القوى الاشتراكية	645	4،91	55	2،92
التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	444	3،38	50	2،66
حركة النهضة	290	2،21	128	6،80
أحزاب أخرى	239	1،82	–	–
المستقلون	508	3،87	17	0،90
المجموع	13،123	100	1880	100

المصدر:عنصر العياشي، التعددية السياسية في الجزائر:الواقع والآفاق.1999، **مرجع سابق**، ص 13.

عرفت الانتخابات المحلية التي جرت في شهر أكتوبر من سنة 1997 مشاركة واسعة الحزب هي الأخرى،غير أنها تعرضت لعملية التزوير واسعة من قبل الإدارة لصالح حزب السلطة " التجمع الوطني الديمقراطي"، الشيء الذي أدى إلى موجة عارمة من الاحتجاج من قبل الأحزاب السياسية الأخرى التي أخذت صيغة المظاهرات والمسيرات التي لم تترد السلطة في قمعها، وقد بلغ الأمر إلى حد مطالبة المجلس الوطني (البرلمان) بتكوين لجنة للتحقيق في عمليات تزوير الانتخابات، وهو ما وقع فعلا حيث قامت اللجنة المكونة من نواب البرلمان بالتحقيق و أعدت تقريرا مفصلا يؤكد وقوع التزوير على نطاق واسع، محددة حالات التزوير والجهات المتورطة فيها، لكن التقرير بقي حبيس أدراج رئيس البرلمان إلى حد اليوم.[2]

[1] سويقات، **مرجع سابق**، ص127.

[2] عنصر العياشي ، **التعددية السياسية في الجزائر "الواقع والأفاق"**.(ب م):(ب د)، (ب ت)، ص13.

3- انتخابات 10 أكتوبر 2002:

جرت الانتخابات المحلية الثالثة في عهد التعددية قصد اختيار أعضاء المجالس البلدية والولائية بتاريخ 10 أكتوبر 2002 وقد شارك فيها 25 حزباو488 حرة في البلديات و 27 قائمة حرة في المجالس الشعبية الولائية، وقد تقدم17 مليون ناخب إلى صناديق الاختراع لانتخاب ممثليهم في 48 ولاية بـ 1960 من عدد المجالس الولائية و 13981 عدد المجالس البلدية في مجموع عدد البلديات 1541.[1]

أما نسبة المشاركة الوطنية فقد بلغت 50،11% ما عدا منطقة القبائل التي شهدت أعمال عنف أوقفت العملية فيها في بعض البلديات والمكاتب.

وقد كانت عدم الأصوات المعبر عنها في انتخابات 2002 هي 7،233،234 وعدد الأوراق الملغاة 567،529 ورقة، والجدول الآتي يوضح الأحزاب الفائزة ونتائج الانتخابات المحلية 10 أكتوبر 2002.

جدول رقم(06) بين نتائج الانتخابات المحلية 10أكتوبر 2002.[2]

الأحزاب	عدد مقاعد البلدية	عدد البلديات	عدد المقاعد الولائية	عدد المجالس الولائية
جبهة التحرير الوطني	4878	730	798	44
التجمع الوطني الديمقراطي	2827	272	366	01
حركة الإصلاح الوطني	1273	68	374	01
حركة مجتمع السلم	989	45	184	00
جبهة لقوة الاشتراكية	684	65	83	02
الجبهة الوطنية الج	532	26	12	00

[1] فتحي بكار، **الاغتراب السياسي وأثره عل المشاركة السياسية "دراسة حالة الجزائر 1989-2012"**.(رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة د مولاي طاهر"سعيدة"، 2012-2013). ص121.

[2] يسمينة بن ناقة، سارة داود، **مرجع سابق**، ص51

من الجدول يتضح استمرار فوز الجبهة التحرير الوطني ويليها التجمع الوطني الديمقراطي و احتلال حركة الإصلاح الوطني المرتبة الثالثة، وتراجع حركة حماس إلى المرتبة الرابعة ثم يأتي ورائها جبهة القوى الاشتراكية في المرتبة الخامسة، وتأتي الجبهة الوطنية الجزائرية في المرتبة السادسة، أما بقية الأحزاب فكانت نتائجها هزيلة جدا،[1] أما المجالس التي منع فيها إجراء الانتخابات في منطقة القبائل حلت فيها بعد من طرف قرار رئاسي[*] في جويلية 2005 و أعاد إجرائها في 24نوفمبر 2005 بعد الاتفاق مع حركة العروش في جانفي 2005.

4- انتخابات 29 نوفمبر 2007:

في 29نوفمبر 2007 جرت رابع انتخابات محلية في الجزائر والتي شملت التصويت على المجالس البلدية والولائية وشارك فيها 24 حزبا سياسيا ودارت المنافسة حول حوالي 1600 مجلس بلدي والذي بلغ عدد المقاعد فيها بـ 13983 و 48 مجلس ولائي والتي بلغ عدد المقاعد فيها 1733 مقعدا والتي أفرزت نسبة مشاركة ضعيفة إذ بلغ عدد المصوتين 8،132،425 من أصل عدد المسجلين18،446،627 مسجل، أي ما يعادل نسبة 44،09% والجدول التالي بين النتائج.

[1] يسمينة بن ناقة وسارة داود، **مرجع سابق** ، ص51.

[*] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئيس الجمهورية، رئيس الجمهورية، المرسوم الرئاسي رقم 05-307، المؤرخ في 20 رجب 1426 الموافق لـ25غشت 2005، المتضمن استدعاء الناخبين لانتخابات جزئية لمجالس شعبية بلدية و ولائية،(**الجريدة الرسمية**، العدد 38، السنة 42، الصادرة يوم الخميس 20 رجب 1426 الموافق لـ25 غشت2005).

الجدول رقم (07) يبيّن نتائج الانتخابات المحلية 29 نوفمبر 2007 لأهم الأحزاب:[1]

الحزب	عـدد المقاعـد البلدية	النسـبة المئوية%	عـدد المقاعـد الولائية	النسبة المئوية %
جبهة التحرير الوطنية	4201	%30،05	630	%32،14
التجمع الوطني الديمقراطي	4326	%24،50	479	%21،89
الجبهة الوطنية الجزائرية	1578	%11،29	179	%14،13
حركة حماس	1495	%10،69	294	%15
حزب العمال	958	%6،85	179	%9،13
التجمع من أجل	605	%4،33	53	%2،70
جبهة القوى الاشتراكية	566	%4،05	54	%2،67
الأحرار (التحالفات)	542	%3،88	04	%0،20
حركة النهضة	219	%1،57	15	%0،77
حركة الإصلاح الوطني	207	%1،48	20	%1،02

من خلال الجدول يتضح فوز الجبهة التحرير الوطني بالأغلبية النسبية، ويليها التجمع الوطني والجبهة الوطنية الجزائرية في المرتبة الثالثة، وبعدها حركة حماس، أما باقي الأحزاب فقد تحصلت على نسبة ضئيلة مقارنة مع الأحزاب الأخرى.

5- الانتخابات المحلية 29 نوفمبر 2012:

بتاريخ 29 نوفمبر 2012 تم تنظيم انتخابات محلية بقصد انتخاب المجلس البلدية والمجالس الولائية لخامس مرة في عهد التعددية السياسية في الجزائر، وأهم المعطيات حول هذه الانتخابات تمثلت فيمايلي:المجالس البلدية ترشحت لها 8405 قائمة فيها 7969 ممثلة من 52 حزب سياسي و 259 قائمة عن تحالفات مثل تحالف الجزائر الخضراء بـ248 قائمة أما تحالف حماس والإصلاح بـ 08 قوائم، وكان عدد القوائم الحرة 177 قائم،

[1] بن ناقة، داود ، **مرجع سابق**، ص51.

وصل عدد المترشحين إلى 185187مترشح أي أكثر من انتخابات 2007 بـ64974 مترشح من عدد المترشحين الإجمالي 31609 امرأة بفارق 28،472 عن انتخابات 2007.[1]

أما فيما يخص انتخاب المجالس الشعبية الولائية فعدد المقاعد فيها هو 2004 مقعد والقوائم المودعة من طرف الأحزاب هو 595 والقوائم المودعة من طرف المترشحين الأحرار هو 09 قوائم،[2]وقد بلغ عدد المترشحين 32399 أي أكثر من 12370 عن انتخابات 2007 منهم 8779 امرأة أي أكثر من 7215 عن سنة2007،[3] وكانت النتائج كالتالي:

الجدول رقم (08) يبيّن النتائج العامة للمشاركة في الانتخابات المحلية 29 نوفمبر 2012.[4]

	العدد	النسبة%
عدد الناخبين المسجلين	21,445,621	/
عدد الناخبين المصوتين	9,494 ,003	% 644,27
عدد الناخبين الممتنعين	11,951,618	% 55,73
عدد الأصوات المعبر عنها	2,486,042	/
عدد الأوراق الملغاة	1,007,961	/

من خلال الجدول نلاحظ أن عدد المسجلين بلغ أكثر من 21،4 مليون مسجل وبلغ عدد الممتنعين عن التصويت ما يقارب 11،9 مليون بنسبة 55،73 وبنسبة تصويت بـ 44،27%.

[1] بكار، **مرجع سابق**، ص122

[2] بن ناقة وداود، **مرجع سابق**، ص54.

[3] بكار، **مرجع سابق**، ص123.

[4] مأخوذة من الموقع الرسمي لوزارة الداخلية على الرابط التالي: تاريخ الدخول: 24 04 2016 – 19:53.
http://www.interieur.gov.dz

المقارنة بين نسب المشاركة ونسب الفروق في الانتخابات المحلية.

- النتائج الإجمالية لنسب المشاركة ونسبة الفروق في الانتخابات المحلية.

يمكننا أن نلاحظ نسب الامتناع تأخذ منحنى تصاعدي في الانتخابات المحلية الخمس التي جرت في الجزائر ابتداء من سنة 1990إلى غاية 2012[1] ويمكن إجمالها في الجدول التالي:

الجدول رقم (09) يوضح نسبة المشاركة ونسبة العزوف في الانتخابات المحلية في عهد التعددية بالجزائر.

	1990	1997	2002	2007	2012
نسبة المشاركة %	%65	%65,21	%50	%43,78	%44,27
نسبة الفروق %	%35	%34,79	%50	%56,22	%65,73

المصدر: فتحي بكار، مرجع سابق، ص123.

وعند تحويل الأرقام إلى منحنى بياني يعطينا الشكل الآتي:

الشكل رقم(02) يوضح تطور سب المشاركة ونسب الامتناع خلال الانتخابات المحلية الخمس في عهد التعددية.[2]

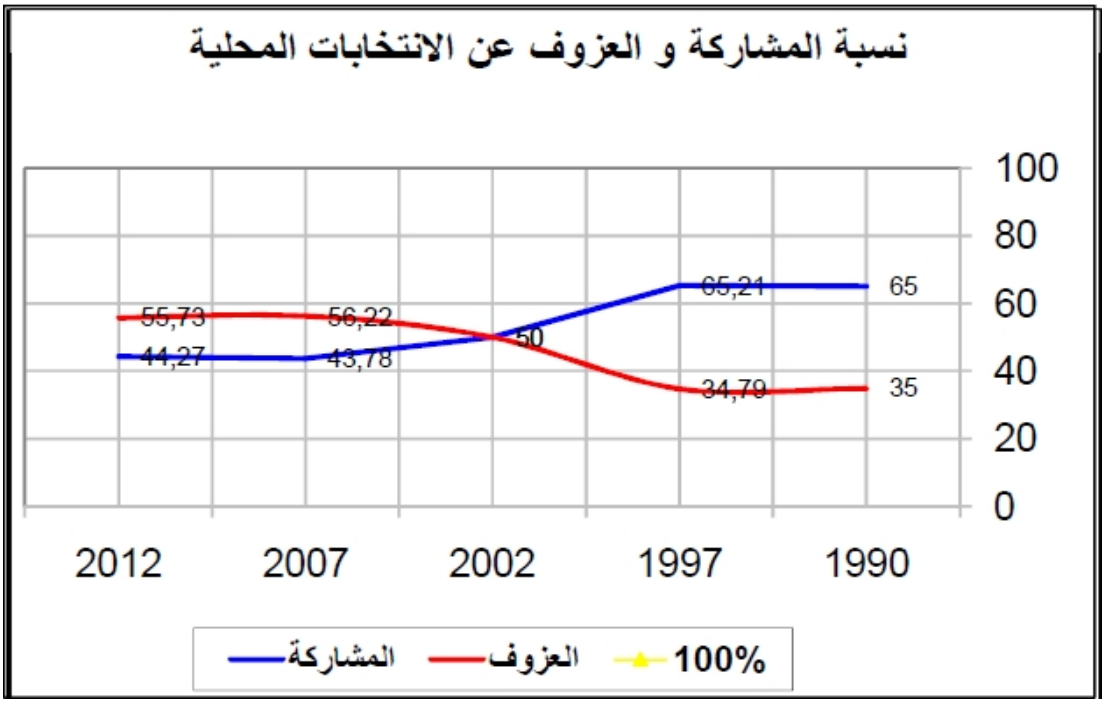

[1] فتحي بكار، **الاغتراب السياسي وأثره عل المشاركة السياسية "دراسة حالة الجزائر 1989-2012"**.(رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة د مولاي طاهر"سعيدة"، 2012-2013). ص 123.

[2] بكار، **مرجع نفسه**، ص 124.

تحليل المعطيات الخاصة بالانتخابات المحلية:

عند تحليل الأرقام والشكل البياني يظهر أن نسبة المشاركة كانت مرتفعة في الانتخابات المحلية 1990 والتي تعد أول انتخابات محلية تعددية حيث بلغت نسبة المشاركة 65% وبلغت نسبة العزوف 35%، إلا أن نسبة المشاركة بدأت تتراجع ونسبة العزوف بدأت ترتفع في الانتخابات المحلية لسنة 2002 لتصل إلى أعلى مستوى في انتخابات 2007 بنسبة 56،22% وبقيت في نفس المستوى في الانتخابات الأخيرة لسنة 2012.

وعليه نستخلص أن المشاركة في الانتخابات في الجزائر قد مرت بمرحلتين هما:مرحلة الأحادية الحزبية من 1962 إلى 1989 كان فيها الحزب الواحد وهو جبهة التحرير الوطني وهو الحزب المسيطر في الدولة، أما مرحلة التعددية التي تبنتها الجزائر من فترة 1989إلى غاية اليوم فظهرت عدة أحزاب سياسية[1] وهو ما أدى إلى الانفتاح السياسي لذلك نستخلص أن أهمية المشاركة في الانتخابات تكمن في أهمية شعور الناخب بمدى تأثير صوته في العملية الانتخابية، وكلما كان لها تأثيرا قويا كلما أكد هذا التأثير أن المسيرة الديمقراطية تسير على منهج سليم في البلاد[2]، كما أن الحرص على المشاركة في العملية الانتخابية هو حرص على المشاركة في صنع القرارات داخل الدولة وهو ما يحقق الديمقراطية.[3]

[1] بن ناقة وداود، **مرجع سابق**، ص 55.

[2] **عمود الثقافة السياسية**، على الرابط التالي: تاريخ الاطلاع: 07/03/2016 – 36: 14

http://www.bna.bh./portal/news/627836

[3](ب ن)، **مقالات في الثقافة السياسية**. البحرين: معهد البحرين للتنمية السياسية، العدد الأول، 2013، ص 70.

خلاصة واستنتاجات:

من خلال هذا الفصل الدراسي، يمكن استنتاج أن موضوع الثقافة السياسية وتأثيرها على العملية الانتخابية في الجزائر أصبح يشكّل عصب الحياة السياسية المعاصرة، ويظهر هذا التأثير في العديد من المستويات.

يبدأ أوّلها بمستوى السلوك الانتخابي هذا الأخير الذي يتغير ويتبدل وفق لطبيعة الثقافة السياسية السائدة والمتناقلة، ففي ظل الثقافة السياسية الانعزالية ينتشر السلوك اللاعقلاني للفرد الناتج عن قلة الوعي الكافي للمواطنين، أمّا الفرد الذي ينشأ في ظل ثقافة الخضوع، فالسلوك الانتخابي قد يتخذ شكلين إمّا التصويت اللاعقلاني أو التصويت الإكراهي، والفرد الذي ينشأ في ظل ثقافة المشاركة فالسلوك الانتحابي لديه يتخذ التصويت في الانتخابات للتعبير عن إرادته ورغباته.

أمّا المستوى الثاني فيرتبط بالنزاهة في الانتخابات، والتي تظهر من خلال كيفية نظر الجمهور للعملية الانتخابية ومفهومه لمسألة النزاهة فيهان وكل يبقى عرضة للثقافة السياسية القائمة في، كل بلد وعلى سبيل المثال لا الحصر وضعت الجزائر ضمانات لنزاهة الانتخابات من خلال وضعها للقانون رقم 12-01 المتعلق بالانتخابات ونزاهتها.

والمستوى الثالث والأخير فيتعلق بالمشاركة السياسية، التي تعتبر شكل من أشكال الممارسة السياسية وتظهر عملية التأثير عليها من خلال التأثير على علاقة الفرد بالعملية السياسية، فالمجتمعات التي تتميّز بقوة الولاء الوطني يتوقع فيها مشاركة عالية.

أمّا المجتمعات التي تفقد الشعور بالانتماء الوطني وعدم وجود ثقافة سياسية ايجابية نحو العملية الانتخابية فيرتفع فيها العزوف الانتخابي، وخير دليل على ذلك الانتخابات المحلية التي شهدتها الجزائر من 1989 إلى غاية 2012 وكانت نسبة المشاركة فيها ضئيلة، أمّا نسبة العزوف فمرتفعة من عهدة لأخرى.

الخاتمة

تناولت هذه الدراسة موضوع الثقافة السياسية وتأثيرها على العملية الانتخابية في الجزائر، لما له من دور في إرساء مكونات ثقافة المواطنة الصالحة التي تتميز بدرجة مقبولة من الوعي والانتماء والمشاركة السياسية والايجابية والإسهام في خدمة المجتمع، حيث يرتبط مستوى مشاركة الفرد في العملية الانتخابية بمستوى ثقافته السياسية وذلك لأنه يعرف دوره في النسق السياسي من خلال ثقافته السياسية التي يكتسبها، ويكون فاعلا سياسيا قادرا عن تغيير النظام وتعديل من خلال نشاطاته المختلفة وممارسته للحياة السياسية الفعالة كالانتخابات.

وتؤثر هذه الثقافة السياسية التي يكتسبها الفرد في المجتمع على مستوى المشاركة في الانتخابات من خلال فاعلية الفرد ودوره نحو العملية الانتخابية بما يحتويه من معلومات ومهارات سياسية اتجاه قيامه بالتعبير عن الرأي، والمشاركة بالنقاش السياسي، واحترامه للقوانين، واستخدام طريقة تفكيره الصحيحة، ولكن هذه الثقافة السياسية هي ثقافة فرعية أو جزء من الثقافة العامة للمجتمع وعلى الرغم من أنها مستقلة بدرجة ما عن النظام الثقافي العام ،إلا أنها تتأثر به لأنها تتعرض للتغيير ويتوقف حجم التغيير على عدة عوامل ومتغيرات اقتصادية، اجتماعية، وحتى دينية.

أما فيما يخص الثقافة السياسية في الجزائر فيعود بداية ظهورها إلى الفترة الاستعمارية، ويمكن الإشارة إلى دور الحركة القومية التي استطاعت أن تصنع إلى حدّ ما ثقافة سياسية داخل المجتمع الجزائري من خلال وجود ثلّة من المثقفين والسياسيين التي تبنت الكفاح السياسي .

وما يميّز الثقافة السياسية في الجزائر في ظل الأحادية الحزبية هو وجود فريقين، الأول يرى الدولة هي المحرّك الأساسي لعملية التصنيع وعامل أساسي للإصلاح والتغيير، أما الفريق الثاني فينظر إلى الدولة على أنها "خائنة "للمجتمع وأنها غير فعالة وبيروقراطية.

أما في ظل التعددية السياسية فقد سعت الجزائر إلى توطيد الديمقراطية، ولكن من دون وجود ثقافة سياسية ترسّخ المبادئ والقيم الديمقراطية، وهذا ما أدى إلى انتشار ثقافة سياسية تستبيح العنف والسبب هو تجاهل ضرورة الأخذ بعين الاعتبار عامل الثقافة السياسية كأحد الفواعل الرئيسية في العملية السياسية عامة، والعملية الانتخابية خاصة وهو ما يوضّح ضعف المشاركة في الانتخابات المحلية التي شهدتها الجزائر(من 1989 إلى2012)، ويتجلى ذلك في تدنّي نسبة المشاركة وارتفاع نسبة العزوف والتي وصلت إلى أعلى مستوى سنة 2012% وهذا بسبب نقص وانخفاض الثقافة السياسية.**ب56.22** .

ومن خلال موضوع تأثير الثقافة السياسية على العملية الانتخابية في الجزائر يمكن التّوصل إلى النتائج التالية:

– إن الانتخابات تعتبر وسيلة للممارسة السلطة ولها دور أساسي في الحياة العامة، كما تعتبر وسيلة لتقريب الإدارة من المواطن وبذلك فللمواطن دور هام في هذه الانتخابات.

– إن مشاركة الفرد في العملية الانتخابية يبقى ضعيف ودون المستوى المطلوب في ظل تحوّل المشاركة الانتخابية في الجزائر إلى مجرّد تعبئة لغرض المساندة والدّعم فقط **(مشاركة الخضوع)** فبالرغم من أن الناخب الجزائري أتيح له من الآليات للتدخل في صنع القرارات السياسية، إلا أن حجم وفعالية هذا التّدخل يبقى محدودا.

– إن الانتخابات تفقد أهميتها كآلية للمشاركة الانتخابية في صنع القرارات نظرا لضعف الثقافة السياسية للمواطنين.

– كما أن الانتخابات المحلية في الجزائر مرّت بمرحلتين وهما **المرحلة الأحادية الحزبية** من1962 إلى 1989 كان فيها الحزب الواحد هو جبهة التحرير الوطني المسيطر في الدولة، أما **مرحلة التعددية الحزبية** فكانت من1989 إلى غاية اليوم وظهرت فيها عدة أحزاب سياسية إلا أنّ نسبة المشاركة ضعيفة.

ومن خلال ما سبق يمكن تقديم توصيات تتمثّل في:

– تفعيل العلاقة بين الناخبين والمنتخبين لتمكينهم من الإطلاع على الانشغالات ومطالب المواطنين، وذلك بغية زيادة المشاركة الانتخابية.

– نشر الثقافة السياسية وقيم المشاركة السياسية وتعزيز الشعور بالانتماء والولاء للوطن، ونشر قيم النزاهة والشفافية في الانتخابات.

– العناية بالثقافة السياسية وجعلها عملية دائمة ومستمرة، فهي تعمل على الاهتمام بالمسؤولية نحو المجتمع والولاء للوطن وخدمته.

– فتح وسائل الإعلام لخلق وعي سياسي وثقافة سياسية أكبر لدى المواطنين لتمكينهم من المشاركة الانتخابية.

– العمل على إيجاد تنمية حقيقية بكل أبعادها المختلفة، ممّا يؤدي إلى التّحقيق والحد من المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي يعاني منها المواطنين الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى رفع مستوى الثقافة السياسية وزيادة الاهتمام لدى المواطنين بالشأن السياسي العام، ومشاركتهم في صنع القرارات والسياسات العامة والتأثير عليها.

– تطوير المنظومة التعليمية بما يتلاءم مع تنمية مهارات المشاركة لدى الفرد في كافة المراحل التعليمية.

قائمة الملاحق

الملحق رقم(01) : نسبة المشاركة في ولايات الوطن .

وزارة الداخلية و الجماعات المحلية.

انتخابات 29 نوفمبر 2012

متابعة المشاركة – الإختتام

الولاية	المسجلين	المجالس البلدية		المجالس الولائية	
		المنتخبين	% المشاركة	المنتخبين	% المشاركة
01 أدرار	210 812	148 039	70.22 %	146 455	69.47 %
02 الشلف	679 404	264 756	38.97 %	262 441	38.63 %
03 الأغواط	239 068	142 057	59.42 %	139 587	58.39 %
04 أم البواقي	395 288	172 260	43.58 %	166 545	42.13 %
05 باتنة	627 768	288 712	45.99 %	274 139	43.67 %
06 بجاية	534 104	234 496	43.90 %	203 868	38.17 %
07 بسكرة	433 495	225 304	51.97 %	219 747	50.69 %
08 بشار	187 814	93 579	49.83 %	92 852	49.44 %
09 البليدة	676 509	230 671	34.10 %	227 607	33.64 %
10 البويرة	500 477	211 894	42.34 %	187 635	37.49 %
11 تامنغست	115 714	65 622	56.71 %	65 398	56.52 %
12 تبسة	424 317	205 227	48.37 %	197 470	46.54 %
13 تلمسان	651 605	286 431	43.96 %	283 122	43.45 %
14 تيارت	527 592	260 097	49.30 %	257 779	48.86 %
15 تيزي وزو	687 401	278 810	40.56 %	250 913	36.50 %
16 الجزائر	1 867 048	499 421	26.75 %	478 469	25.63 %

17	الجلفة	498 853	221 083	44.32 %	211 744	42.45 %
18	جيجل	405 507	187 222	46.17 %	183 773	45.32 %
19	سطيف	915 055	423 856	46.32 %	411 154	44.93 %
20	سعيدة	232 283	101 277	43.60 %	100 078	43.08 %
21	سكيكدة	586 638	288 520	49.18 %	283 497	48.33 %
22	سيدي بلعباس	450 155	210 456	46.75 %	207 724	46.14 %
23	عنابة	434 860	179 705	41.32 %	178 871	41.13 %
24	قالمة	362 717	199 529	55.01 %	197 091	54.34 %
25	قسنطينة	578 493	180 059	31.13 %	178 013	30.77 %
26	المدية	536 513	243 628	45.41 %	239 418	44.62 %
27	مستغانم	460 987	218 478	47.39 %	213 539	46.32 %
28	مسيلة	590 450	325 266	55.09 %	306 971	51.99 %
29	معسكر	515 351	228 572	44.35 %	225 061	43.67 %
30	ورقلة	287 465	128 587	44.73 %	126 592	44.04 %
31	وهران	1 024 078	379 672	37.07 %	370 189	36.15 %
32	البيض	173 215	103 543	59.78 %	102 193	59.00 %
33	إيليزي	35 901	17 964	50.04 %	17 830	49.66 %
34	برج بوعريريج	400 991	200 719	50.06 %	193 563	48.27 %
35	بومرداس	458 943	186 081	40.55 %	177 375	38.65 %
36	الطارف	288 246	175 932	61.04 %	174 881	60.67 %
37	تندوف	60 809	44 280	72.82 %	44 211	72.70 %

38	تيسمسيلت	174 163	85 251	48.95 %	84 439	48.48 %
39	الوادي	314 508	169 601	53.93 %	162 126	51.55 %
40	خنشلـة	229 716	129 778	56.49 %	127 111	55.33 %
41	سوق أهراس	308 756	149 022	48.27 %	146 540	47.46 %
42	تيبازة	403 603	194 121	48.10 %	188 228	46.64 %
43	ميلة	486 754	220 559	45.31 %	217 097	44.60 %
44	عين الدفلة	457 640	191 426	41.83 %	189 059	41.31 %
45	النعامة	127 544	64 058	50.22 %	63 659	49.91 %
46	عين تيموشنت	273 459	148 609	54.34 %	147 168	53.82 %
47	غرداية	209 926	108 510	51.69 %	106 728	50.84 %
48	غليزان	403 626	178 312	44.18 %	174 593	43.26 %
	المجموع :	**21 445 621**	**9 491 052**	**44.26 %**	**9 204 543**	**42.92 %**

فهرس الجداول.

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	أنماط الثقافة السياسية عند "آلموند" و "فيربا".	26
02	تصنيف الأنشطة السياسية طبقا لدرجة فعاليتها.	132
03	نسبة المشاركة في محليات**12 جوان 1990**.	135
04	ترتيب الفائزين في محليات**12 جوان 1990**.	136
05	نتائج الانتخابات المحلية **23 أكتوبر 1997**.	137
06	نتائج الانتخابات المحلية**10 أكتوبر 2002**.	138
07	نتائج الانتخابات المحلية **29 نوفمبر 2007** لأهم الأحزاب.	140
08	النتائج العامة للمشاركة في محليات **29 نوفمبر 2012**.	141
09	نسبة المشاركة ونسبة العزوف في الانتخابات المحلية في عهد التعددية بالجزائر.	142

فهرس الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	تفاعل النظام مع بنيته تبعا "لدفيد استون ".	65
02	تطور نسبة المشاركة، ونسبة الامتناع خلال الانتخابات المحلية الخمس في عهد التعددية.	142

قائمة المصادر والمراجع

أولا – المصادر:

أ – الدساتير:

1- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1976، رئيس الجمهورية، الصادر بموجب الأمر رقم 76-97، المؤرخ في 1976/11/22، (الجريدة الرسمية، العدد94، الصادرة في 1976/11/24).

2- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 1989/02/23، رئيس الجمهورية، الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 89-18، المؤرخ في 1989/02/28، (الجريدة الرسمية، العدد09، الصادرة في 1989/03/01).

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئيس الجمهورية، القانون رقم06/ماي/2016، المتضمن التعديل الدستوري،(الجريدة الرسمية،العدد14،الصادرة في07 مارس2016).

ثانيا – المراجع باللغة العربية.

أ/ الكتب:

1- أبراش إبراهيم، **علم الاجتماع السياسي**.عمان(الأردن): دار الشروق للنشر و التوزيع، 1998.

2- شيحا إبراهيم عبد العزيز ، **الوجيز في النظم السياسية و القانون الدستوري**،الدار الجامعية:بيروت(ب ت).

3- ابن مكرم ابن المنظور الإفريقي المصري جمال الدين محمد ، **لسان العرب**. بيروت: دار صادر،(ب ت) .

4- أبو عامر محمد سعد، **النظم السياسية في ظل العولمة**.الإسكندرية: دار الفكر الجامعي ، 2008.

5- أحمد رأفت عبد الجواد ، **مبادئ علم الاجتماع** .القاهرة: المكتبة نهضة الشرقة، (ب ت).

6- أبو زيد أحمد سليمان، **علم الاجتماع السياسي" الأسس و القضايا من منظور نقدي**".الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية ،2002.

7- الخالدي أحمد عبد الحميد ، **القانون الدستوري" النظم السياسية" الديمقراطية الرئيسية**. مصر: دار الكتب القانونية،2011.

8- الغريفي أبو الحسن أحمد المقدس ، **المرجعية السياسية والدينية**.(ب م): (ب د)،(ب،ت).

9- ازوارقي الطاهر، ومعمري عبد الرشيد ، **المفيد في القانون الدستوري-لطلبة LMD–** . عنابة: دار العلوم للنشر و التوزيع، 2011.

10- عبد الكافي إسماعيل عبد الفتاح ، **أسس و مجلات العلوم السياسية**. الازاريطة: مركز الإسكندرية للكتاب ، 2012.

11- الأسود شعبان الطاهر،**علم الاجتماع السياسي**. القاهرة: الدال المصرية اللبنانية،(ب ت) .

12- الإقداحي هشام محمود ، **علم الاجتماع السياسي**. الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة،2009.

13- أندرسون جيمس، **السياسة العامة**.(ب م):دار المسيرة للنشر والتوزيع،(ب ت).

14- أنطوني غدنز، علم الاجتماع . بيروت: **المنظمة العربية للترجة** ،2005.

15- العيفا اويحيا ، **النظام الدستوري الجزائري**.(ب م):(ب د)،2004.

16- أيمن احمد ، **الفساد و المسائلة في العراق**. بغداد: مؤسسة فريد ريش، 2013.

17- ثروت بدوي ، **النظم السياسية**،(ب م): دار النهضة العربية،1964، ص 214.

18- بركات حليم، **المجتمع العربي المعاصر**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، 2008.

19- برو فيلب، **علم الاجتماع السياسي** . بيروت:المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع ، 1998.

20- بسيوني عبد الغني عبد الله، **النظم السياسية و القانون الدستوري**.الإسكندرية: منشأة المعارف 1997.

21- بلحاج صالح ، **محاضرة التنمية السياسية نظرة في المفاهيم والنظريات**. الجزائر:جامعة الجزائر.

22- بلعيد صالح، **العربية الفصحى في المجتمع الجزائري "الممارسات والمواقف"**. جامعة مولود معمري: مخبر الممارسات اللغوية في الجزائر، 2014.

23- بن النبي مالك ، **مشكلة الثقافة** . ترجمة عبد الصبور شاهين، بيروت:دار الفكر،1984 .

24- بن النبي مالك، **مشكلات الحضارة:بين الرشاد والتيه**. دمشق: دار الفكر ، 2002.

25- بو الشعير سعيد، **القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة"طرق ممارسة السلطة"**. الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية.

26- بوكرا إدريس، **الوجيز في القانون الدستوري و المؤسسات السياسية**. (ب م): دار الكتاب الحديث: 2003م.

27- التابعي كمال والمكاوي علي ، **علم الاجتماع العام** .القاهرة: كلية الآداب بالجامعة ،(ب ت). الجامعية : الأزاريطة، 2002.

28- الجزائري مصطفى الأشرف ، **الأمة والمجتمع**.الجزائر: دار القصبة للنشر، 2007، ص423.

29- الحمداني قحطان أحمد ، **مدخل إلى العلوم السياسية**.(ب م ن):(ب د ن)و(ب س ن).

30- الجوهري عبد الهادي ، **دراسات في العلوم السياسية و علم الاجتماع السياسي** . الإسكندرية: المكتبة الجامعية، 2001.

31- الحسين إحسان محمد , **علم الاجتماع السياسي**. لبنان:دار وائل للنشر،(ب ت).

32- الحلو ماجد راغب ،**النظم السياسية والقانون الدستوري**.الإسكندرية:منشأة المعارف ، 2005.

33- حمدي محمد، مرشد الطلاب. **قاموس عربي-عربي**،(ب م):المرشد الجزائرية للنشر و التوزيع.

34- الخزرجي ثامر كامل محمد ، **النظم السياسية و السياسات الحديثة**. عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ،2001، ص 100 .

35- الخطيب محمد ، **الأنثروبولوجيا الثقافية**. سورية: دار علاء الدين للنشر ، 2005.

36- الخطيب نعمان أحمد ، **الوجيز في النظم السياسية**.عمان: دار الثقافة، 2011.

37- (...،...)،**الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري**.عمان: مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع،2011.

38- خليل أحمد خليل ، **المفاهيم الأساسية في علم الاجتماع** . بيروت: دار الحداثة ، 1984.

39- الخولي سناء ، **مدخل إلى علم الاجتماع**.الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2003 .

40- دانكان جان ماري ، **علم السياسة**.بيروت: علي مولا، 1997.

41- الدبس عصام ،**النظم السياسية** " **أسس التنظيم السياسي**" ، **الدول، الحكومات، الحقوق و الحريات العامة**. عمان: دار الثقافة للنشر و التوزيع ،2013م.

42- دوفرجيه موريس ،**علم اجتماع السياسة (مبادئ علم السياسة)**.ترجمة، سليم حداد، بيروت :المؤسسة الجامعية.

43- رعد حافظ سالم ، **مبادئ الثقافة السياسية**.الأردن: زمزم ناشرون و موزعون، 2012 .

44- رعد نزيه ، الأنظمة السياسية. طرابلس: المؤسسة الحديثة للكتاب،(ب ت) .

45- الزيات عبد الحليم، **التنمية السياسية(دراسة في الاجتماع السياسي)**. مصر: دارة المعرفة الجامعية: 2000، ص ص 10-108.

46- زيتون وضاح، **المعجم السياسي**، عمان:(ب م)، 2006م.

47- زين الدين بلال أمين، **النظم الانتخابية المعاصرة**. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2013.

48- الساعيتي سامية حسن ، **الثقافة و الشخصية**. القاهرة: دار الفكر العربي، 2002 .

49- جمال الدين سامي، **النظم السياسية**.الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة ، 2010.

50- سعيفان أحمد, **قاموس المصطلحات السياسية الدستورية و الدولية**1.لبنان:مكتبة لبنان،2004.

51- السويدي محمد، **علم الاجتماع السياسي**.الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1990.

52- سي موسى عبد الله ،**الثقافة السياسية "الجزائرية نموذجا"**. الجزائر: جامعة بشار.

53- السيد عبد العاطي السيد و محمد جابر سامية، **أسس علم الاجتماع** .الأزاريطة:دار المعرفة الجامعية.

54- سيد عبد المطلب، **خصائص الثقافة السياسية و أثرها على المشاركة السياسية** .القاهرة:(ب د) ، 2005/05/10م .

55- الشرقاوي سعاد ، **النظم السياسية في العالم المعاصر**.القاهرة: كلية الحقوق، 2007.

56- الشكري علي يوسف، **مبادئ القانون الدستوري و النظم السياسية**. (ب م): إيترات للطباعة و النشر و التوزيع،2004، ص 288.

57- شلبي محمد، **المنهجية في التحليل السياسي(المفاهيم, المناهج, الاقترابات, الادوات)** .الجزائر: (ب د)،1997، ص 126،129.

58- ضياء أكرم ، **السيرة النبوية الصحيحة**. المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم ،(ب ت).

59- طشطوش هايل عبد المولى ،**الموسوعة الحديثة للمصطلحات السياسية والاقتصادية**. بيروت:دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع.

60- طلعت إبراهيم لطفي، **مدخل إلى علم الاجتماع**. القاهرة: دار غريب للطباعة و النشر و التوزيع،(ب ت).

61- الطيب مولود زايد ،**علم الاجتماع السياسي**.ليبيا: جامعة السابع من أبريل،2007.

62- عبد الغني عماد، سوسيولوجيا الثقافة: المفاهيم والإشكاليات من الحداثة إلى العولمة.بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية، 2006.

63- عبد الفتاح إسماعيل عبد الكافي ، **أسس و مجلات العلوم السياسية**. الازاريطة: مركز الإسكندرية للكتاب، (ب ت)

64- (...،...)، **الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية**.(ب م):(ب د)،(ب ت).

65- (...،...)، **معجم مصطلحات حقوق الإنسان**.(ب م):)(ب د)،(ب ت).

66- (...،...)، **معجم مصطلحات عصر العولمة** "**مصطلحات سياسية و اقتصادية واجتماعية ونفسية وعلمية، المعهد التخصصي للدراسات**" .(ب م):(ب د)،(ب ت).

67- عبد الله محمد، شحاتة السيد عبد الرحمن ، **علم الاجتماع السياسي**. الأزاريطة: دار المعرفة الجامعية، 2005.

68- العزي سويم، **السلوك السياسي في المجتمع العربي**.(ب م):دار الألفة،(ب ت).

69- علوان عبد الكريم، **النظم السياسية و القانون الدستوري**. عمان: مكتبة الثقافة للنشر والتوزيع، 1999.

70- العلوي فايد، **الثقافة السياسية السعودية** . المغرب: المركز الثقافي العربي، 2012م.

71- علي سعد إسماعيل، **علم الاجتماع السياسي بين السياسة والاجتماع**. مصر: دار المعرفة الجامعية،2005، 254.

72- علي محمد محمد، **أصول الاجتماع السياسي، السياسة و المجتمع في العالم 3**.الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية،1989.

73- علي موهوب الطاهر ، **التنشئة الاجتماعية وعلاقتها بالمشاركة السياسية**.(ب م): دار العلوم و الإيمان للنشر والتوزيع، 2001.

74- عمر أحمد مختار ،**معجم اللغة العربية المعاصرة**.المجلد الأول،القاهرة:عالم الكتب،2008.

75- عورة محمود، **أسس علم الإجماع**. بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر.

76- العياشي عنصر ، **التعددية السياسية في الجزائر** "**الواقع والأفاق**".(ب م):(ب د)، (ب ت).

77- غازي كرم، **النظم السياسية و القانون الدستوري**. الأردن: مكتبة الجامعة الشارقة، 2009.

78- غليون برهان ، **مجتمع النخبة**. بيروت: معهد الإنماء العربي،(ب ت).

79- فاوي تركس مجدي ، **تنمية الثقافة السياسية للمرأة بصعيد مصر**.أسيوط:المنشاري للدراسات و البحوث محافظة ،2007م.

80- الفهداوي فهمي خليفة ، **السياسية العامة ،منظور كلي في البيئة و التحليل . عمان:** دار الميسر للنشر و التوزيع و الطباعة، 2001م

81- أبو زيد فهمي مصطفى ، **مبادئ الأنظمة السياسية**. الإسكندرية: دار الجامعة للنشر، 2003م .

82- فؤاد عاطف أحمد، **علم الاجتماع السياسي**. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1995.

83- قيرة إسماعيل وآخرون، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2002.

84- الكاظم صالح جواد والعافي علي غالب ، **الأنظمة السياسية**.(ب م): جامعة بغداد، كلية القانون، 1990.

85- الكيلاني عبد الوهاب ، **الموسوعة السياسية**. بيروت: دار الهدى للنشر والتوزيع، (ب ت).

86- متولي ربيع أنور فتح الباب ، **النظم السياسية " السلطة, الدولة, الحكومة, صورها و أساليبها, الانتخابات**". لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، 2003م.

87- مجدوب عبد المؤمن و آخرون, **السلوك الانتخابي في الجزائر: دراسة في المفهوم و الأنماط و الفواعل**.(ب م):(ب د)، (ب ت).

88- المشهداني محمد كاظم ، **النظم السياسية**. القاهرة: دار العاتك لصناعة الكتب ،2007م .

89- مصباح عامر: **معجم مفاهيم العلوم السياسية و العلاقات الدولية**. الجزائر:المكتبة الجزائرية بوداود،2005.

90- مصدق رقية، **القانون الدستوري و المؤسسات السياسية**. المغرب: دار توبقال للنشر،1986 .

91- مصلح عبير،**النزاهة و الشفافية و المساءلة في مواجهة الفساد**. رام الله: مؤسسة الائتلاف من أجل النزاهة و المساءلة،(ب ت).

92- منصور هالة، **محاضرات في علم الانثربولوجيا** . الم_السمرائي نعمان عبد الرزاق ، **النظام السياسي في الإسلام**.الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية،(ب ت).

93- مهنا محمد نصر، **في النظام الدستوري والسياسي**.(ب م): المكتب الجامعي الحديث،(ب ت).

94- الموند جبريال، وجي بنجمام باويل، **السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر**. عمان: الاهلية للنشر و التوزيع، 1988.

95- ناجي عبد النور ، **أزمة المشاركة السياسية في الجزائر"دراسة تحليلية للانتخابات التشريعية 2007**"،عنابة: قسم العلوم السياسية ،جامعة باجي مختار.

96- (...،...)، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية**. قالمة: جامعة 8 ماي 1945، 2016

97- هارلمبس وهولبون ، **سوسيولوجيا الثقافة و الهوية** . سورية: دار كيوان ، 2010.

98- هريزون لورانس و هندجتون صامويل ، **الثقافات و القيم** .(ب م): مركز علي مولا، 2009.

99- هلال علي الدين ومسعد نفين ، **النظم السياسية العربية قضى بالاستمراروالتغيير**.(ب م):(ب،د)،(ب ت).

100- الهنداوي جواد ، **القانون الدستوري والنظم السياسية**، لبنان: دار المعارف للمطبوعات، (ب ت).

101- ولد الصديق ميلود، **الاغتراب السياسي في الوسط الطلابي**. عمان: مركز الكتاب الأكاديمي،(ب ت).

102- وهبان أحمد، **التخلف السياسي و غايات التنمية السياسية: رؤية جديدة للواقع السياسي في العالم الثالث**.الإسكندرية: كلية التجارة 2003-2004.

103- (ب ن)، **الثقافة السياسية2** "**الانتخابات**".البحرين:معهد البحرين للتنمية السياسية، 2014.

104- (ب ن)، **تعميق الديمقراطية**" **استراتيجية لتحسين نزاهة الانتخابات في جميع أنحاء العالم**.السويد:(ب د)، 2012.

105- (ب ن)،**الثقافة السياسية**.البحرين: معهد البحرين للتنمية السياسية، (ب ت).

ب/ المجلات:

1- أقو جيل نبيلة، "القانون الانتخابي الجزائري بين القوة والضعف". **مجلة الاجتهاد القضائي**، العدد الرابع.

2- بارة سمير، ليمام سلمى، " النماذج الانتخابية: نحو مقاربة ميدانية لتحليل الأنماط الانتخابية في الجزائر" ،**مجلة دفاتر السياسة و القانون**. جامعة قاصدي مرباح، الجزائر،عدد خاص، أفريل 2011.

3- بلعور مصطفى ، " نحو نزاهة العملية الانتخابية من خلال ضمانات قانون الانتخابات 01/12" ،**مجلة دفاتر السياسة و القانون**.العدد 03، 2015.

4- بوضياف محمد، الثقافة السياسية في الجزائر"1962، 1988"،**مجلة العلوم الانسانية**.العدد الحادي عشر، كلية الحقوق، جامعة محمد خيضر-بسكرة-،ماي 2007.

5- حليلو نبيل ،" التنمية والثقافة السياسية: أية علاقة؟ "، **مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية**. جامعة قاصدي مرباح، العدد الثامن،جوان 2012.

6- خداوي محمد ،"التنمية السياسية للمجتمع المحلي في الجزائر". **مجلة البحوث القانونية والسياسية**.العدد الرابع، جوان 2015، كلية العلوم _السياسية والعلاقات الدولية، جامعة مولاي الطاهر،سعيدة.

7- شرقي رحيمة ، "الهوية الثقافية الجزائرية وتحديات العولمة ".**مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية.** العدد الحادي عشر،جوان 2013 جامعة _قاصدي مرباح،ورقلة .

8- شرون حسينة ، " دور الإدارة المحلية في مراقبة العملية الانتخابية"المراحل التحضيرية"، **مجلة الاجتهاد القضائي.** العدد السادس، 2009 .

9- العماري الطيب ،"التحولات السوسيو ثقافية في المجتمع الجزائري وإشكالية الهوية"،**مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية** .عدد خاص .

10- قارح سماح ، " التغير الاجتماعي و التنشئة السياسية"، **مجلة كلية الآداب و العلوم الإنسانية و الاجتماعية.** جامعة محمد خيضر، العدد الثاني و الثالث، جانفي، جوان 2008.

11- لعجال اعجال محمد لمين، "اشكالية المشاركة السياسية وثقافة السلم"، **مجلة العلوم الإنسانية،** جامعة محمد خيضر" بسكرة" ،العدد12.

ج/ التقارير والنصوص القانونية :

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، البرلمان، القانون رقم 90-06، المؤرخ في 27 مارس، يعدّل ويتمم القانون رقم 89-13 ، المؤرخ في 7 غشت 1989 ، المتضمن قانون الانتخابات، (**الجريدة الرسمية** ، العدد13 ،الصادرة في28 مارس1990).

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، البرلمان، القانون العضوي رقم 07 -08 ،المؤرخ في 28 يوليو سنة 2007، يعدل ويتمم الأمر رقم 97 – 07، المؤرخ في 06 مارس 1997، والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات ،(**الجريدة الرسمية،** العدد 48، الصادرة في 29 يوليو 2007). الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، البرلمان، القانون العضوي رقم 12 – 01 ، المؤرخ في 2012/01/12 ، يتعلق بنظام الانتخابات،(**الجريدة الرسمية،** العدد 01 ، الصادرة في 2012/01/14).

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئيس الجمهورية، الأمر رقم 97-09, مؤرخ في 06 مارس سنة 1997, الموافق 27 شوال عام 1417, يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات،(**الجريدة الرسمية،** العدد 12،الصادرة في 27 شوال 1417).

4- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئيس الجمهورية، القانون العضوي رقم 01/12 ،المؤرخ في 12-01-2012، المتعلق بنظام الانتخابات،(**الجريدة الرسمية**، العدد الأول، السنة التاسعة والأربعون، الصادرة في 2012/01/12).

5- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،رئيس الجمهورية، مرسوم رئاسي رقم12 /68، المؤرخ في 11 جانفي2012، المحدد لتنظيم و سير اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات،(**الجريدة الرسمية**، العدد 06 ،الصادرة يوم2012/02/12).

6- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،رئيس الجمهورية، رئيس الجمهورية، المرسوم الرئاسي رقم 05-307، المؤرخ في 20 رجب 1426 الموافق لـ25غشت 2005، المتضمن استدعاء الناخبين لانتخابات جزئية لمجالس شعبية بلدية و ولائية،(**الجريدة الرسمية**، العدد 38، السنة 42، الصادرة يوم الخميس 20 رجب 1426 الموافق لـ25 غشت2005).

د/ الأطروحات، الرسائل، والمذكرات الجامعية:

- الأطروحات الجامعية:

1- بن قفة سعاد، **المشاركة السياسية في الجزائر2005،1962**.(أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاجتماعية،كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ،جامعة محمد خيضر "بسكرة"، 2011- 2012).

2- بنيني أحمد، **الإجراءات الممهدة للعملية الانتخابية في الجزائر**.(أطروحة دكتوراه، قسم العلوم القانونية، قسم العلوم القانونية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة 2006).

3- زدام يوسف، **دور الثقافة السياسية في تفعيل المواطنة بالبلدان العربية**.(أطروحة دكتوراه، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر" باتنة"، 2012-2013).

4- بن علي زهيرة، دور النظام الانتخابي في إصلاح النظام السياسي (أطروحة دكتوراه ، قسم القانون العام، جامعة تلمسان، 2014، 2015)

5- شاطرباش أحمد، **الثقافة السياسية لطلاب الجامعات" دراسة ميدانية في جامعة الجزائر**".(أطروحة دكتوراه،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر،2011م).

6- فريمش مليكة، **دور الدولة في التنمية" دراسة حالة الجزائر**".(أطروحة دكتوراه، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2011-2012).

7- بوضياف محمد، **مستقبل النظام السياسي الجزائري**.(أطروحة دكتوراه، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، ، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2008).

- الرسائل الجامعية:

1- سي يوسف أحمد، **التحولات اللامركزية في الجزائر**.(رسالة ماجستير في الحقوق،كلية الحقوق، جامة مولود معمري "تيزي وزو"،2013).

2- الأنصاري حسين ، **الدور الثقافي للقنوات الفضائية العربية:دراسة تحليلية وميدانية لنماذج مختارة من القنوات الفضائية**.(رسالة ماجستير، قسم الإعلام والاتصال، كلية الآداب والتربية، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك،2007).

3- باقي ناصر الدين ، **النخبة السياسية ودورها في التنمية السياسية بالجزائر"1996-2014**" .(رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2013-2014).

4- بكار فتحي، **الاغتراب السياسي وأثره عل المشاركة السياسية "دراسة حالة الجزائر 1989-2012**".(رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة د مولاي طاهر"سعيدة"، 2012-2013).

5- بليل زينب، **موقع المشاركة السياسية في التنمية السياسية, دراسة حالة الجزائر 1989-2012**.(رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولاي الطاهر، - سعيدة، 2012-2013).

6- توازي خالد, **الظاهرة الحزبية في الجزائر**،(رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية،كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر2005- 2006). ص 150.

7- جميل صقر وسام محمد، الثقافة **السياسية وانعكاسها على مفهوم المواطنة لدى الشباب الجامعي في قطاع غزة 2002-2006:دراسة ميدانية على عينة من طلبة جامعات قطاع غزة**.(رسالة ماجيستر، في دراسات الشرق الأوسط، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الأزهر-غزة-2012).

8- حسني الشرافي رامي حسين ، **دور الإعلام التفاعلي في تشكيل الثقافة السياسية لدى الشباب الفلسطيني" دراسة ميدانية على طلبة الجامعات في قطاع غزة** ".(رسالة ماجستير، في دراسات الشرق الأوسط، كلية الآداب و العلوم الإنسانية،جامعة الازهر-غزة- 2012م).

9- الحلولي منذر السيد أحمد ، **الثقافة السياسية و أثرها على التحولات الديمقراطية في المجتمع الفلسطيني**.(رسالة ماجستير في دراسات الشرق الوسط ، كلية الآداب و العلوم الإنسانية جامعة- غزة- 2009).

10- بوزيدي حمزة ، **أثر النظم الانتخابية على الحياة السياسية في الجزائر 1989، 2012**.(رسالة ماجستير،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية،كلية العلوم السياسية،جامعة الجزائر 2013، 2014).

11- زعاف خالد، **اتجاهات الناخب نحو العملية الانتخابية** "**دراسة ميدانية لمقارنة الاتجاهات الناخب بين الانتخابات التشريعية 1997 والانتخابات التشريعية 2002**.(رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2006، 2007)

12- سمينة نعيمة، **دور المرأة المغاربية في التنمية السياسية المحلية وعلاقتها بأنظمة الحكم**. (رسالة ماجستر، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح " ورقلة"،2011-2012).

13- شباح فتاح، **تصنيف الأنظمة السياسية الليبرالية على أسس مبدأ الفصل بين السلطات" دراسة حالة النظام السياسي الجزائري**".(رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2007،2008).

14- ضبع عامر, **دور المشاركة السياسية في ترقية الحكم الصالح.**(رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر، 2007-2008).

15- عباسي سهام، **ضمانات و آليات حماية الترشح في المواثيق الدولية و المنظومة التشريعية الجزائرية.**(رسالة ماجستير، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية،جامعة باتنة2013_2014).

16- سويقات عبد الرزاق،**إصلاح النظام الانتخابي لترشيد الحكم في الجزائر.**(رسالة ماجستير،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية ،جامعة قسنطينة، 2009، 2012).

17- سي موسى عبد القاد ،**دور الانتخابات والأحزاب السياسية في دمقرطة السلطة في النظام السياسي في الجزائر.**(رسالة ماجستير في الحقوق ،كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2008 - 2009).

18- عبد المؤمن عبد الوهاب، **النظام الانتخابي في التجربة الدستورية الجزائرية** .(رسالة ماجيستير في القانون العام،كلية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري "قسنطينة"، 2006 -2007).

19- بن سليمان عمر، **تأثير نظام الانتخابات على الأحزاب في الجزائر"1989-2012.**(رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم سياسية، جامعة د, مولاي الطاهر سعيدة، نوفمبر 2013).

20- لرقيم رشيد ، **النظم الانتخابية و أثرها على الأحزاب السياسية في الجزائر.**(رسالة ماجستير في القانون، فرع القانون العام، كلية الحقوق، جامعة منتوري قسنطينة، 2005-2006).

21- محمد الطاهر عديلة، **اهمية العوامل الشخصية في السياسة الخارجية الجزائرية.**(رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة،2004-2005).

22- مصطفى عمر، **العولمة الثقافية والثقافة السياسية العربية.**(رسالة ماجستير،كلية الدراسات العليا،جامعة النجاح الوطنية-فلسطين-2005).

23- المطيري عبيد سعود عبيد ، **العولمة و أثرها على الثقافة السياسية لدى طلبة الكويت.**(رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية، كلية الآداب و العلوم، جامعة الشرق الوسط، الكويت، 2013).

- **المذكرات الجامعية:**

1- بن فطة مختار، **دور الاعلام في صناعة الثقافة السياسية لدى الجماهير"دراسة ميدانية بالمنطقة الثامنة ولاية معسكر**".(مذكرة ماستر، كلية العلوم الاجتماعية،جامعة معكسر،2012-2013).

2- بن ناقة يسمينة و داود سارة،**الانتخابات المحلية في الجزائر"دراسة في السلوك الانتخابي**".(مذكرة ماستر، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية،جامعة قالمة، 2014،201).

3- شنين مصعب، **اثر الاستقرار السياسي على التنمية السياسية في الجزائر**.(مذكرة ماستر، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية،جامعة قاصدي مرباح ورقلة،2012/2013).

4- شعبان العيد،**الإصلاح السياسي في الجزائر"2008-2013**".(مذكرة ماستر، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية،كلية الحقوق والعلوم السياسة، جامعة محمد خيضر"باتنة: ، 2013-2014).

5- ناصري نسيمه، **النظام الانتخابي المحلي**.(مذكرة ماستر في العلوم القانونية تخصص إدارة جماعات محلية، كلية الحقوق و العلوم السياسية،جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، 2014-2015).

6- نويري محمد ، اشهال عز الدين ، **نظرية الثقافة السياسية**.(مذكرة ماستر،كلية العلوم القانونية و الاقتصادية و الاجتماعية ، ،جامعة وجدة، 2010 -2011).

هـ/ المواقع الالكترونية:

1 - الموقع الالكتروني:على الرابط التالي:

File:///c:Document%20andSettings/Administrateur/S.htm

تاريخ الدخول: 07/03/2016 - 14:57

2-تأثير عوامل البيئة الداخلية على السلوك الانتخابي،على الرابط التالي:

http:/www.abby.com/buy

تاريخ الدخول:2016/04/20- 10:30

3-محمد أديب عماد الدين، **ماذا تعني نزاهة الانتخابات؟** على الرابط التالي:

http://www.elwatan news.com/news/ détails/ 817005.

تاريخ الدخول: 11-04-2016, 10:16

4-**نزاهة الانتخابات** على الرابط التالي:

http://groups.google.com/fowm/

تاريخ الدخول: 2016/04/02 -14:53

5-العزومي عزام راشد ،**الثقافة السياسية**.كلية العلوم السياسية،جامعة القاهرة،على الرابط التالي:

http:///www.ahewar.org/debat/show art.asp?aid:330467

تاريخ الدخول: 2016/04/22-11:36.

6-عبد العظيم صالح فهد ،"**الرشوة الانتخابية كأحد جرائم التأثير على إرادة الناخبين**".على الرابط التالي:

تاريخ الدخول: 2016/04/26 - 14:56

http://www.eastlaws.com/iglc/research/research-show.php?id=441&myuser

7-مأخوذة من الموقع الرسمي لوزارة الداخلية.على الرابط التالي: تاريخ الدخول: 2016/04/23- 14:56

http://www.interieur.gov.dz

8- **عمود الثقافة السياسية**.على الرابط التالي: تاريخ الدخول:2016/03/07- 14:36

http://www.bna.bh./portal/news/627836

9-الموقع الالكتروني، على الرابط التالي: تاريخ الدخول: 2016/02/28- 16:10.

http:// www.doahe.co.uk

10-الموقع الالكتروني،على الرابط التالي: تاريخ الدخول: 2016/03/02- 19:20

http:// **www.daneprairie.com**

11-الموقع الالكتروني، على الرابط التالي: تاريخ الدخول: 2016/04/13- 15:45

http://www.fcdrs.com

12-**المجتمع الجزائري**.على الرابط التالي: تاريخ الدخول: 2016/03/28 _15:14

http//almahablascou yoo7.com/t32.cop

13-**المجتمع الجزائري**.على الرابط التالي: تاريخ الدخول: 2016/04/21 10:53

http://www.onfd. Edu. Dz

14- **مدخل إلى علم الاجتماع**.على الرابط التالي: تاريخ الدخول 2016/02/10 - 10:56

http:// www.pdf factory.com

و/ المقالات والمحاضرات:

1- عبد العالي عبد القادر ، **محاضرات النظم السياسية المقارنة** . جامعة سعيدة: كلية الحقوق و العلوم السياسية،2007 ،2008م . (ب ن)، **مقالات في الثقافة السياسية**. البحرين: معهد البحرين للتنمية السياسية، العدد الأول، 2013.

2- بوجلال عمار، **النظم السياسية المقارنة**. "محاضرة"، قسم الدعوة والإعلام والإتصال، كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر للعلو الإسلامية،2011-2012.

3- (ب ن)،عملية التقييم الذاتي لتعزيز النزاهة. "أداة تشخيصية لمؤسسات الدفاع القومية" ،**مقالة**، 2009.

4- (ب ن)، **مقالات في الثقافة السياسية**. البحرين: معهد البحرين للتنمية السياسية، العدد الأول، 2013.

ثانيا: المراجع باللغة الفرنسية:

A/Livres:

1-Gille Reynouard,**Sciences Sociales et Politique**,France,Breal,San date.

ثالثا: المراجع باللغة الانجليزية:

A/Books:

1- Almond Gabriel and verba Sidney ,**The Civic culture**, Princeton Université presse,1963.

الفهرس

تأثير الثقافة السياسية على العملية الانتخابية في الجزائر.

المحتوى. **الصفحة**

المقدمة..... أ – ك

الفصل الأول:تأصيل نظري عام.

تمهيد الفصل:.....**12**

المبحث أول:ماهية الثقافة السياسية.....**13**

المطلب الأول:مفهوم الثقافة السياسية.....14

المطلب الثاني:أنماط ومكونات الثقافة السياسية.....22

المطلب الثالث:خصائص ومقومات الثقافة السياسية.....30

المطلب الرابع:قيم الثقافة السياسية.....32

المبحث الثاني:ماهية العملية الانتخابية.....**33**

المطلب الأول:تعريف العملية الانتخابية:.....34

المطلب الثاني:الطبيعة القانونية للانتخابات.....37

المطلب الثالث:أشكال النظم الانتخابية.....39

المطلب الرابع:أهمية الانتخاب.....50

خلاصة واستنتاجات.....**52**

الفصل الثاني:واقع الثقافة السياسية والعملية الانتخابية في الجزائر.

تمهيد الفصل:.....**54**

المبحث الأول:طبيعة النظام السياسية في الجزائر.....**56**

المطلب الأول:تعريف النظام السياسي.....56

المطلب الثاني:طبيعة النظام السياسي في الجزائر.....66

المطلب الثالث:تطور النظام السياسي الجزائري.....69

المبحث الثاني:واقع الثقافة السياسية في الجزائر.....**80**

المطلب الأول:مواصفات المجتمع الجزائري.....81
المطلب الثاني:السمات الثقافة السياسية في المجتمع الجزائري.....83
المطلب الثالث:مراحل الثقافة السياسية في الجزائر.....85
المبحث ثالث:واقع النظام الانتخابي في الجزائر.....89
المطلب الأول:نشأة وتطور النظام الانتخابي في الجزائر.....89
المطلب الثاني:شروط وممارسة الانتخاب في الجزائر.....98
المطلب الثالث: أسس ومبادئ النظام الانتخابي.....99
خلاصة واستنتاجات.....101

الفصل الثالث:تأثير الثقافة السياسية والعملية الانتخابية في الجزائر.

تمهيد الفصل:.....103
المبحث الأول:مستوى السلوك الانتخابي.....104
المطلب الأول:تعريف السلوك الانتخابي..... 104
المطلب الثاني:أنماط السلوك الانتخابي.....108
المطلب الثالث:نماذج السلوك الانتخابي.....113
المبحث الثاني:مستوى نزاهة الانتخابات.....119
المطلب الأول:مفهوم نزاهة الانتخابات.....120
المطلب الثاني:ضمانات نزاهة الانتخابات من خلال قانون الانتخابات.....122
المطلب الثالث:آلية المراقبة والإشراف القضائي على الانتخابات.....125
المبحث ثالث:مستوى المشاركة السياسية.....126
المطلب الأول: مفهوم المشاركة السياسية.....126
المطلب الثاني:خصائص ومستويات المشاركة السياسية..... 130
المطلب الثالث:تقييم المشاركة السياسية في العملية الانتخابية:**(نموذج الانتخابات المحلية).134**
خلاصة واستنتاجات.....144
الخاتمة..... 145

قائمة الملاحق.....148
فهرس الجداول.....152
فهرس الأشكال.....154
قائمة المصادر والمراجع 156
الفهرس.....172
الملخص.

الملخص:

إن الثقافة السياسية تتمحور حول مجموعة من القيم والأفكار السياسية التي تدخل في تركيبة مجتمع ما، ومدى تأثر الفرد أو المواطن بهذه القيم مثل الانتخاب، الذي يعد عملية مركبة من مجموعة من الإجراءات الدستورية والقانونية،ومن الأنظمة السياسية التي تتأثر بالعملية الانتخابية النظام السياسي الجزائري ،هذا النظام الذي عرف تطورا ابتدءا من مرحلة الحزب الواحد إلى التعددية السياسية، وقد أولى هذا النظام من خلال هذا التطور التاريخي اهتمام بالغ للنظام الانتخابي الجزائري، من خلال ثلاث مستويات، فالمستوى الأول يتعلق بالسلوك الانتخابي، ،بينما المستوى الثاني يتعلّق بنزاهة الانتخابات، من أمّا المستوى الثالث فيرتبط بالمشاركة السياسية، وكمثال عليها الانتخابات المحلية التي شهدتها الجزائر 1989 إلى غاية 2012 وكانت نسبة المشاركة فيها متفاوتة من عهدة لأخرى.

الكلمات المفتاحية : الثقافة السياسية – الانتخاب – السلوك الانتخابي – نزاهة الانتخابات – المشاركة السياسية

Résumé :

La culture politique s’entourne sur des valeurs et des idées politique Qui s’intègre dans la structure d’une société et le résultat de l’influence d’un individus , par ex : l’élection qui est une opération compliqué d′un ensemble des procédures constitutionnelle et légales,et permis les organismes politique qui s’influe par les élections électorales le système politique algérien, qui a connu des progression évaluant a partir de l’époque de la partie unique envers la diversité politique.

Ainsi, ce système intérêt important pour les systèmes électoral algérien, l′influence La culture politique sur l’acte électoral l’algérien dans 3 niveaux en le premier pour l’acte électoral et deuxièment la franchise et l’honnête des élections,et le troisième niveau se lu avec la participation politique , en exemple les élections locales (municipales) e Algérie de 1989 jusqu'à 2012.

Les mots clés :

La culture politique- Les sélections- l’acte électoral-Les élections objectives - La participation politique-Les élections locales.